

سلسلة البحوث التربوية والنفسية



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

معهد البحوث العلمية

مركز البحوث التربوية والنفسية

دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل

تأليف

د. ليلى بنت عبدالله المزروع

م ٢٠٠٣

١٤٢٤ هـ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

معهد البحث العلمية

مركز بحوث التربوية والنفسية



سلسلة بحوث التربية والنفسية



دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل

تأليف

تأليف

د. ليلى بنت عبدالله المزروع

م ٢٠٠٣

هـ ١٤٢٤

ح

جامعة أم القرى، ١٤٢٣ هـ.

نهرة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

المزروع ، ليلى عبدالله

دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل . / ليلى عبدالله المزروع - مكة

المكرمة، ١٤٢٣ هـ

ص ١٢٨ سم ٢٤×١٧

ردمك : ٩-٧-٦٩٧-٠٣-٩٩٦-

١ - المرأة في الإسلام ٢ - التربية الإسلامية أ - العنوان

ديبو ٢١٩.١ ١٤٢٣ / ٦٥٤٥

رقم الإيداع : ٦٥٤٥ / ١٤٢٣

ردمك : ٩-٧-٦٩٧-٠٣-٩٩٦-

الطبعة الأولى

حقوق الطبع محفوظة جامعة أم القرى



الفصل الأول

مقدمة :

قال تعالى ﴿فَإِنَّهُ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَسِيبُوا فِطْرَتَ اللَّهِ أَلَّا يَقْطَرُ النَّاسُ عَلَيْهَا﴾^(١) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال ، قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه و ينصرانه و يمجسانه "^(٢) .

ومن هذا المنطلق وجه الإسلام عناته بالفرد باعتباره لبنة من لبنات المجتمع الإسلامي إن صلحت صلح البناء ، وشيد على أساس متينة راسخة قوية يستطيع الصمود أمام الأزمات والأعاصير ، وما كانت المرأة هي أساس تربية الفرد في المجتمع الإسلامي ، وعليها يقع العبء الأساسي في تنمية (الكيان) الإنساني للفرد من جميع جوانبه الجسمية والانفعالية والعقلية والاجتماعية والخلقية منذ اللحظة الأولى لولده ، حيث أولاه الإسلام جل العناية فامتدت العناية لتشمله منذ بداية تكوينه ، وعند وضع البذرة الأولى حين دعا رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى اختيار الزوجة الصالحة عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال - : " تخروا لنطفكم ، وأنكحوا الأكفاء ، وأننكحوا إليهم "^(٣) ول الحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " تنكح المرأة لأربع ملالها ، ولحسبها ، وجمالها ، ولدينها . فاظفر بذات الدين تربت يداك "^(٤) .

(١) سورة الروم / آية ٣٠

(٢) مسند الإمام أحمد كتاب باقي مسند المكترين ، رقم الحديث ٨٧٣٩ .

(٣) سن اب ماجة : كتاب النكاح ، باب الأكفاء ، حديث رقم ١٩٦٨ .

(٤) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب الأكفاء في الدين ، حديث رقم ٥٠٩٠ .

ومن هنا كانت عناية الإسلام بالفرد وحرصها عليه باختيار البيئة الصالحة لنمو تلك النطفة ألا وهي (رحم الأم) .

ولما كانت المرأة تشارك الرجل في بناء الأسرة ، بل يقع عليها العبء الأكبر داخل المنزل ، لذا كانت هي المسؤولة بدرجة كبيرة في بناء شخصية الطفل ومن هذا المنطلق كانت هذه الدراسة التي بين أيدينا .

١- مشكلة الدراسة

تعد الأسرة اللبننة ، أو الخلية التي تسهم في بناء المجتمع ، ولذلك فقد عني الإسلام بالمرأة التي يقع على عاتقها مهمة البناء ، والمساهمة في تشييد صرح الأمة الإسلامية فعلى المرأة تقع مسؤولية تربية الطفل ، وفي داخل الأسرة تتشكل شخصيته ولذلك تعد السنوات الأولى من حياة الطفل فترة حاسمة ومهمة .

ولذلك فقد اهتم الإسلام بالخلية الأولى التي يتشكل داخلها الطفل حين أوضح الشارع مقاصد الزواج وفوائده ، وحين يلبي الزوجان حاجة كل منهما إلى السكن ، وعندما تشيع المحبة والرحمة ينشأ الطفل نشأة سوية في أحضان دافئة .

ولكي تواصل الأم مسيرتها ودورها في تشييد البناء كان عليها العناية بالطفل من جميع جوانب النمو الجسمية والعقلية والاجتماعية والخلقية والنفسية على أن يكون كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم هو زادها الذي تستقي منهما هديها ومنهجها في تربية الطفل .

ولن تتمكن الأم المسلمة من إعداد الطفل المسلم إلا باعتمادها على منهج التربية الإسلامية وسليتها في الإعداد ، وتشييد بناء المجتمع الإسلامي الذي هو مطلب الأمة الإسلامية .

٢- أهداف الدراسة

يهدف هذا البحث إلى معرفة الطرق العملية لمنهج التربية الإسلامية التي تعين الأم المسلمية على تنشئة الطفل المسلم معتمدة في ذلك على الكتاب والسنن النبوية إلى جانب بعض التطبيقات التربوية .

٣- أهمية الدراسة

من خلال الاطلاع على العديد من الدراسات في هذا المجال نجد أن البعض منها يركز على الطفل ، ويتناول بعضاً من مكونات شخصيته ، ويهمل الجوانب الأخرى، إلى جانب إغفال الحديث عن المرأة المنوطه بهذا الدور الخطير والكبير . ولذلك تكمن أهمية هذا البحث في إبراز دور المرأة في تحقيق السكن للزوج ، وإشاعة الرحمة والمؤدة داخل بناء الأسرة إلى جانب الاهتمام برعاية الجانب النفسي للطفل : كحسن اختيار اسمه ، وحسن استقباله ، وتلبية حاجاته الأساسية مع الاستفادة من نظريات علم النفس ، ومراعاة عدم تعارضها مع منهج التربية الإسلامية .

٤- مصطلحات الدراسة

مفهوم الدور :

لما كانت الأدوار التي يقوم بها الإنسان تتعدد وتتنوع وفقاً للمواقف ، وللمراكز التي يحتلها ، فالطبيبة تلعب دوراً مع المريض يختلف عن دورها مع أبنائها ، كما تلعب دوراً مغايراً مع زميلاتها من نفس التخصص عن دورها مع زميلاتها من تخصص مختلف أي للفرد الواحد مجموعة أدوار منوطه به (Role set) .

ولما كانت الدراسة الحالية تتولى دراسة دور المرأة في الحفاظ على كيان الأسرة في المجتمع السعودي ، فإننا سنتناول هنا مفهوم - كل من الدور ، المرأة المسلمة ، الطفل - في اللغة ، ومن وجهة نظر علماء النفس .

مفهوم الدور في اللغة :

ويُعرف الدور بأنه العمل ، أو المهنة التي يؤديها الفرد^(١) .

مفهوم الدور من وجهة نظر علماء النفس : -

الدور الاجتماعي (Social Role) :

هو الدلالة الوظيفية داخل الجماعة ، أو الشخصية كما تكتشف من خلال نمط معين للسلوك حيال الجماعة .

ويُعرف أيضاً بأنه السلوك المتوقع من الشخص الذي يشغل مكانة اجتماعية خاصة في المجتمع^(٢) .

ويُعرف مختار حمزة الدور بأنه عبارة عن مجموعة من الأفعال المطلوبة من شاغل مركز معين على أساس خاصية مميزة مثل: السن، والجنس، أو المهنة ، فالملحق مثلاً يقوم بدوره على أساس مهنته^(٣) .

(١) قاموس اوكتسفورد ١٩٧٨ ص ١٤٦٦

(٢) جواهرة عبد الله آل الشيخ / صراع الدور لدى المرأة السعودية العاملة وعلاقتها بمستوى الطرح ، رسالة ماجستير ص ١٦

(٣) محاضرة أنس علم النفس الاجتماعي ص ١٦٤

ولما كانت الأسرة تعتبر الحصن الاجتماعي الذي تنمو فيه بذور الشخصية الإنسانية ، لذا كان دور الأم داخل الأسرة هو وضع أصول التطبع الاجتماعي أي تشكيل الوجود الاجتماعي للطفل وذلك من خلال إكساب الطفل مواقف وقيمًا وسلوكيات وعادات ومهارات واكتساب الأدوار الاجتماعية المختلفة ^(١) .

المراة المسلمة :

هي المرأة التي جعلت كتاب الله وسنة رسوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هي القاعدة الأساسية في بناء شخصية الطفل ، فلا صلاح للمؤمن إلا بالاستمساك بكتاب الله، واتباع سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم : " فالدين الإسلامي هو قوة الصادقين من أهله ، ولكن يظهر في بعض ضعاف النفوس استبعاد فكري ، وخفوع معنوي ، وتبعية مهينة ، وتتقاعس عن العمل المثير لا تزال في تقهقر وانحطاط وتلاش ، إذا هزمت الأمة في عقيدتها فقد غشيتها الذلة ، وما كان لها أن ترفع رأساً أو تحقق عزة " ^(٢) .

مفهوم [بناء] (Structure) :

البنية أو التركيب والبناء : بناء وترتيب الأجزاء الداخلة في الشيء ، وتنظيمها

في كل معقد ، والجشطليون ^(٣) يقولون عن الكل المنظم : إنه البنية ^(٤) .

(١) سيد أحمد عثمان / علم النفس الاجتماعي ص ٦٦

(٢) صالح بن عبد الله بن حميد / توجيهات وذكري ص ٦٤

(٣) أصحاب مدرسة في ألمانيا يذكرون على الكل المتكامل

(٤) عبد المنعم حنفي / موسوعة علم النفس والتحليل النفسي ج ٢ ص ٣٤٩

الطفل :

تعرف الطفولة لغة : بأنها تعني المولود وجمعها : أطفال (١)

وتعرف الجماهيرية الليبية الطفولة بأنها المرحلة التي يمر بها الإنسان منذ الولادة، وتنتهي مع بداية مرحلة الشباب وقبل بلوغ سن الخامسة عشر . ويشير ويلارد اولسن إلى أن الطفولة هي المرحلة التي تبدأ من الولادة وحتى بلوغ الطفل سن الثالثة عشرة (٢) .

٥- حدود الدراسة

تتحدد الدراسة بما يلي :-

- موضوع البحث وهو (دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل) .
- الطرق العملية لبيان دور المرأة في رعاية : (الجانب الإيماني ، الجانب الأخلاقي ، الجانب العقلي ، الجانب الاجتماعي ، الجانب النفسي ، الجانب الصحي) .

٦- الدراسات السابقة

تعتمد الأم المسلمة في المجتمع السعودي في تنشئة الطفل على أساس الدين الإسلامي الذي جاء به ﷺ، ولقد جعل الله تعالى عزة المؤمن في الاستمساك بالدين الإسلامي ، عن حبيب بن أبي ثابت عن زيد بن أرقم رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " إني تارك فيكم ما إن تمكنت به لن تضلوا بعدى أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقوا حتى يردا على الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما " حديث

(١) مختار الصحاح ص ٣٩٤

(٢) عد السلام الدوبي / المدخل لرعاية الطفولة ص ١٣

حسن غريب^(١) ولا صلاح للمؤمن إلا بالاستمساك بكتاب الله واتباع سنة نبينا
محمد ﷺ .

ولقد لقيت تربية الطفل في المجتمعات الإسلامية عناية فائقة ، ولذلك نجد أن هناك العديد من الجهود التي تتعلق برعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية، وفيما يلي عرض لبعض من هذه الدراسات والتي لها علاقة بموضوع الدراسة :

١- دراسة محمد بن أحمد الصالح (١٤٠٣هـ)

قام محمد بن أحمد الصالح عام ١٤٠٣هـ ، بدراسة حول الطفل في الشريعة الإسلامية

استهدفت الدراسة : مناقشة تنشئة الطفل في الإسلام ، وحياته ، وحقوقه التي كفلها الإسلام . واحتملت الدراسة على بحث علاقة الطفل بالأسرة ، وعنایة الإسلام بالجنين ، وحقوق الجنين ، وحقوق الطفل بعد الولادة والحضانة ، وجوانب النمو عند الطفل ، وعنایة الشريعة الإسلامية باليتيم ، والأحكام الخاصة بذلك ، والنفقة على الأطفال ، والعدالة والمساواة في معاملتهم ، وتربيّة الأطفال وتعليمهم وتأديبهم ، ومؤسسات التربية والتعليم ودور الرعاية الاجتماعية ودور الملاحظة الاجتماعية^(٢) .

٢- دراسة أحمد محمد عامر عام (١٤٠٣هـ)

قام أحمد محمد عامر عام ١٤٠٣هـ ، بدراسة بعنوان علم نفس الطفولة في ضوء الإسلام .

(١) من الترمذى : كتاب المناقب ، باب منافع أهل بيته ص ، حديث رقم (٣٧٢٠) .

(٢) محمد بن أحمد الصالح / الطفل في الشريعة الإسلامية ١٤٠٣هـ

واستهدفت الدراسة : تحديد المفاهيم النفسية ذات العلاقة بالطفولة في إطار إسلامي مستمد من النصوص الشرعية الواردة بالقرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة .

وناقش الباحث الجوانب الأساسية للطفولة كمتطلبات النمو ، وطبيعة وأهمية العناية بالأطفال في مرحلة ما قبل الميلاد ، ومرحلة سنوات المهد ، ومرحلة الطفولة المبكرة ، والطفولة المتوسطة ، والطفولة المتأخرة ، والراهقة ، وطالب بأهمية تقديم الخدمات المختلفة لرعاية الأطفال في هذه المراحل جميعها .^(١)

٣- دراسة محمد إبراهيم سليم (١٤٠٧ـ)

قام محمد إبراهيم سليم بدراسة يعنون منهاج تربية الطفل المسلم من توجيهات القرآن الكريم.

واستهدفت الدراسة : تحديد ملامح النفس الإنسانية ، وإبداعات الخالق جل علاه ، وعلاقة النفس بالمجتمع ، والأسس التربوية والمبادئ السلوكية التي تضمنتها آيات المنهاج الإسلامي القرآني المتعلقة بالطفل ، وسبل تقديم الرعاية للأطفال في الإسلام .^(٢)

٤- دراسة محمد نور سعيد (١٤٠٧ـ)

قام محمد نور سعيد عام ١٤٠٧ـ ، بدراسة حول منهج التربية النبوية للطفل . واستهدفت الدراسة : طرح أهم الواجبات الأسرية تجاه الأطفال في ظل المنظور الإسلامي القويم . وناقشت الباحث سبل تقديم الخدمات التربوية وطبيعة هذه

(١) أحمد محمد عامر / علم نفس طفولة في ضوء الإسلام ٣١٤٠٣ـ

(٢) محمد إبراهيم سليم / منهاج تربية الطفل المسلم ١٤٠٧ـ

الخدمات، وأكمل على البناء العقدي والعبادي والاجتماعي والأخلاقي والعاطفي والجسيمي والصحي ، والتهذيب الجنسي ، ومراعاة الحقوق الاجتماعية المختلفة عند الأطفال . كما ناقش الباحث الأساليب التربوية للأطفال ، وجوانب أخرى مختلفة حول تأديب الطفل ^(١) .

٥- دراسة أمين عبد المعبد زغلول (١٤١١هـ) :

قام أمين عبد المعبد زغلول عام ١٤١١هـ ، بدراسة حول رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية .

واستهدفت الدراسة : بيان سبل حماية الإسلام للأسرة ، والقوامة ، والحقوق الزوجية ، ومتطلبات رعاية الأطفال حسب ما وردت في المصادر الإسلامية المختلفة . فاستعرض الباحث سبل تقديم العناية بالأجنحة ، والحقوق المالية للجنين ، واحترام حياة الجنين ، ورعايتها ، وآداب استقبال المولود ، وحق الطفل في الرضاع ، وحق الطفل في الحضانة ، وحق الطفل في النفقة ، وحق الطفل في الولاية عليه ، وسبل الولاية على المال ^(٢) .

٧- منهج الدراسة

اعتمدت الباحثة في دراستها وعرضها لموضوعات الدراسة على المنهج التاريخي ، والمنهج الوصفي فمن خلال المنهج التاريخي تم رصد الطرق والوسائل التي يمكن استخدامها في تنمية الطفل في ضوء القرآن والسنة إلى جانب استخدام المنهج الوصفي لتحليل الدراسات والنظريات والوسائل التي لها علاقة بموضوع الدراسة ، اعتمدت الباحثة في تحرير الأحاديث على موسوعة الحديث " الكتب التسعة " فكان ترقيم الأحاديث وفقاً لترقيم العالمية ، أما التحرير من الصحيحين وبعض الموضع الأخرى فقد اعتمدت الكتب المثبتة في قائمة المصادر .

(١) محمد نور سعيد / مهارات تربية الطفل المسلم ١٤٠٧هـ

(٢) أمين عبد المعبد زغلول / رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية ١٤١١هـ

الفصل الثاني

المرأة في الإسلام ومقاصد الزواج

جاء الإسلام في أواخر القرن السادس الميلادي وكانت المرأة تعيش صوراً شتى من الظلم والمهانة ؛ فوضع الميزان الحق ، فرفع مكانتها ، وقرر كرامتها ، ورفع عنها وزر جاهلية عاشتها وعانت منها الذل والمهانة والاحتقار ، جاء الإسلام على لسان محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فجعلها والرجل في الإنسانية سواء والتکاليف العبادية واحدة والطاعة لله تعالى ولرسوله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - واجبة عليهما الذكر والأنثى. ونورد هنا بعض المبادئ التي قررها الإسلام للأثني وأعلى شأنها بها.

١- الإنسانية

المرأة كالرجل في الإنسانية سواء . قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرْقُسٍ وَجَدَنٍ ﴾^(١) .

٢- دفع عنها اللعنة التي الصفها بها رجال الديانات السابقة وكونها سبباً لخروج آدم من الجنة

قال تعالى ﴿ مَا زَرَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ﴾^(٢) ، وقال تعالى ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ مُحْمَدًا ﴾^(٣) وهذا تنسب الآيات إلى آدم عليه السلام - الذنب في العصيان والضلالة .

(١) سورة النساء / آية ١

(٢) سورة الفرقان / آية ٣٦

(٣) سورة طه / آية ١٢١

قال تعالى : ﴿فَالآنَ رَبَّنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَرْ تَغْفِرْ لَنَا وَرَحْمَتَنَا لَكَوْنَنَ مِنَ الْخَيْرِينَ﴾^(١) والأية تبين هنا إقرارهما بالذنب والتوبة ، يعني أن آدم وحواء كانا شريkin ، ومن هنا نجد أن هذه الآيات نفت عن المرأة التهمة التي لحقت بها ، وأنها سبب خروج آدم من الجنة .

٣- منحها حق الحياة

منح الإسلام المرأة حقها في الحياة وذلك حين حرم ، وأدتها وأكد ذلك تأكيداً عظيمـاً . قال تعالى : ﴿وَإِذَا الْمَوْهَدَةُ دَعَتْ بِنَتَنَتْ يَا تِبْنَتْ قُلْنَاتْ﴾^(٢) ، وقال تعالى : ﴿فَدَخَلَ حَسَرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا فَغَيَّرَ عَلَيْهِمْ﴾^(٣) . كما حارب التشاؤم بها والحزن عند ولادتها . قال تعالى : ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَهْدُمْ بِالْأُنْقَنِ ظَلَّ وَجْهُهُمْ مُسْوَدًا وَهُوَ كَلِيمٌ﴾^(٤) يتورى من القبور من سوء ما يبشر به، أيضـاً على هؤـلـئـى يـدـمـسـمـ في الـأـرـضـ الـأـسـاهـ مـاـ يـخـكـمـونـ^(٥) ، وقال تعالى : ﴿وَلَا تَقْتُلُو النَّفْسَ أَيْنِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾^(٦) ، وبهذه الآيات جميعـها حرم الإسلام قتل الأبناء كما حرم وأد البنات الذي كان سائداً في الجاهلية ، كما حرم قتل النفس على وجه العموم .

٤- الحقوق والواجبات

ساوى بينها وبين الرجل في الحقوق والواجبات ، والتكاليف العبادية ، ومنها حق الميراث ، وحق التصرف في مالها . قال تعالى ﴿لِرِجَالٍ تَعِيبُهُ مَنْ تَرَكَ الْأَزْلَادَانَ

(١) سورة الأعراف / آية ٢٣

(٢) سورة الكوثر / آية ٩

(٣) سورة الأنعام / آية ١٤٠

(٤) سورة النحل / آية ٥٩-٥٨

(٥) سورة الإسراء / آية ٣٣

وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلْإِنْسَانِ تَحِيلُهُ مِمَّا تَرَكَ الْوَلَدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴿١﴾ . قال تعالى : من عمل صدقةً من ذكرٍ أو أثرٍ وهو مُؤمنٌ فلنُحييهم حياةً طيبةً ولنجري لهم أجراً هم يأخذون ما كانوا يعملون ﴿٢﴾ فهذا كالرجل سواء في العقوبة والثواب ^(٣) .

٥- حق النفقة والرضاعة والحضانة والتربية كفل الإسلام للمرأة حق النفقة أما زوجة، وأختاً، وابنة فنفقتها واجبة على من يعولها.

ونذهب الإسلام إلى أبعد من ذلك ، حيث أوجب على الرجل أن ينفق على زوجته المطلقة بحيث يكفل للأم ولوليدتها الغذاء ، ثم بعد الولادة تبدأ الرضاعة ، وهذا يوجب على الوالد (المولود له) النفقة . قال تعالى : ﴿فَإِنْ أَرْضَمْنَ لَكُمْ فَنَأْتُهُنَّ أُجُورُهُنَّ﴾ ^(٤) ، وتوضح الآيات المدة التي تستحق فيها الأم الرضاعة النفقة بستين يوماً كاملاً . وقال تعالى : ﴿وَالْوَلَدُ إِذَا يُرْضِعُنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَتِنَ كَامِلَتِنَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُمْمَأِنَ الْأَرْضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَمْ يَرْجُهُنَ وَكَسْوَتِهِنَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ^(٥) ، ونفقة المولود واجبة على الأب . قال تعالى ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَمْ يَرْجُهُنَ وَكَسْوَتِهِنَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ^(٦) وهذا يعني أن نفقة المولود جنيناً ورضيناً واجبة على الأب ابتداءً وإذا وجبت بسببه النفقة لمن تحمله وترضعه فنفقته واجبة من باب أولى .

(١) سورة النساء / آية ٧

(٢) سورة التحليل / آية ٩٧

(٣) مصطفى الساعي / المرأة بين الفقه والقانون للدكتور ص ٢٦

(٤) سورة الطلاق / آية ٦

(٥) سورة البقرة / آية ٢٣٣ : إن صدور تشريع من رب السماء يوجب للأم نفتها وهي مطلقة ، وحتى بعد أن تضع حلتها يزكى فواند الرضاعة الطبيعية ، الأمر الذي يظل الكثير من النساء حتى يومنا هذا يجهلهن البعض الآخر ينبعض عنهم محاولة على جمال الجسم والظهور .

(٦) سورة البقرة / آية ٢٣٣

وللصغار ذكوراً وإناثاً حق الحضانة في حال افتراق الوالدين بالطلاق وللأم في الدرجة الأولى حق الحضانة ، وذلك لأن الطفل في سن حياته الأولى يكون محتاجاً لحنان الأم ورعايتها أكثر من الأب . فمن عبد الله بن عمر " أن امرأة قالت : يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء وحجري له حواء ، وثديي له سقاء ، وإن أباء طلقني وأراد أن ينزععه ، مبني فقال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " أنت أحق به ما لم تُنْخَحِي " ^(١) ، فأوجب لها بذلك رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حق احتضان الطفل " ، ولما كان العرب يكرهون الإناث ، ويحزنون عند ولادة الأنثى فقد جاءت السنة النبوية مشجعة على رعاية البنات وتربيتهم فقد جاء عن الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال : " من عال ابنتين أو ثلاث بنات أو أختين أو ثلاث أخوات حتى يبلغن أو يموت عنهن أنا وهو كهاتين وأشار بإصبعيه السبابية والوسطى " ^(٢) .

وحيث يضع الإسلام تلك الحواجز والجوائز التي هي مطلب كل مسلم إلا وهي الجنة فلن يتقاضس الآباء عن واجباتهم حيال بناتهم وتربيتهم ورعايتها الرعاية الإسلامية ^(٣) .

٦- حق التعليم

قال تعالى : ﴿ أَفَرَا يَأْسِرُ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ هَذِهِ الْأَيْمَنَ مِنْ عَنْقِ هَذِهِ الْأَيْمَنِ الْأَكْدَمِ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقُرْبَى هَذِهِ الْأَيْمَنَ مَا لَرَأَيْتُمْ ﴾ ^(٤) . وقال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ لِلْجِنَّاتِ وَالْأَيْمَنِ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ ^(٥) ، وبالعلم وتعلم كتاب الله تكون العبادة ، وبالقراءة والكتابة تحفظ حقوق البشر .

(١) سن ابي داود (٣٧١/٦).

(٢) مسد الإمام أحمد بن حنبل (١٤٨/٣).

(٣) المذكرة فاطمة نصيف / حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة من ٩٦-٩٥

(٤) سورة العنكبوت ، آية ٥-٦

(٥) سورة النازيات / آية ٥٦

" عن الشفاء بنت عبد الله قالت دخل علي رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وأنا عند حفصة فقال لي ألا تعلمين هذه رقية النمل كما علمتها الكتابة "(١)" ولقد حدث الإسلام على طلب العلم والتعليم وجعله فرضاً لازماً على المسلمين فلقد قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "طلب العلم فريضة على كل مسلم "(٢)" ، وهذا الحديث ظاهر لفظه أن الخطاب موجه للرجل إلا أن العلماء اتفقوا على أن كل ما يطلب من الرجل تعلمها يطلب من المرأة كذلك "(٣)"، وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياة من أن يتلقين في الدين "(٤)"

٧ - حق الإرث

منها الإسلام حق الإرث زوجة وأما وابنة كبيرة أو صغيرة أو حملأ في بطن أمها ، قال تعالى : ﴿للرجال نصيبه مما تركه الوالدان والأقربون وللنساء نصيبه مما تركه الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً﴾ (٥)" .

٨ - حق اختيار الزوج

من الإسلام المرأة الحق في قبول أو رفض الخاطب حين يتقدم لخطبتها فمن أبي سلمة " أن أبا هريرة حدثهم أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : لا تنكح الأمين حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قالوا : يا رسول الله وكيف

(١) سنن أبي داود : كتاب الطلب ، باب ما جاء في الرقى ، حديث رقم (٣٣٨٩)

(٢) سنن ابن ماجة : كتاب المقدمة ، باب فضل العلماء والباحث على طلب العلم ، حديث رقم (٤٤٠)

(٣) الدكتور مصطفى الساعدي / المرأة بين الفقه والقانون ص ٢٩

(٤) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب الحياة في العلم ، حديث رقم (٩٩)

(٥) سورة النساء / آية ٧

إذنها ، قال : أَنْ تَسْكُتْ " وَهِينَ تَنْزَوْجُ نَظَمْ حَقَوقَ الْوَزَجَيْنَ وَجَعْلَ الرَّئَاسَةَ لِلرَّجُلِ . قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَئِنْ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَا بِالْمُتَّهِفِ فَوَلِرِجَالٍ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ ^(١)

٩- ضمان حقوق المرأة في تشريع الطلاق

شرع الطلاق علاجاً للخلافات الزوجية ، وحين يشتد الخلاف ، ويتعذر الإصلاح بين الزوجين يقع الطلاق لمرة واحدة تقييم المرأة في بيت الزوجية مدة العدة ، وله أن يراجعها خلال هذه المدة فيعود إليها بمجرد المعاشرة الزوجية . أما إذا انقضت العدة ولم يراجعها أصبحت الطلقة بائنة أي أن الزوج لا يمكن أن يعود إليها إلا بمهر وعقد جديد وليس لأحد حق إجبارها في العودة . فإذا تم الإصلاح بينهما ، وتكرر بينهما الخلاف للزوج حق طلاقها طلقة ثانية وفي هذه الحالة طبقت عليها الأحكام السابقة . فإذا تم الإصلاح بينهما وعادت الزوجة إلى حكم الزوجية ثم وقع الخلاف ، وتعذر الإصلاح بينهما ووقع الطلاق للمرة الثالثة بانت منه الزوجة البيينونة الكبرى ومعنى هذا أن الزوجة لا يمكن أن تعود لزوجها إلا بعد انتهاء عدتها ثم اقترانها بزوج آخر ثم طلاقها منه وانتهاء مدة عدتها على ألا يكون هناك احتيال من أجل العودة إلى زوجها الأول ، ولحرص الإسلام على استقرار الحياة الزوجية وضُعت كل هذه القيود والضوابط على الطلاق . فحين شُرعت مدة العدة كان ذلك حماية للمرأة وحفظاً على الأسرة فعندما يقع الطلاق من الرجل لحظة الغضب مثلاً أعطيت لهما الفرصة للمراجعة ، ومنحت الإقامة في بيت الزوجية لرعاية أولادها . وعندما فرض الإسلام على الزوجة غير الحامل أن تعتد أربعة أشهر وعشرة أيام لوفاة زوجها كان ذلك تكريماً لها ولبراءة الرحم من اختلاط الأنساب ولحرص الإسلام على الأسرة

(١) سورة النور / آية ٢٢٨

منحت المرأة حق الإقامة والنفقة وهي في بيت الزوجية في الطلاق الرجعي ، وحين يقع الطلاق البائن أو جب الإسلام النفقة على الزوج حين تكون الزوجة حاملاً ، يقول تعالى ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَئِكَ حَمَلْ فَأَتَيْهُمْ عَلَيْهِنَّ حَقَّنَ يَصْنَعُنَ حَلَاهُنَّ﴾^(١) ، ومن عناية ورعاية الإسلام للأسرة أن كفل الإسلام للأم المرضع النفقة فترة الرضاعة، يقول تعالى ﴿فَإِنْ أَرَصَعْنَ لَكُنْ فَنَأْوُهُنَّ أُجُورُهُنَّ وَأَتَيْهُمْ بِسْكُرْ يَعْرُوفَ﴾^(٢) ، ولقد حفظ الإسلام للمرأة حقوقها المالية فحين يقع الطلاق الرجعي ترثه المرأة إن مات الزوج أثناء العدة ويرثها هو بالمثل^(٣) .

١٠- قيد عند الزوجات

حد من تعدد الزوجات وقيده بأربع ، حيث كان العرب وغيرهم من الأمم تبيح التعدد غير مقيد بعدد .

١١- ولاية المرأة

جعل ولاليتها قبل الزواج تحت وصاية أوليائها ، وجعلها ولاية رعاية وتأديب ، وعناية بشؤونها وتنمية لأموالها لا ولاية تملك واستبداد^(٤) ، وأوصى بالإحسان إليهن ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : " من كان يؤمِنُ بآله وَاللَّهِ الْآخِرَ فَإِذَا شَهَدَ أَمْرًا فَلِيَكُلُمْ بِخَيْرٍ أَوْ لِيُسْكِنْ وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ فَإِنَّ النِّسَاءَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ وَإِنْ أَعْوَجْ شَيْءٍ فِي الضَّلَعِ أَعْلَاهُ إِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمَهُ كُسْرَتْهُ وَإِنْ تَرَكَتْهُ لَمْ يَزِلْ أَعْوَجْ : (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا)^(٥) .

(١) سورة الطلاق / آية ٦

(٢) سورة الطلاق / آية ٧

(٣) الدكتور . مصطفى الساعي / المرأة بين الفقه والقانون ص ١٢٢-١٢٧

(٤) المرجع السابق ص ٢٩

(٥) صحيح البخاري : كتاب النكاح باب الرصافة النساء ، حدث رقم (٥١٨٦)

تعريف الزواج

الزواج في اللغة :

الاقتران ، قال تعالى : ﴿ وَزَوْجُهُمْ بِعُيُونٍ ﴾^(١) أي قرناهـ " وزوج الشيء بالشيء وزوجه إليه قرنـ"^(٢).

والزوج ضد الفرد ، وكل منهما يسمى زوجاً أيضاً ، يقال للاثنين : هما زوجان ، وهما زوج^(٣).

فالرجل والمرأة إذا اقترننا بعقد النكاح يقال لكل منهما زوج ، وقد يقال للمرأة زوجة ، وقد شاع استعمال كلمة الزواج في اقتران الرجل بالمرأة على سبيل الدوام، فإذا أطلق لا يقصد منه إلا هذا المعنى.

الزواج في الاصطلاح :

هو عقد يفيد حل استمتاع كل من الرجل والمرأة بالأخر على الوجه المشروع
قصدأ^(٤).

مقاصد الشارع من الزواج

إن المتتبع لأحكام الزواج في الإسلام يلحظ أنه يشتمل على خمسة مقاصد قيمة وهي :

النسل ، والعصمة من الاتصالات المحرمة ، ورفع الدرجات الأخروية ،
والتكامل بين الزوجين ، والتعاون على الحياة ، وتحصيل المتع الدنيوية ، وفيما يلي دراسة لكل مقصود من هذه المقاصد منفرداً :

(١) سورة الطور / آية ٢٠ .

(٢) الرازي / تاج العروس (٥٤ / ٢)

(٣) أبو بكر الرازي / غذاء الصحاح (٧٨)

(٤) ابن عابدين / الدر المختار وحاشيه رد المحتار من ٣ - ٣

١- الفصل :

يقول ابن الجوزي : ”تأملت في فوائد النكاح ، ومعانيه ، وموضوعه ، فرأيت أن الأصل الأكبر في وضعه وجود النسل“^(١).

وهذا المقصود هو المقصد الضروري في الإسلام ، فالله تعالى قادر على خلق الناس ابتداءً من غير حراثة وزدواج ، قال تعالى ﴿ قُلْ يَخْبِرُهَا اللَّهُ أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً وَهُوَ يُكْلِفُ حَلْقَ عَلِيهِ ﴾^(٢).

ولكن الحكمة الإلهية اقتضت ترتيب المسبيبات على الأسباب مع الاستثناء عنها؛ إظهاراً للقدرة ، وتحقيقاً للمشيئات ، فقد خلق آدم من تراب ، وعيسي من غير أب . ومع ذلك فالقاعدة الإلهية والحكمة الربانية اقتضت ترتيب المسبيبات على الأسباب والزواج هو سبب للنسل الصالح .

ولقد رغب القرآن الكريم في النسل فالأية التالية توضح أنه من سن المرسلين ، يقول تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذِرَّةً ﴾^(٣) ، ويقول تعالى على لسان زكريا عليه السلام : ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرَيْةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾^(٤) .

(١) ابن الجوزي / صيد الخاطر ص ٤٦

(٢) سورة بيس : آية ٧٩

(٣) سورة الرعد / آية ٣٨

(٤) سورة آل عمران / آية ٣٨

ويقول ابن تيمية : " والإعراض عن الأهل والأولاد ليس مما يحبه الله ورسوله ،
ولا هو دين الأنبياء " ^(١) ، ويقول تعالى ﴿ الْمَالُ وَالنِّسُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ^(٢)
فالنسن والذرية جعلها الله زينة وجمالاً للإنسان . وكما أكدت الآيات السابقة على
أهمية النسل وضرورته للإنسان ، فإن السنة أيضاً تؤكد على هذا الجانب ، وترغب
فيه .

فعن أبي أيوب قال : قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " أربع من سن
المسلمين: الحياة، والمعطر والسواك ، والنكاح " رواه الترمذى ^(٣) . ويوضح الفقهاء
أهمية الزواج باعتباره عبادة (سنة مشروعة) لتحصيل النسل : " ليس لنا عبادة
شرعت من عند آدم إلى الآن ثم تستمر في الجنة إلا الإيمان والنكاح " ^(٤) ولذلك لم يكن
المقصد الأساسي من الزواج هو إشباع تلك الطاقات الغريزية فحسب ، بل أكيد الإسلام
على أهمية النسل ، ولذلك ندب ورغبة الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في
الزواج بالمرأة الولود . فعن مغفل بن يسار قال : جاء رجل إلى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال إبني أصبت امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لا تلد فأتزوجها ؟
قال: لا ! ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فقال: " تزوجوا السودود الولود فإني
مكاثر بكم الأمم " ^(٥)

(١) الفتاوى الكبرى (٥ / ١١٨)

(٢) سورة الكهف / آية ٤٦

(٣) من الترمذى : كتاب النكاح ، باب ما جاء في فصل التزويج والخطب عنه . حديث رقم (١٠٠٠)

(٤) ابن حميم / الأشداء والنظائر ص ١٧٧

(٥) سنن أبي داود : كتاب النكاح ، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء ، حديث رقم (١٧٥٤)

وكذا فإن الآثار الروية عن السلف الصالح تؤكّد ذلك؛ فهذا عمر بن الخطاب يكثر من الزواج ويقول "ما أتزوج إلا لأجل الولد"^(١) وهذا يعني أن إكثار عمر بن الخطاب لم يكن يهدف الزواج عينه، وإنما كان مقصدّه إكثار النسل الصالح، إكثار الجيل المسلم جيل محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ليفارخ بهم يوم القيمة.

ولقد اجتمعت في الزواج دواعي الشرع والطبع والعقل^(٢)، فأما دواعي الشرع من الكتاب والسنة والإجماع ظاهرة، وأما دواعي الطبع فواضحة حيث إن كلاً من الرجل والمرأة يميلان إلى بعضهما البعض بحكم الغريزة، وبحكم الحاجة إلى التكامل والتعاون. وأما دواعي العقل فكل عاقل يريد أن يبقى ذكره على مر العصور، قد يكون هذا بالعمل الصالح، أو العلم النافع، أو الولد البار، ولا سبيل إلى الولد الصالح العامل القوي إلا بالزواج الشرعي^(٣).

والآيات الدالة على ذلك كثيرة؛ فلقد ذكر المفسرون في قوله تعالى ﴿فَلَئِنْ
بَتَرُوهُنَّ وَإِنْتُمْ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾^(٤)، أي انزوا في مباشرتكم لزوجاتكم التقرب إلى الله تعالى والمقصود الأعظم من ذلك، وهو: حصول الذرية أي ابتناء الولد. وقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُوكُمْ حَرَثُ لَكُمْ فَأَنُوا حَرَثُكُمْ أَنَّ شَيْئَمْ وَقَدِيمُوا لِأَنْتُمْ﴾^(٥)، أي ما يقدم للنفس، وهو الذرية، أي الولد الناتج من المكان الطبيعي للمباشرة الجنسية؛ يقدم ليكون شفيعاً له يوم القيمة^(٦).

(١) الغزالي / إحياء علوم الدين (٢ / ٢٣) وانظر لغister القرطبي (٩ / ٣٢٧).

(٢) فتح القدير (٢ / ٣٤١).

(٣) الدكتورة صالحه دخيل الخليس / المقصد من عقد الزواج، رسالة ماجستير غير منشورة من ٦٨

(٤) سورة البقرة / آية ١٨٧.

(٥) سورة البقرة آية ٢٢٣.

(٦) عطية صفر / الأسرة تحت رعاية الإسلام من ١٠٥

٢- تنظيم الطاقات الجنسية.

إن من آيات الله الدالة على عظمته ، وكمال قدرته أن خلق الإنسان ، وأودع فيه مجموعة من القوى والطاقات الغريزية التي تحتاج من تارة لأخرى إلى التفريغ ، وحيث إن الإنسان قد فضله الله وكرمه على سائر المخلوقات فلم يشا أن يجعل تلك الغرائز تتنطلق دون وعي ، أو ضابط خاصة الغريزة الجنسية ، وفي ذلك يقول الله تعالى ﴿ وَلَا تُنْجِحُوا مَا نَكَحَ إِبْرَاهِيمَ وَكُلُّ أُنْكَحَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فِي جَهَةٍ وَمَقْتَأً وَسَاءَ سَيْلًا ﴾ حَرَمَتْ عَلَيْهِنَّ كُلُّ مَا هُنَّ لِهِنَّ كُلُّمَا وَبَنَاتُهُنَّ وَأَخْوَاتُهُنَّ وَعَنْتَهُنَّ وَخَلَتُهُنَّ وَبَنَاتُ الْأَخْ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ ﴿^(١) . وبهذا وضع الله تعالى للدافع الجنسي سبيلاً للأمنون ، ولكي يحمي الله النسل من الضياع وضع نواة الأسرة المؤمنة التي تحوطها حنان الأمومة ، وترعاها عاطفة الأبوة في ظل دوحة الإيمان فتنبت نباتاً حسناً ، وتشمر ثمارها اليانعة ، فقد أمرنا عز وجل باجتناب نكاح المشركين والمشركات^(٢) . قال تعالى ﴿ وَلَا تُنْجِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَمَّا مُؤْمِنُهُ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُهُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَمَّا مُؤْمِنُهُ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُهُمْ إِلَى آتَارٍ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ يَدْعُوهُ وَبَيْنَ أَيْمَانِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾^(٣) . والإسلام بوصفه دين الفطرة عالج الفطرة خير علاج ، وتعامل معها خير تعامل لذلك وضع لتلك الطاقات الضوابط بحيث لا يطلق الإنسان شهواته ، ويشبعها بكافة الطرق والوسائل ؛ لأن الغايات من وجودها إنما كانت لأهداف سامة تجعل الزواج هو

(١) سورة النساء / آية ٢٤-٢٢

(٢) محمد محمود محمد / علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام من ١٤٥

(٣) سورة النور / آية ٢٢١

الوسيلة الشرعية لضبط الشهوة ، والحفاظ على النوع ، والتکاثر ، وزيادة النسل ،
وعمارة الأرض .

وكما جعل الإسلام الزواج الوسيلة الشرعية لإشباع تلك الشهوة والطاقة ، فإنه قد حرم التبقل والرهبانية ، فقد روى أنس - رضي الله عنه - أن نفراً من أصحاب النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سألاً أزواجاً النبي ﷺ عن عمله في السر ، فقال بعضهم : لا أتزوج ، وقال بعضهم : لا آكل اللحم ، وقال بعضهم : لا أنام على فراش ، فعلم بذلك رسول الله ﷺ ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، فقال : "ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ، لكنني أصلح وأنام ، وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني" ^(١) . وحيث إن الدين الإسلامي دين وسط ، فإن الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لم يقر أيّاً منهم على طريقته ، فليس في الإعراض عن الزواج مظهاً من مظاهر التقوى والورع ، بل يدعو الإسلام إلى التوازن بحيث لا تعطل فيه طاقة واحدة من طاقات البشر ، وإنما تعمل جميعها في اتزان واعتدال دون اعتداء إحداها على الأخرى ^(٢) .

ومن هنا كان سلوك المسلمين تجاه الغريزة سلوكاً فطرياً وطبعياً لا تحكمه العقد النفسية والفكرية التي وقع فيها آباء الكنيسة المسيحية ، ولا التخبطات والانحرافات الحادة التي وقع فيها الفرس ، ولا الإغرار في الشهوات المعروفة عن الحضارة الهندية ، ولا الفوضى الجنسية التي وقع فيها عرب الجاهلية ، ولا التحلل والإباحية التي غطت وجه الحضارة الصناعية الحديثة ، وإنما تحكمه نظرة الإسلام

(١) صحيح سلم : كتاب الكجاج ، باب استحباب الكجاج لن ذات نفسه ، حدث رقم (١٤٠١) .

(٢) أحد فائز / دسورة الأسرة في ظلال القرآن ص ٧٣

إلى فطرة الإنسان ، وما جبل عليه من دوافع ، فتشريع الدوافع كلها باعتدال وتوازن وانسجام في إطار نظيف يحقق الغايات السامية من وجود الأسرة ، وتماسك المجتمع.

٣- إعفاف النفس من الحرام (العصمة من الاتصالات المحمرة).

قال تعالى ﴿رُبَّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَتِ مِنَ الْيَكْلَةِ وَالْبَيْرَةِ وَالْقَنْطَبِيرِ الْمُقْتَرَبَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفَصَنَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَمَةِ وَالْحَرَبَةِ ذَلِكَ مَتَّكِعُ الْحَيَاةِ الْذَّيْنَ وَاللَّهُ عِنْدُهُ حُسْنُ الْمَعَابِ﴾^(١) ومن هذه الآية نستدل على إقرار الغريزة الجنسية ، وأنها شهوة أصلية في الناس ، إلا أن الدين الإسلامي تسامي في إعلاء هذه الغريزة ، وارتفع بها عن درجة الحيوانية حين وجهها الوجهة الإسلامية ، وجعل في الزواج والوطه بملك اليمين الوسيلة الشرعية لإشباع تلك الغريزة ، وحرم إشباعها بالوسائل غير الأخلاقية : كالرثنا ، واللواط ، والسحاق ، والاستمناء واعتبرها كلها اعتداءً على الفطرة ، وانحرافاً عنها ، قال تعالى ﴿وَالَّذِينَ هُرُّ لِغَرْوِيْهِمْ حَتَّىْ ظَرَبُوا إِلَّا عَلَىٰ زَرْوِيْهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَيْدُ مُكْلُوبِيْنَ﴾^(٢) فَمِنْ أَنْفَعِ رَزْكِهِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُرُّ الْعَادُوْنَ﴾^(٣).

ولذلك قال تعالى ﴿وَأَنْجَمُوا الْأَيْمَانَ مِنْكُمْ وَالصَّلَاحِينَ مِنْ عِبَادِهِمْ وَإِنَّمَا يَحْكُمُهُمْ﴾^(٤) ، وفي ذلك حث إلهي على الزواج وترغيب فيه ؛ لما فيه من الفوائد الجمة التي تعود على الإنسان مثل: الولد ، وكسر الشهوة، وتدبير المنزل ، وكثرة العشيرة ، ومجاهدة النفس بالقيام بهن^(٥).

(١) سورة آل عمران / آية ١٤

(٢) سورة المارج / آية ٣١-٣٩

(٣) سورة النور / آية ٣٢

(٤) الغافلي / إحياء علوم الدين (٢ / ٢٤)

وإذا ما تملكت الشهوة الإنسان جعلت من نفسه مرتعًا خصيباً للهواجس والضلالات ، ولن تدع فرصة تمر عليه إلا زينت له السوء حتى لو كان واقفاً بين يدي ربه في الصلاة^(١) ، ولذلك وجه الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فيما روى جابر بن عبد الله أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى امرأة فأتى إمرأته زينب فقضى حاجتها ، ثم خرج ، وقال " إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدير في صورة شيطان ، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يبرد ما في نفسه " ^(٢) . وقد يكون الهدف من هذا الموقف من رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هو تعليم أمهاته؛ ولذلك كان الزواج الشرعي عصمة وعفة ، ومن ينحرف عن هذه القاعدة يكون شاداً ، ولذلك كانت الدعوة لن لم يستزوج التزام العفة ووسائلها التقوى ، والعمل الصالح وخاصة الصوم . فهذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يروي لنا فيقول : كنا مع النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شباباً لا نجد شيئاً فقال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " يا معاشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحسن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء " ^(٣) .

يقول تعالى ﴿ وَلَيَسْتَغْفِفَ لِلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ يَكَاهًا حَتَّى يُغَيِّبُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ ^(٤) فالآلية توجه الشباب إلى طلب العفة لن لا يستطيع الزواج إذا لم تتمكنه ظروفه المادية من ذلك من حيث القيام بالمهر والنفقة ؛ فضلاً عن ذلك فهي توضح أن الزواج عفة لن تتمكن من القيام بالمهر والنفقة . هذا وقد تكفل الله تعالى بمساعدة المتزوج الذي يربد

(١) عطية صفر / الأسرة تحت رعاية الإسلام ص ١١١

(٢) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه ، حديث رقم (١٤٠٣)

(٣) صحيح البخاري . كتاب النكاح ، باب من لم يستطع الباءة فليصم . حديث رقم (٤٦٧٨)

(٤) سورة التور / آية ٣٣

العفاف . فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال " ثلاثة كلهم حق على الله عز وجل عونهم : المكاتب الذي يريد الأداء ، والناكح الذي يريد العفاف ، والمجاهد في سبيل الله " ^(١) .

ومن هنا كان الزواج الشرعي إعفافاً للبصر ، وما يتربت على ذلك من عدم إثارة الشهوة في نفس الإنسان ، فيتمكن من خلال الزواج من إشباع الشهوة ، وتحقيق المتعة الجنسية التي تتحقق للإنسان الإشباع والرضا والتوازن ، وقد أشار ابن القيم في كتابه زاد المعاد إلى مقاصد الشريعة من إشباع الغريزة الجنسية بالطريق المشروع الذي حده الإسلام فقال: " وأما الجماع والباه فكان هديه - أي النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فيه أكمل هدي يحفظ به الصحة ، ويتم به اللذة وسرور النفس ، ويحصل به مقاصده الأصلية؛ أحدها : حفظ النسل ودوام النوع إلى أن تتكامل العدة التي قدر الله بروزها إلى هذا العالم . والثاني : إخراج الماء الذي يضر احتباسه واحتقانه بجملة البدن . والثالث : قضاء الوطر ، ونيل اللذة ، والتمتع بالنعمة " ^(٢) . ولقد أكد العلم على أهمية انضباط الغريزة ، وعدم الإفراط فيها ، فيقول الكيس كاريل : ومن المعروف أن الإفراط الجنسي يعرقل النشاط العقلي ، ويبعد أن العقل يحتاج إلى وجود غدد جنسية حسنة النمو ، وكبت مؤقت للشهوة الجنسية حتى يستطيع أن يبلغ منتهى قوته ^(٣) .

(١) سنن الساتي : كتاب المكافحة ، باب معونة الله الناكح الذي يريد العفاف ، حديث رقم (٣٦٦)

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣ / ٣٠٧)

(٣) سيد قطب / الإسلام ومشكلات الحضارة ص ١٣٤

فوائد الزواج

يقول تعالى : ﴿ وَمِنْ عَابِثِيهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنِّي فِي ذَلِكَ لَا يَعْلَمُ بِأَغْرِيَتُ لِقَوْمَ يَشْكُرُونَ ﴾^(١) ، إن المتدبر لهذه الآية يجد أنها تشير إلى أربع فوائد تتحقق من الزواج ، وفيما يلي تلك الفوائد ، أو التمرات التي اشتملت عليها الآية السابقة :

- ١- خلق الأزواج من الأنفس
- ٢- جعلها سكناً للزوج
- ٣- إقامة المودة بينهما
- ٤- جعل الرحمة بينهما

وفيما يلي دراسة تفصيلية لما سبق ذكره

أولاً خلق الأزواج من النفوس

الزوج : القرین مماثلاً كان أو غير مماثل ، قال الراغب الأصفهانی : يقال لكل واحد من القرینین من الذکر والأنثی في الحیوانات المتزاوجة : زوج ، ولكل قرینین فيها ، وفي غيرها : زوج ، وكل ما يقترن باخر مماثلاً أو مضاداً : زوج ، قال تعالى ﴿ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِمَا الذُّكْرَ وَالْأُنْثَى ﴾^(٢) ، قال تعالى ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ وَزَوْجُكَ أَجْنَانٌ ﴾^(٣) . والآرْوَاحُ جمع زوج ، والمراد به هنا المرأة بقرینة عود الضمير إليها مؤنثاً في قوله تعالى : (لتسكنوا إليها).

(١) سورة الروم / آية ٢١

(٢) سورة القيمة / آية ٣٩

(٣) سورة النور / آية ٤٥

ومعنى هذا أن المرأة من الرجل ، وأن الرجل من المرأة ، قال تعالى ﴿بَلْ مَنْ يَعْصِي﴾^(١) يقول ابن كثير في تفسيره : " لو أنه تعالى جعل بني آدم كلهم ذكوراً، وجعل إناثهم من جنس آخر من غيرهم إما من جان أو حيوان لما حصل هذا الاختلاف بينهم وبين الأزواج ، بل كانت تحصل نفرة لو كانت الأزواج من غير الجنس . ثم من تمام رحمته ببني آدم أن جعل أزواجهم من جنسهم، وجعل بينهم وبينهن مودة وهي المحبة ، والرحمة وهي الرأفة ، فإن الرجل يمسك المرأة إما لمحبته لها أو لرحمته بها ، بأن يكون لها منه ولداً ، أو محتاجة إليه في الإنفاق ، أو للألفة بينهما وغير ذلك "^(٢).

ولما كانت المرأة والرجل من جنس واحد فخصائصهما وعناصرهما وما به إنسانية كل منهما واحدة وليس أحدهما أفضل في باب الإنسانية من الآخر^(٣)؛ فالنساء شقائق الرجال ، كما ورد مرفوعاً عن عائشة رضي الله عنها^(٤) ، قال تعالى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَسْطُمُ أَرْزِيَّاهُ بَعْضُ﴾^(٥) ولن يفضل أحدهما الآخر في البشرية أو الإنسانية وما يترتب عليها من العمل والجزاء والحساب ، فلن تكون الأنثى أفضل من الذكر بإنجاب البنين والبنات ، ولن يكون الذكر أفضل من الأنثى لما فضل به من القوة الجسمية ... فكلها سواء .

(١) سورة آل عمران / ١٩٥

(٢) تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٤١٤ / ٣)

(٣) محمد الأحدبي أبو الور / منهاج السنة في الروايات ص ٤٨

(٤) سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب في الرجل يجد البلة في منامة . حديث رقم (٢٠٤)

(٥) سورة التوبه / آية ٧٦

يقول تعالى ﴿مَنْ عَسِلَ صَلِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَتُخْبِئَنَّ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَخْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(١) ، ويقول تعالى ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَبْدٍ قَنْكُمْ إِنْ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ يَنْعَصُنَّ ﴾^(٢) .

ونحن هنا بقصد جوهر كل من الرجل والمرأة نعني الإنسانية (أي مناط التكليف والمحاسبة والجزاء) التي لا ينقص فيها أحدهما عن الآخر ، فلا القوة ولا الجمال ولا الجاه ولا المال بأساس صحيح يشاد عليه صرح الزوجية .

يقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - " تنكح المرأة لأربع : لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك "^(٣) . وحين يكون الرجل على درجة من التقوى يبني صرح الزوجية على أساس بنيان متين ، فتشيع فيه الرحمة ، وتتدوم المودة والمحبة ، وتحشى السكينة والطمأنينة . وأما طبيعة الدور الذي يؤديه كل منها فقد اقتضت أن يختلفا بدنياً كما يختلفا نفسياً ، وكان من حكمه الله تعالى وقوع الاختلاف الخلقي والخلقي بينهما بما ميز الله به الرجل من مواهب وقدرات أهلته لأن يفضل عليها بدرجة القيادة أو القوامة ^(٤) ، وما من بشر ينكر ما فضل الله به الرجل على المرأة ، يقول تعالى ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾^(٥) .

(١) سورة الحج ، آية ٩٧

(٢) سورة آل عمران / آية ١٩٥

(٣) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب الأكتفاء في الدين ، حدث رقم (٥٠٩٠) ، صحيح مسلم : كتاب الرضاع ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، حدث رقم (١٤٦٦)

(٤) سياق تفصيلها في صفحة (٢٧)

(٥) سورة البقرة / آية ٢٢٨

ومعنى هذا أن فضل الرجل على المرأة لا يمكن أن ينكره مسلم ؛ لأن كل عمل لابد أن تؤمر المجموعة فيه أميراً عليها ؛ ليتولى أمر القيادة ، وكل سفينة لها ربان ، وحيث إن الرجل مكلف بالإإنفاق ، وخصمه الله جلت قدرته بخصائص تميز بها عن المرأة ، فقد كانت الأسرة بحاجة إلى من يقود رحلتها في الحياة ، لكي تسير السفينة ، وتنجح في الوصول برkapابها إلى مرفأ الأمان ، ولا بد لها من قبطان ناجح ماهر . فإن تخير القبطان الماهر المرأة ذات الدين ، وكان هو على تقوى من الله قيضاً الله لتلك السفينة - الأسرة - النجاح والفلاح حين تهدي لذلك المجتمع من يؤدي رسالة - الجيل الجديد - من بعدها ويسهم في بناء المجتمع .

ثانياً السكن إليها

السكن متصل بالسكون وهو: ثبوت الشيء بعد تحرك، كما يتصل بالسكينة، وهي: الاطمئنان وزوال القلق والخوف ، وهذه أولى مراتب العاطفة الزوجية ، وهو في الواقع نوع من الترقى النفسي للموجود البشري من حيث إن هذه السكينة تعبير عن تلبية حاجة هذا الكائن إلى أن يُحب ويُحِبَّ ، أعني الحاجة إلى موجود بشري آخر ، وعلى ذلك فإن الدلالة الحيوية لولد هذا النحب في تلك العلاقة الزوجية ليس هو التنازل ، أو التفريح الجسدي ، بل هي التحرر من العزلة النفسية بالدخول في هذه السكينة التي تقتضيها وحدة الجنس فيما يقُوله تعالى : (من أنفسكم)^(١).

(١) دعم دور الأسرة في المجتمع مغير سلسلة الدراسات الاجتماعية والعلمية من ١٢١

ثالثاً المودة بين الزوجين

يقول تعالى ﴿ وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَوْدَةً وَرَحْمَةً ﴾^(١) . والمودة : المحبة ، وهي أمر يعم الزوجين وأسرتيهما ؛ لأن كلاً منهما لا تقتصر علاقته على الطرف الآخر ، وإنما تشمل أسرتيهما حيث يقيمان معهما علاقات خاصة تزيد من أو اصر التعاون والتأزر في المجتمع الكبير^(٢) .

ولذلك جاء تعبير المودة أبعد عمقاً من علاقة السكينة ؛ لأنها تتصل بمحبة الشيء ، وتعني وجوده ، وكأنها درجة أعلى من مراتب العلاقة الزوجية العاطفية بين الزوجين ، وعلى هذه العلاقة أسس الإسلام علاقة الزوجية : حب متبادل بين الزوجين ، وحب قائم على المودة والرحمة، ولذلك اقتضت حكمته سبحانه وتعالى أن تكون الأزواج من نفس الجنس الإنساني؛ ليكون ذلك أدعى إلى تبادل مشاعر الحب^(٣) ، وليقدم كل منهما للآخر نفسه ، ووقته ، وكل ما يملك في سبيل راحته .

رابعاً الرحمة بين الزوجين

يقول تعالى ﴿ وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَوْدَةً وَرَحْمَةً ﴾^(٤) . والرحمة : من الرحيم ، وهو في الأصل : موضع تكوين الولد والقرابة وأسبابها ، والرحمة أيضاً: الرقة ، والتعاطف ، أي جعل بينكم تراحمًا وتعاطفًا وحبًا ينشأ بالزواج ، وينمو ، وتزداد تلك الأواصر والعلاقة ثبوتاً ورسوخاً بتلك البراعم التي تنشأ في ظل تلك الرعاية الحانية ، فالرحمة ينشأ التعاون بين الزوجين قلباً واحداً ويداً واحدةً على

(١) سورة الروم / آية ٤١

(٢) محمد الأحدى أبو الور / منهاج السنة في الزواج ص ٦٢-٦٣

(٣) دعم دور الأسرة في مجتمع متغير سلسلة الدراسات الاجتماعية والعلمية من ١٢٠

(٤) سورة الروم / آية ٤١

خير الأسرة وسعادتها . وهكذا باللوعة والرحمة يتغلب الزوجان على الخلافات التي قد تنشأ بينهما من آن لآخر ، وبالحفظ على قدر من المعروف قد يكون بعد النفور إقبال ، وبعد الكره مودة فتنشأ تلك البراعم نشأة سوية في أحضان دافئة بر ، وحب ، وودة ، ورحمة ، وحنو ، ثم لا تلبث تلك المشاعر أن تتسع وتمتد لتشمل مساحة أكبر من أقارب الزوجين إلى أقارب الأقارب إلى أن تغدو تلك المشاعر أساس التعامل في المجتمع الإنساني كله منبئقة من المجتمع الأسري^(١) .

صورة مختصرة عن الزواج في الإسلام

إن المتتبع لآيات الزواج في القرآن الكريم يرى أنها وردت في أسلوب التوجيه الأخلاقي رغم احتوائها على الحكم العملي التطبيقي للدلالة على عمق الصلة بين التوجيه والتشريع وترابط الدين وتكامل مكوناته من البعثة والخلق والتشريع العملي ، فآية تبين أنه من سن الم رسلين .

قال تعالى ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَدُرْبَيْهِ ﴾^(٢) ، وأخرى تؤكد أنه من آيات الله . قال تعالى ﴿ وَمِنْ أَيْمَنِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٌ لَأَيْنَتِ لِقَاءُهُمْ يَنْتَكِرُونَ ﴾^(٣) ، وثالثة تذكره في معرض الامتنان ، قال تعالى ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَهَدَى ﴾^(٤) ، إلى غير ذلك من الآيات الكريمة في هذا الموضوع.

(١) محمد الأحدى أبو الوراء مهيج السنة في الرواج ص ٦٤

(٢) سورة الرعد / آية ٣٨

(٣) سورة الروم / آية ٢١

(٤) سورة الحج / آية ٧٢

لهذا فقد حددت الشريعة أصول الزواج ومقاصده ، ورتبت الآثار على المقدمات؛ وذلك لتقديم العشرة على أساس سليم ، ول تقوم الأسرة على منهاج يحفظها من التصدع والانهيار . ومن تكرار الأسر يتكون المجتمع ، ومن المجتمعات توجد الدنيا ، والدنيا مزرعة الآخرة ، بمعنى أن ما يزرعه الإنسان في الدنيا يحمده في الآخرة جزاءً وفاقاً .

١- مرحلة الاختيار

اختيار شريك الحياة ، ورفيق ال درب مهم للغاية ؛ ولذا فقد حث الإسلام على حسن الاختيار ، وجعل الدين والخلق في أعلى الصفات المرغوبة يقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - "إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقـه فأنـجوه ، إلا تفعـلـوا تـكـنـ فـتـنـةـ في الأرض وفسـادـ" (١) . ويقول أيضـاـ "تنـكـحـ المرأة لأربع مـالـهـاـ ، ولـجمـالـهـاـ ، وـحـسـبـهـاـ ، وـدـيـنـهـاـ فـاظـفـرـ بـذـاتـ الـدـيـنـ تـرـبـتـ يـدـاكـ" (٢) وتـلـكـ هي الخطـوةـ الأولىـ على طـرـيقـ الحـيـاةـ الـزوـجـيـةـ .

٢- مرحلة الخطبة والنظر

هي عبارة عن طلب الرجل المرأة للزواج ، وقد شرعها الله تعالى ؛ ليتعرف كل من الزوجين على الآخر . ولذا شرع فيها نظر الخاطب إلى مخطوبته يقول - صلى الله

(١) جامع الترمذى : كتاب النكاح ، باب ما جاء فمن ترضون دينه فزوجوه ، حديث رقم (١٠٨٥) .

(٢) صحيح البخارى : كتاب النكاح ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، حديث رقم (١٤٦٦) ، كتاب النكاح ، باب الأكفاء ، الدين حديث رقم (٥٠٩٠)

عليه وسلم - : انظر فإنه أحرى أن يؤدم بينكمـ^(١) بحيث تكون المرأة محلـ صالحـ للزواج ، وأن لا يسبقه آخر لخطبتها إلا بعد أن يستأذنـه ، أو يتركـ الأول ، أو كانـ جاهلاً ، وأن لا تكونـ معتدةـ رجعـية ، أماـ المعـتـدةـ لوفـاةـ أوـ المـعـتـدةـ منـ طـلاقـ باـشـ فيـ جـوـزـ التـعـرـيـضـ بـخـطـبـتـهاـ دونـ التـصـرـيـحـ . لـقولـهـ تـعـالـيـ عـنـ ذـكـرـ الـمـطـلـقـاتـ قـالـ تـعـالـيـ

﴿ وَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمُّ يَعْدَهُ مِنْ حُكْمِهِ أَنْتُمْ إِنَّمَا ﴾ ^(٢)

٣- مرحلة الارتباط الفعلى عن طريق عقد الزواج

كلـ عـقدـ يـشـرـطـ فـيـهـ عـاـقـدـانـ وـصـيـغـةـ وـمـعـقـودـ عـلـيـهـ :

فالـعـاـقـدـانـ فـيـ الزـوـاجـ : هـمـاـ الزـوـاجـ (أـوـ مـنـ يـنـوـبـ عـنـهـ) ، وـوـليـ الزـوـجـةـ ؛ لأنـ المـرـأـةـ لاـ يـجـوـزـ أـنـ تـتـوـلـ مـباـشـرـةـ العـقـدـ .

وـالـصـيـغـةـ : هيـ الإـيـجابـ وـالـقـبـولـ ، وـفـيـهـماـ يـظـهـرـ العـقـدـ بـأـوـضـحـ مـعـانـيـهـ .

وـالـمـعـقـودـ عـلـيـهـ : هوـ حلـ الـاسـتـمـاعـ الـشـتـرـكـ بـيـنـ الـزـوـجـيـنـ .

وعـقـدـ الزـوـاجـ فـيـ الـإـسـلـامـ لـابـدـ أـنـ يـكـوـنـ عـقـدـ رـغـبـةـ وـدـوـامـ لـاـ مـتـعـةـ وـتـحلـيلـ ؛
ولـهـذـاـ كـانـ اـشـتـرـاطـ التـوقـيـتـ فـيـهـ باـطـلـاًـ ؛ وـعـلـىـ ذـلـكـ فـالـتـعـتـهـ حـرـامـ ، وـالتـحلـيلـ باـطـلـ .
وـعـنـدـ العـقـدـ لـابـدـ مـنـ وـجـودـ الـوـليـ لـيـباـشـ العـقـدـ نـيـابـةـ عـنـ المـرـأـةـ ؛ صـيـانـةـ لـهـاـ ،
وـحـفـاظـاـ لـكـرامـتـهاـ (لاـ نـكـاحـ إـلـاـ بـوـليـ) ^(٣) . وـكـذـلـكـ لـابـدـ مـنـ حـضـورـ شـاهـدـيـنـ عـلـىـ
الـإـيـجابـ وـالـقـبـولـ ؛ لإـثـبـاتـ العـقـدـ ، وـتـأـكـيدـهـ ضـمـانـاـ لـلـحـقـوقـ الـمـرـتـبـةـ عـلـيـهـ (لاـ نـكـاحـ
إـلـاـ بـبـيـنـةـ) ^(٤) .

(١) سنـ النـبـيـ : كتابـ النـكـاحـ ، بـابـ ماـ جـاءـ فـيـ النـطـرـ إـلـىـ الـمـخـطـوـبةـ ، حدـيثـ رقمـ (١٠٠٧)

(٢) سـورـةـ الـفـرـةـ / آيـةـ ٢٣٥

(٣) سنـ النـبـيـ : كتابـ النـكـاحـ ، بـابـ ماـ جـاءـ لـاـ نـكـاحـ إـلـاـ بـوـليـ . حدـديثـ رقمـ (١٠٢٠)

(٤) ذـكـرـهـ النـبـيـ منـ قـوـلـ اـبـنـ عـاصـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ فـيـ كـابـ النـكـاحـ ، بـابـ ماـ جـاءـ لـاـ نـكـاحـ إـلـاـ بـيـنـةـ ، حدـديثـ رقمـ (١١٠٤)
وـقـالـ النـبـيـ . وـالـعـلـمـ عـلـىـ هـذـاـ عـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ مـنـ أـصـحـابـ الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـمـنـ بـعـدـهـمـ مـنـ التـابـعـيـنـ وـغـوـرـهـمـ قـالـواـ
لـاـ نـكـاحـ إـلـاـ شـهـادـ

ومن الشروط الواجبة في الزواج : الكفاءة ، لأن مصالح الزوجية ، ودوام العشرة تتوقف على تقارب الزوجين في العقيدة ، والأخلاق ، والنسب وغير ذلك . ومن سماحة الإسلام أنه أباح للزوجين الاشتراط، وقيد ذلك بأن لا يكون الشرط مخالفًا لمقتضى العقد ، أو ورد نص ببطلانه ، وما عدا ذلك فهو شرط صحيح ولازم يجب على الطرف الآخر الوفاء به ، والا فسخ الزواج .

قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتُؤْفِي إِلَيَّ الْمُقْوَدُونَ ﴾^(١)، وقال - صلى الله عليه وسلم - : إن أحق الشروط أن يوفى به ما استحللت به الفروج^(٢) ولا بد في الزواج من المهر ، وهو عطيه لازمة ومفروضة يقدمها الزوج لزوجته رمز تقدير ومحبة . قال تعالى ﴿ وَمَا تُؤْتُ النِّسَاءَ صَدْقَيْنَ عَلَيْهِ ﴾^(٣) . ويستحب عدم المغالاة في المهر قال - صلى الله عليه وسلم - : " انظر ولو خاتماً من حديد^(٤) ، تشجيعاً لأمر الزواج ، وتحذيرأً من الآثار الاجتماعية الفاسدة المترتبة على المغالاة فيه . وعقد الزواج في الإسلام يتم فور إتمام أركانه وشروطه . لكن يؤمر له بإعلان الفرح بالدفوف^(٥) .

٤- القوامة

بعد انتقال الزوجين إلى بيت الزوجية جعل الإسلام القوامة في البيت من نصيب الرجل ، لأنه أقدر على ذلك . والقوامة في حقيقتها مسؤولية تكليف وتشريف .

(١) سورة المائدة / آية ١

(٢) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب الوفاء بالشرط في النكاح ، حديث رقم (١٤١٨)

(٣) سورة النساء / آية ٤

(٤) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب الصداق ، حديث رقم (١٤٢٥) ، صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب المهر بالعرض وختار من حديد ، حديث رقم (٥١٥٠)

(٥) النظر صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب ضرب الدف في النكاح والوليمة ، حديث رقم (٥١٤٧)

قل تعالى ﴿ وَلَئِنْ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرْجَةٌ ﴾^(١) ، وقال تعالى ﴿ الرِّجَالُ قَوْمُونَكُمْ عَلَى النِّسَاءِ ﴾^(٢) ، إن قوله تعالى " درجة " يقتضي بذلك أن يكون الرجل - في بيت الزوجية - هو رئيس البيت، والقيم عليه، وعلى المرأة أن تتصرف بكامل حريتها في حدود الشرع مراعية طاعة زوجها في غير معصية الله ؛ لأن الدرجة التي منحه الله إياها هي درجة الإشراف والرعاية ، بحكم القدرة التي يمتاز بها الرجل على المرأة ، وبحكم العمل من أجل تحصيل المال للإنفاق على الأسرة ، وليس هذه الدرجة درجة تسلط وتحكم واستعباد وتسخير ولكنها درجة الرياسة البيتية الناشئة عن عقد الزوجية^(٣) . وفسر ابن عباس الدرجة بقوله: " الدرجة إشارة إلى حض الرجال على حسن العشرة ، والتلوّح للنساء في المال والخلق؛ لأن الأفضل والأكملي ينبغي أن يتحامل على نفسه"^(٤) " قال ابن عطية : " وهو قول حسن بارع "

وقال ابن عباس أيضاً " الدرجة التي ذكرها الله في هذا الموضع الصفح من الرجل لأمرأته عن بعض الواجب عليها ، وإغفاله لها عنه ، وأداء كل الواجب لها عليه "^(٥) .

وفي قوله تعالى ﴿ الرِّجَالُ قَوْمُونَكُمْ عَلَى النِّسَاءِ يَسْأَفُوكُمْ أَنَّهُمْ يَعْصِمُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَيَمْأَأْنَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾^(٦) .

تلقي هذه الآية مهمة رئاسة الأسرة على عاتق الرجل ، وتحمله مسؤولية انتظام أمور الأسرة، وجمع شملها ، وحمايتها من الانهيار ، وفي مقابل ذلك تعطيه حق الأمر والنهي بالمعروف والتأديب بالحسنى .

(١) سورة النور / آية ٢٢٨

(٢) سورة النساء / آية ٣٤

(٣) تفسير القرطبي (١٢٥ / ٣)

(٤) المرجع السابق (١٢٥)

(٥) المرجع السابق (٢ / ٤٧٥)

(٦) سورة النساء / آية ٣٤

وقوامة الرجل على المرأة عامة في كل مجال ؛ فعلى الرجل حماية المرأة والذود عنها ، ولذلك فرض على الرجال الجهاد ، وحماية الشفاعة ، وحفظ الأمان في البلاد كما حيل بين المرأة وبين الحكم والقضاء وغيرها من الأمور الخاصة بالرجال ، ومجيء كلمة " قوامون " على صيغة المبالغة مفيده شمول قوامة الرجل على المرأة لكل شأن من شأنها شريطة ألا تسلبها قوامته أي حق من حقوقها التي خولها الله إياها : كحقها في الوفاء بالشروط الصحيحة في العقد ، وحقها في العشرة بالمعروف ، وحقها في النفقة ، وحقها في التصرف بمالها - ما لم تكن ممن يحجر عليها لسفهه -

وللمرأة أن تتصرف بإرادتها و اختيارها في حدود الشرع والعرف ، وفي حدود طاعته في المعروف وليس الأمر كما يفهمه بعض المسلمين حيث يسلبون المرأة إرادتها ، ولا يتركون لها حرية الاختيار والتصرف فيما لها حق التصرف فيه إلا بعدأخذ التوجيهات والأوامر من الزوج فتشعر المرأة بأنها مقهورة في منزلها سجينه الرأي والإرادة بسلطان زوجها وجبروته .

ويبرز تطبيق القوامة في أن للرجل تأديب زوجه^(١) إن نشرت عليه فعصته في فراشه ، أو تركت الصلاة المفروضة ، بإمساكها في بيته ، ومنعها من الخروج لغير المساجد ، وأن عليها طاعته وقبول أمره ما لم يكن معصية . ولقد جاء تشريع القوامة في القرآن الكريم في صورة قرار مؤتلف مع طبيعة البشر وحاجاتهم ، ولم يأت في صيغة أمر صريح ، مع تضمنه معنى الوجوب واللزوم فإنه أمر في صورة الخبر حتى لكان الناس مجتمعون على تلقي هذا القرار الإلهي بالقبول والتنفيذ^(٢) .

(١) إن نشرت عليه فعصته في فراشه ، أو أدخلت بيته من يكرهه ، أو عرجت بغير إذنه ، أو تركت فرائض الله ، أو لم تخصل من جنابه ، أو رفضت تعلم القرآن كما فعله الفقهاء ، انظر الملفي (١٣٦-١٦٥)

(٢) الدكتورة غبيه غلام نبي / منهاج القرآن في إنصاف المرأة في الحقوق والواجبات ص ٨٢٣

وتفضيل الرجال على النساء من وجوه عدة : كون الولايات العامة مختصة بالرجال ، والتبوة والرسالة ، واحتراصهم بكثير من العبادات كالجهاد والجماع ، وبما خصهم الله به من كمال العقل والرزانة والصبر والجلد الذي ليس للنساء مثله ، وكذلك خصهم بالنفقات على الزوجات ، بل وكثير من النفقات يختص بها الرجال ويتميرون عن النساء^(١).

أسباب القوامة :

جعلت القوامة للرجال لا خصهم الله به من كمال العقل والرزانة والصبر والجلد إلى غير ذلك من الأسباب والعلل المحسوسة ، أي أنه حق مقابل تكاليف وواجبات ، ولعل أول تلك الأسباب ما يلي :-

١. وهبى فطري :

قال الله تعالى ﴿إِلَيْهَا أَنْزَلْنَا مُصَكَّلَ اللَّهَ بِعَصْمَهُ عَلَى بَعْضِهِ﴾^(٢) الباء سببية ، أي قوامون عليهم بسبب تفضيل الله تعالى إياهم عليهم ، أو متلبسين بتفضيله تعالى ... الخ ، ووضع بعض موضع الضميرين للإشارة بغاية ظهور الأمر ، وعدم الحاجة إلى التصريح بالفضل والفضل عليه أصلًا^(٣) . ولتش ذلك لم يصرح بما به التفضيل من صفات كماله التي هي كمال العقل ، وحسن التدبير ، ورزانة الرأي ، ومزيد القوة في الأعمال والطاعات ، ولذلك خصوا بالتبوة والإمامية والولاية ووجوب الجهاد وال الجمعة .

(١) تفسير السعدي ص ١٤٢

(٢) سورة النساء / آية ٣٤

(٣) تفسير أبي السعود (١ / ١٧٣)

ولقد بين الله سبحانه وتعالى أن حكمته جل وعلا اقتضت أن تكون قوامة الرجال على النساء بسبب ما فضل الله به الرجال على النساء من قوة في الجسم ، وزيادة في العلم ، وقدرة على تحمل أعباء الحياة وتكاليفها ومتطلبات . قال الفخر الرازي : واعلم أن فضل الرجال على النساء حاصل من وجوه كثيرة بعضها صفات حقيقية ، وبعضها أحكام شرعية . أما الصفات الحقيقية : فاعلم أن الفضائل الحقيقية يرجع حاصلها إلى أمرین : إلى العلم ، وإلى القدرة .

ولا شك أن عقول أغلب الرجال ، وعلومهم أكثر ، ولا شك أن قدرتهم على الأعمال الشاقة أكمل ، فلهذهن السببين حصلت الفضيلة للرجال على النساء في العقل ، والحزم ، والقوة والفروسيّة ، والرمي ، وأن منهم الأنبياء ، والعلماء ، وأن فيهم الإمامة الكبرى ، والصغرى ، والجهاد ، والأذان ، والخطبة ، والشهادة في الحدود ، والولاية في النكاح ، فكل ذلك يدل على فضل الرجال على النساء^(١) .

والمراد بالتفضيل : تفضيل الجنس على الجنس ، لا تفضيل الآحاد على الآحاد ، فقد يوجد من النساء من هي أقوى عقلاً ، أو أكثر معرفة من بعض الرجال^(٢) كما تفيد الكلمة (بعض) أن المرأة من الرجل ، والرجل من المرأة بمنزلة الأعضاء من بدن الشخص الواحد ، وأنه لا غضاضة على الشخص في أن تكون يده اليمنى أفضل من اليسرى ، وأن يكون العقل أفضل من البصر ما دام الخلق الإلهي اقتضى هذا ، وكذلك اقتضت حكمة الله أن يكون الرجل هو الرئيس ؛ لأنّه قادر على توفير الحماية والكسب للأسرة ، وبذلك يتيسر للمرأة القيام بوظائفها الفطرية وهي آمنة في بيتها مكفيّة ما يهمها من أمر رزقها ، فالرجل راع متخصص في القوامة بما فضل الله به من استعداد لتحمل مسؤولياتها ، والقيام بتكاليفها ، والمرأة راعية متخصصة في

(١) الغسر الكبير / الفخر الرازي (١ / ٨٨)

(٢) إبراهيم إبراهيم / رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية من ٥١

الأمومة ، واعداد البيت بما فضلها الله به من استعداد لتحمل هذه المسئولية ، وما يرتبط بها من تبعات^(١) .

قال القرطبي : ” إن الرجال لهم فضيلة في زيادة العقل والتدبر ؛ فجعل لهم حق القيام عليهم لذلك ، وقيل للرجال زيادة قوة في النفس والطبع ما ليس للنساء ؛ لأن طبع الرجال غالب عليه الحرارة والبيروسة فيكون فيه قوة وشدة ، وطبع النساء غالب عليه الرطوبة والبرودة فيكون فيه معنى اللين والضعف فجعل لهم حق القيام عليهم بذلك ”^(٢) .

٢- كسب ماري :

ولقد بين الله تعالى كون الكسب المادي سبباً في القوامة في قوله تعالى ﴿ وَيَسْأَلُنَّ أَنَفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾^(٣) أي أنه سبحانه وتعالى جعل قوامة الرجال على النساء أيضاً، بسبب ما ألزم به الرجال من إنفاق على النساء ، ومن تقديم المهر لهن عند الزواج بهن ، ومن القيام بكافة الأعباء المالية للأسرة^(٤) . لذلك فالرجل مطالب شرعاً وعرفاً بالإنفاق على زوجه وولده ، ومن تجب عليه نفقته^(٥) . ولقد أدار القرآن الكريم الحديث عن القوامة في أسلوب منطقي مقنع يحمل أولي الألباب على التسليم بها والإقرار بميزانها ، ويدعو النساء بخاصة إلى الاعتراف بأنها غنم لهن قبل أن تكون غرماً عليهم ، وكسب يسرهن لا ضار يضرهن^(٦) ” فالقوامة إذن مسؤولة ، وتكليف والزام بالعمل والعرق والكافح والنزوء إلى ساحة الشقاء تناظر بالرجل ، ويلزم بذلك

(١) محمود شلتوت - الإسلام عفيدة وشريعة من ١٥٧ ، عماره نجيب / الأمراة المثلث في ضوء القرآن والسنة من ١٨٥

(٢) تفسير القرطبي (٥ / ١٦٩-١٦٨)

(٣) سورة النساء/ آية ٣٤

(٤) تفسير القرطبي (٥ / ١٦٩-١٦٨)

(٥) نفسي ابن كثير (١ / ٤٩١)

(٦) عبد النعم سيد حسن / طبيعة المرأة في الكتاب والسنة من ١٦١

له ما يستحق من فضل فضل به من الله ، وهو استعداد يجب أن يمتاز به للنهوض بأعباء الحياة الاجتماعية ومطالب الأسرة إعالة وقيادة وتوجيهها ، فما الذين فضلوا بغير عن هذا الفضل ، ولا الفضليين بغير عن التسليم بحاجة البيت إلى مسؤول وقائد فضل بكفاءات هذه المسؤولية وهذه القيادة ، فإن كل شركة وكل إدارة تحتاج إلى مسؤول له صلاحيات الرئاسة والقيادة والتوجيه، وليس المرأة هذا المسئول بحكم عجزها الطبيعي عن الاستمرار في تحمل هذه المسؤولية، ولا الحياة الاجتماعية بغير عن هذا التقسيم الطبيعي لتحقيق التعاون بين الجميع ولإنجاح العلاقات الزوجية ^(١) ، ولن يتحقق هذا إلا بسيادة روح المحبة والودة بينهما ، وكل حق لأحدهما على الآخر يقابله واجب يؤديه إليه .

ولكي تستقيم العلاقة بين الزوجين فإن الإسلام قد أمر بحسن معاشرة النساء مع طيب النفس والإرافق ، وقد أوصى الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالنساء خيراً : فقد روي عن شعيب بن غرقدة البارقي عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال : حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فحمد الله وأشنى عليه ، وذكر ووعظ ، ثم قال : " استوصوا بالنساء خيراً فإنهن عندكم عوان ^(٢) ليس تملكون منها شيئاً غير ذلك ، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ؛ فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع ، واضربوهن ضرباً غير مبرح ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً . إن لكم من نسائكم حقاً ، ولنسائكم عليكم حقاً ، فاما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأنن في بيوتكم لمن تكرهون . ألا وحقهن عليكم أن تحسنو إليهن في كسوتهن وطعامهن " ^(٣) .

(١) عمارة نجيب / الأسرة المثلثي في ضوء القرآن والسنة من ١٨٤

(٢) جع على وهو الأسر أنظر نهاية (٣١٤-٣٠٠)

(٣) سن ابي ماجه : كتاب النكاح ، باب حق المرأة على الرجل . حديث رقم (١٨٤١)

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : " خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي " ^(١) . وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " دينار أنفقته في رقبة ، ودينار تصدق به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك ، أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك " ^(٢) .

ومقابل أمر الرجل بحسن العشرة والإنفاق ، ولكونه من القوامة والرياسة فإن ذلك أوجب على المرأة الطاعة والسمير على راحة الزوج والأولاد . فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : " لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها " ^(٣) " كل نفس منبني آدم سيد ، فالرجل سيد أهله والمرأة سيدة بيتها " ^(٤) .

وحيث يؤدي كلا الزوجين حق الآخر عليه ملتزماً بالضوابط التي وضعها الشرع تشيع المحبة ، وتذوم الألفة في جو من الاحترام والتقدير ، فينشأ الطفل في أحسان أسرة تحبيطه بالرعاية والاهتمام ، ف تكون له حصناً منيعاً يحمي الطفل ويأخذ بيده وبيهيئ له جواً مفعماً بالأمن والحب ، فينشأ حالياً من العقد ، متكيقاً مع نفسه ومع المجتمع ، مقدراً لذاته ، مدركاً لها ، مؤدياً لحقوق والديه ، مطيناً لهما ، محباً لربه ولرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حريراً على أداء العبادات التي كلف بها . وفي هذه الأجواء المستقرة تتفتح البراعم الناشئة حتى تبلغ أشدتها .

(١) سن الترمذى : كتاب المناقب ، باب فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم (٣٨٣٠) سنن ابن ماجة : كتاب التكالب ، باب حسن معاشرة النساء ، حدث رقم (١٩٧٧)

(٢) صحيح مسلم : كتاب الركاة ، باب فضل النفقة على العمال والمملوك حديث رقم (٩٩٥)

(٣) سن الترمذى ، كتاب الرضاع ، باب ماجاه في حق الزوج على المرأة ، حديث رقم (١١٥٩) ، وقال الترمذى حديث حسن غريب ، وصححه الألبانى في صحيح الجامع الصغير برقم (٥٢٣٩)

(٤) المرجع السابق برقم (٤٥٦٥)

أهمية الزواج

الأسرة مجتمع صغير ، بل هي الداعمة الأولى والأساسية للمجتمع الأكبر ، وما الأمة إلا مجموعة من الأسر تترابط فيما بينها بمبادئ وقوانين وأعراف وتقاليد تتفاوت قيمتها وآثارها بين الأمم تبعاً لتفاوتها في درجات الحضارة والبداءة ، والتطور والجمود ، والعلم بالدين والوعي بالحياة ؛ فإذا كان الأساس قوياً سليماً ساعد ذلك على تماسك البناء وصلاحيته للبقاء ، وكذلك الأسرة إذا شيدت دعائمه على أساس قوية متينة أسمهم ذلك في تشيد المجتمع قوي متماسك البنية .

ولما كانت الأسرة دعامة المجتمع فإن الزواج عماد الأسرة ، وبه تنشأ وت تكون بالتقاء الزوجين فيجد كل منهما لدى الآخر السكن والاطمئنان والاستقرار والراحة ، وفي هذه الأجواء الآمنة المستقرة تنتفتح بrama جديدة بنين وبنات فتنشاً وتطور وتنمو وتدرج في نموها من المهد إلى مجتمع الكبير بأسره ، تستظل بظلال دوحة الإيمان الباسقة ومن غذائها الروحي والمادي تنموا وتتهذب ، ومن هذه البراعم الناشئة تتفرع أواصر القرابة والرحم وتمتد هنا وهناك ؛ لتظلل برواقها مجتمعاً فسيح الجوانب متشابك المصالح .

ومن هنا تبدو لنا أهمية الزواج في تكوين الأسرة ، والتي قيل بدورها أهمية كبرى في تكوين المجتمعات والأمم . يقول تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُطْفَةٍ وَجَزَرَ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَمَنْ هُنَّ إِلَّا كَيْبِرًا وَنَسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (١) .

(١) سورة النساء / آية ١

الفصل الثالث

أهمية مرحلة الطفولة ومكانتها في الإسلام

معنى الطفولة :

تعرف الطفولة لغة بأنها تعني : الولود وجمع الطفل : أطفال^(١) وتعرف الجماهيرية الليبية الطفولة بأنها : المراحل التي يمر بها الإنسان منذ الولادة وتنتهي مع بداية مرحلة الشباب وقبل بلوغ سن الخامسة عشرة^(٢). ويشير ويلارد اولسن إلى أن الطفولة هي المراحل التي تبدأ من الولادة وحتى بلوغ الطفل سن الثالثة عشرة^(٣). وعلى الرغم مما نلاحظه من اختلافات في تحديد بداية ونهاية مرحلة الطفولة إلا أن ما يهمنا هنا هو المراحل ذاتها .

تعد مرحلة الطفولة من المراحل المهمة في حياة الإنسان ، فاهتمام أي مجتمع بأبنائه ورعايته لهم وتقديم الخطط والبرامج يعد المحصلة النهائية في إرساء قواعد مجتمع قوي الأركان سليم البنية ، ولن يتتأتى ذلك إلا بالعناية بشخصية الطفل بأبعادها المختلفة الجسمية والانفعالية والمعرفية والسلوكية ، وقد أثبتت كثير من الدراسات النفسية أن ٨٠٪ من شخصية الطفل إنما تتكون في السنوات الثمانى الأولى من عمره . وهذا التشكل يتأثر بالطفل نفسه من حيث قدراته واستعداداته من جهة ، وببيئة الطفل بمؤثراتها المختلفة الثقافية والاقتصادية من جهة أخرى .

ومن خلال تعامل الطفل مع والديه تتشكل شخصيته حين يجد الاستحسان والقبول نتيجة لسلوك معين ، ويجد الرفض والإنكار لسلوك آخر ، فيدعم ذلك لديه

(١) مختار الصحاح ص ٣٩٤

(٢) عبد السلام الدوبي / المدخل لرعاية الطفولة ص ١٣

(٣) عبد السلام الدوبي / حقوق الطفل ورعايته ص ١٢

السلوك المقبول ، ومن خلال الاحتكاك الدائم مع أفراد أسرته تتشكل هويته ، ويتعلم دوره كذكر أو أنثى ، ومن خلالها يتعلم معايير معايير الجماعة وقيمها ، فيتحقق له التوافق الاجتماعي الذي يشكل القاعدة الأساسية للصحة النفسية^(١) .

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

" ما من مولود يولد إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جموعه هل تحسون فيها من جدعاء؟ ثم يقول أبو هريرة : فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبدل نخلق الله ذلك الدين القيم "^(٢)

ومن هنا يبدو واضحاً الدور الخطير والهام والذي يقع على عاتق الأسرة والذي ينط بالألم في الدرجة الأولى ، وخاصة في السنوات الأولى من عمر الطفل حيث تعنى الأم بتنمية شخصية الطفل من جميع جوانبها ، ولقد عنى الإسلام بالطفل ، فلقد رسم الإسلام للطفل دستوراً كامل يلتزم به الوالدان منذ اللحظات الأولى لاختيار الزوج والزوجة حيث قد صدر الحق الأول لاختيار الزوجة في صورة الأمر حيث يقول عليه الصلاة والسلام : " تنكح المرأة لاربع مالها ولحسابها وجمالها ودينهنها فاظفر بذات الدين تربت يداك "^(٣)، وكذلك المرأة عليها أن تختار صاحب الدين يقول الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه، إلا تفعلوا تكون فتنة في الأرض وفساد "^(٤)

(١) د. كافية رمضان / النشرة الأسرية ١٩٨٦ ص ٥

(٢) صحيح البخاري : كتاب الجنائز ، باب إذا أسلم الصبي فمات فهو يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام حديث رقم (١٣٥٨) ، وسلم : كتاب الفقدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين حديث رقم (٢٦٥٨)

(٣) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب الأكفاء في الدين ، حديث رقم (٥٠٩٠)

(٤) سنن الترمذى : كتاب النكاح ، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه ، حديث رقم (١٠٠٥)

٢- الحق في رعاية الجنين :-

يقول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " أما لو أن أحدكم يقول حين يأتي أهله : بسم الله اللهم جنبني الشيطان ، وجنب الشيطان مارزقنا ثم قدر أن يكون بينهما في ذلك وقضى ولد لم يضره شيطان أبداً " ^(١) .

كما أباح للمرأة الحامل الفطر في رمضان إلى جانب الرعاية الصحية والمتابعة الدائمة بزيارة الطبيب لتابعة نمو الجنين .

كما حرم إسقاط الجنين حيث ورد عن الغيرة عن إبراهيم النخعي قال : في امرأة شربت دواء فأسقطت : تعتق رقبه وتعطي أباها غرة ^(٢) فضلاً عن ذلك تأجيل إقامة الحد على المرأة الحامل حتى تضع حملها فالمرأة التي زنت وطلبت منه عليه الصلاة والسلام إقامة الحد ردها ، فجاءت إليه حين وضعت حملها فردها حتى ترضع وليديها الخ ^(٣)

كما ثبت حق الجنين في الإرث ويحصل على حقه حين يخرج إلى الدنيا أي بعد ولادته ليتحدد جنس المولود ، وهل هو مفرد أو متعدد ؟ ^(٤) .

٣ - حق الطفل بعد ميلاده :-

عن أبي رافع عن أبيه قال : رأيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أذن في أذني الحسن حين ولدته فاطمة بالصلة ^(٥) .

(١) صحيح البخاري : كتاب الكح ، باب ما يقال الرجل إذا أتى أهله ، حدث رقـم (٥٦٥)

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢٣٩/٦ كتاب الديات في جنين الحرة وقال ابن حزم في المثل ٣١/١١ هذا أثر في غاية الصحة

(٣) صحيح مسلم : كتاب الحدود ، باب حد الزنى ، حدث رقـم (١٦٩٥)

(٤) ابن فدامـة : المغـني (٣ / ٥٣)

لذلك فإن من عناية الإسلام بالطفل أن يكون أول ما يسمعه الله أكبر ، الله أكبر تعظيماً للرب جلت قدرته وعظمته فهذا المخلوق الذي يؤذن في أذنه هو أكبر دليل على عظمة الرب ، وحرص الإسلام على أن يؤذن في أذنه لهم تكريم لذلك المخلوق الذي عني به الإسلام منذ اللحظة الأولى التي خرج فيها إلى الدنيا ، أن يكون أول ما يقع سمع الإنسان كلمات النداء العلوى المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته ، والشهادة التي هي أول ما يدخل بها في الإسلام ^(١) .

يعقب ذلك تحنيك المولود ، والتحنيك هو : وضع التمر ، وذلك حنك المولود بها ، ويتمثل ذلك في وضع جزء من التمر المضوغ على الإصبع ، فقد ورد من حديث عن أسماء رضي الله عنها أنها حملت بعد الله بن الزبير قالت : فخرجت وأنا قدمت فأتيت المدينة فنزلت بقباء فولدته بقباء ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره ثم دعا يتمرر فمضغها ثم تفل في فيه فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكته بتمرة ثم دعاه وبرك عليه وكان أول مولود ولد في الإسلام ^(٢) لذلك يفضل أن من يعهد إليه بالتحنيك أن يكون ممن يعرف عنه الصلاح حتى يدعو له وتقبل بإذن الله دعوته .

٤ - ختانه والعقل له في اليوم السابع وحلق رأسه وتسميته :-

معنى الختان : هو قطع القلفة أي الجلدة التي على رأس الذكر .

والختان واجب للذكور فقد جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

(١) من الترمذى : كتاب الأضحى ، باب الآذان في أذن المولود . حديث رقم (١٤٣٦)

(٢) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود ص ٣٠

(٣) صحيح البخارى : كتاب المناقب ، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة ، حديث رقم (٣٦١٩)

قال : قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " الفطرة خمس : الختان ، والاستحداد ، وقص الشارب ، وتقليل الأظافر ، وتنف الإبط " ^(١).

وفي الختان الكثير من الفوائد منها :-

١- يجلب الطهارة والنظام ، وتحسين الخلق ، وتعديل الشهوة .

٢- السلامة من الأوساخ ، وتكاثر الجراثيم التي تسبب أمراضًا خطيرة .

٣- يقلل من إمكان الإصابة بالسرطان بإذن الله .

٤- التعجيل بالختان يجنب الطفل من الإصابة بسلس البول الليلي ^(٢).

والحقيقة : سنة مستحبة عن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فعن سمرة قال: قال

رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " الغلام مرتئن بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ، ويسمى ويحلق رأسه " ^(٣)

للحقيقة عدة فوائد منها:-

١- أنها قربان لله .

٢- أنها تفك رهان المولود فإنه مرتئن بعقيقته ، عن سمرة قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم " الغلام مرتئن بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويسمى ،

ويحلق رأسه " وقال عنه حديث حسن صحيح ^(٤) .

٣- أنها فدية للمولود كما فدى الله سبحانه وتعالى إسماعيل عليه السلام .

(١) أخرجه البخاري في الفتح : كتاب الناس ، باب تقليل الأظافر حديث رقم (٤٢٨/١٠) ، وصحح مسلم : كتاب الطهارة ، باب خصال الفطرة حديث رقم (٢٥٧)

(٢) حفي الدين عبد الحميد ، كيف نربى أولادنا إسلامياً ، من ٦٢-٦٣

(٣) ابن قيم الجوزية / حفة المودود ص ٥٣ ، سنن الترمذى : كتاب الأضاجى ، باب من العقيقة حديث رقم (١٥٢٢) وقال حسن صحيح .

(٤) انظر سنن الترمذى : كتاب الأضاجى ، باب العقيقة بشارة ، حديث رقم (١٤٤٢)

٤- حفظ المولود وسلامته .

٥- إطعام الفقراء والأصدقاء ^(١) .

ويستحب حلق رأس المولود يوم السابع من ولادته ، والتصدق بوزن شعره ذهباً أو فضة ^(٢) .

وفي حلق الرأس عدة فوائد منها : إماتة الأذى وذلك بحلق شعر رأسه ، وكما أن حلق شعره فيه إزالة للشعر الخفيف الضعيف ليخلله شعر أقوى ، وفي إزالة شعر الرأس فتح لساممه وتنقية لحاسة البصر والشم والسمع ^(٣) .

يسمى المولود يوم السابع لحديث سمرة ولا حرج إن سمى يوم ولادته لقوله - صلى الله عليه وسلم - " ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم " ^(٤)

ومن أحب الأسماء إلى الله : عبد الله وعبد الرحمن ، واصدقها حارث وهمام .

ومن الأسماء المنهي عن التسمي بها : أفلح ، يسار ، نافع ورباح والبعد عن أسماء الشياطين وهي : الأجدع ، شهاب والحباب . ويباح تغيير الأسماء المكرورة . ^(٥)

وبهذا يكون الختان آخر الحقوق التي شرعها الإسلام للمولود خلال السبعة الأيام الأولى من حياته .

٥ - حق الطفل في الغذاء والرضاعة والقطام :

(١) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود ص ٤٦-٤٧

(٢) من الترمذى : كتاب الأضاحى ، باب العقيقة بشاة ، حديث رقم (١٤٤٢)

(٣) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود ص ٤٧

(٤) صحيح مسلم : كتاب الفضائل ، باب رحمة صلى الله عليه وسلم الصياد والنحال وتواضعه وفضل ذلك ، حديث رقم (٢٣١٥)

(٥) محي الدين عبد الحميد / كيف تربى أولادنا إسلامياً ص ٥٦-٥٩

تلعب عملية الرضاع دوراً أساسياً في تشكيل شخصية الطفل ذلك أن عملية الرضاع لا تمثل في حياة الطفل فقط الجانب الجسدي ، فإن الأم حين ترضع طفلها فإن التصاقه بجسدها ، والقامه ثديها يجعله يشعر بحرارة العاطفة ، وارتباطه الوثيق بها ، وترضع الأم طفلها من ثديها حولين كاملين فإن كان لها عذر يمنعها من إرضاعه فيمكن لها أن تستعين بمرضع .

وللرضاعة من ثدي الأم مزايا كثيرة ، وسيتم تناول موضوع الرضاع بصورة أكثر تفصيلاً عند الحديث عن دور الأم في رعاية الجانب الصحي للطفل .

ولا تتجاوز المدة الزمنية للرضاع عامين يقول تعالى ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالدَّيْهِ حَمَّلْتُهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنِّ وَفَصَّلُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْصَّبِرُ﴾^(١) تفطم الأم طفلها بعد عامين ، وأفضل أنواع الغطام هو الفطام التدريجي دون اللجوء إلى الصبر ، أو الماء المنفرة .

٦- حق الطفل في الحضانة :

للأم الحق في حضانة الطفل حتى سن السابعة ، وبعد ذلك يخير الطفل ، ذلك أن الإسلام لم ينشأ أن يحرم الطفل من حنان الأم وعطفها ، وهذا يؤكد لنا أهمية السنوات الأولى في حياة الطفل ، وتكوين شخصيته ، ولذلك فإنه حين يحدث طلاق بين الزوجين فإن الأم أحق به فلقد روى أن امرأة جاءت إلى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقالت : " يا رسول الله إن إبني هذا كان بطيء له وعاء ، وثديي له سقاء ، وحجرني له حواء وإن أباها طلقني ، وأراد أن ينزعه مني فقال لها رسول

(١) سورة لقمان / آية ١٤

الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : [أنت أحق به مالم تنكحي] ^(١) . وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : " جاءت امرأة إلى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقالت : " إن زوجي يريد أن يذهب بابني وقد سقاني ونفعني فقال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - استهما عليه فقال زوجها من يحاقني في ولدي فقال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " هذا أبوك وهذه أمرك فخذ بيدها شئت فأخذ بيدها شئت فانطلقت به " ^(٢) .

ومن هذا المنطلق فإن الإسلام حرص على أن يقضي الطفل السنوات الأولى من عمره في كنف أمه حين يحدث خلاف بين الزوجين حتى لا يحرم الطفل من دفء حبها وحنانها ؛ لأن في حرمانه من ذلك أثره السيئ على الطفل من فقدان الأمان ، والشعور بالخوف والقلق .

(١) سن أبي داود : كتاب الطلاق ، باب من أحق بالولد . حديث رقم (١٩٣٨)

(٢) سن أبي داود : كتاب الطلاق ، باب من أحق بالولد . حديث رقم (١٩٣٩)

الفصل الرابع

دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل

تمهيد :

لقد اهتم الإسلام بإشباع مطالب الجسم ، وتلبية حاجاته ؛ إيماناً منه بأن الإنسان مكون من (جسم - عقل - نفس) ، وكل جزء من هذه الأجزاء له استقلاله النسبي إلا أن جميعها تشكل (الإنسان) ، ومن ثم فإن علاقة كل منهم بالآخر أمر حتمي ؛ لأن الإنسان وحدة متكاملة ، يقول تعالى ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيرٍ ﴾^(١) ، قوله تعالى ﴿ أَرَأَنَّمَنْعَلَهُمْ أَفْرَادٌ ﴾^(٢) خلقَ الْإِنْسَانَ عَلَمَهُ أَبْيَادٌ^(٣) ، وهذه الآيات جميعها لم تفصل أجزاء الإنسان بعضها عن بعض ؛ لأن القرآن اعتبرها وحدة وكلأ لا يمكن فصله . وحين خلقه صوره في أحسن صورة ، ووضع فيه الاستعدادات الفطرية للخير والشر ، قال تعالى ﴿ وَهَذِهِتِنَّ النَّجْدَتِينِ ﴾^(٤) ، قال تعالى ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلْطَانَتِنِ طَبِيبِنِ ﴾^(٥) فَمَنْ جَعَلَنَّهُ نُطْفَةً فِي قَرَارِ مَكَبِينِ^(٦) فَرَأَخَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَيْهِ فَخَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ مُضْكَئِيَ فَخَلَقْنَا الْمُضْكَئَةَ عَظِيمًا فَكَسَّوْنَا الْعِظَمَ لَهُمَا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا مَاءَخَرَ فَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَلْقَيْنِ^(٧) . والتأمل لهذا الخلق الجديد يرى فيه كل مظاهر الإبداع والقدرة التي خلق الله منها إنساناً ، وهذا الخلق يبدأ بتكوين الجنين في بطن أمه ، وتتواصل الحياة ويتكاثر النسل .

(١) سورة البين / آية ٤

(٢) سورة الرحمن / آية ٤-٦

(٣) سورة البلد / آية ١٠

(٤) سورة المؤمنون / آية ١٥-١٢

أولاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الإيماني للطفل

إن اهتمام الأم بالطفل من الأمور التي أوجبها الإسلام عليها فقد ورد عن عمر - رضي الله تعالى عنها - قال : سمعت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول : " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والأمير راع ، والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده ، فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته " متفق عليه ^(١).

ولما كان الوليد البشري هو أعجز الكائنات الحية كانت فترة طفولته هي أطول فترة بين الكائنات مما جعلها مجالاً خصياً لأن تغرس الأم في نفسه ما ت يريد فمن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه كان يقول : قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " ما من مولود إلا ويولد على الفطرة وإنما أبواه يهودانه ، أو ينصرانه ، أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جموع هل تحسون فيها من جدعاً ؟ ثم يقول أبو هريرة واقرؤوا إن شئتم : " فطرت الله التي فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله ^(٢) . ومن هنا يتضح لنا دور الأم في تشكيل شخصية الطفل المسلم من خلال العناية به، وتوجيهه الفطرة السليمة بما يشتمل عليه من قدرات ود الواقع واستعدادات وميول وإشباع تلك الدوافع ، واستغلال تلك القدرات وفقاً لميوله واستعداداته .

(١) صحيح البخاري : كتاب الكاج ، باب المرأة راعية في بيت زوجها ، حديث رقم (٤٢٠٠) ، وانظر صحيح مسلم : كتاب الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الخاتر وأخت على الرفق بالرعاية ، حديث رقم (١٨٤٩) .

(٢) صحيح مسلم : كتاب القدر ، باب كل مولود يولد على الفطرة ، حديث رقم (٢٦٥٨) ، والأية من سورة السروم / آية رقم (٣١) .

ولقد اهتم الإسلام بعقيدة الطفل منذ اللحظة الأولى التي يخرج فيها الجنين إلى الدنيا ، فجاء استحباب التأذين في الأذن اليمنى ، والإقامة في أذن الطفل اليسرى ؛ ليسمع كلمات التكبير والتوحيد ، وإعلان العبادة لله في أول عهده بالحياة ، وأول ما يقع سمع الإنسان كلماته المتضمنة لكرياء الله وعظمته ، والشهادة التي هي أول ما يدخل بها في الإسلام .

ومن هنا توضع اللبنات الأولى لبناء شخصية الطفل ، وعندما يبني الأساس على دعائم متينة راسخة سيكون البناء قوياً يصمد أمام أعتى القوى والأعاصير . وأي أساس وأي لبنات أقوى من كلمة التوحيد ؟

إن شخصية الطفل في بنائها تعتمد على مجموعة من الأساس يكون في مقدمتها البناء العقدي ، والبناء العبادي .

١- البناء العقدي .

الأساس الأول: هو كلمة التوحيد التي تلقن للطفل عند ولادته ، وعند نطقه يقول ابن القيم رحمة الله: ”إذا كان وقت نطقهم فليلقنوا لا إله إلا الله محمد رسول الله“

الأساس الثاني: إن كلمة التوحيد تقتضي الإيمان بسنته ، وملاكته ، ورسله ، واليوم الآخر ، وبالقدر خيره وشره . والإيمان بسنته يقتضي الخوف منه والرجاء ، وامتثال أوامره واجتناب نواهيه ، والصبر على أحكامه والشكر لنعمه ، والرضا بما قضى الله ، والمحاسبة للنفس خوفاً من لقاء^(١) .

(١) محمد فتحي السيد / أحب الأعمال إلى الله من ١٤

ولما كانت القلوب مجذولة على حب من أحسن إليها ، فإن الأم المسلمة يمكنها ترسیخ محبة الله في نفس الطفل وذلك من خلال إظهار النعم التي أنعم الله بها علينا فنحن مثلاً نمتلك منزلًا جميلاً ، وسيارة نزور بها الأهل والأصحاب ، وعينين نبصر بهما ، ويدين نأكل بهما ، وأرجلًا نسير عليها ، وننتقل بها من مكان آخر ، وهكذا يستشعر الطفل نعم الله ويعتاد شكره .

الأساس الثالث ترسیخ محبة الرسول صلى الله عليه وسلم

إن تنشئة الأم لطفلها على محبة رسول الله يعد عاملاً أساسياً لترسيخ بناء قوي، فإن محبة الطفل للرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يجعله يقتدي به وبصحابته ، وينصاع لأوامره ويتجنب نواهيه ويكون ذلك من خلال سرد قصص الصحابة والتابعين ، ومواقف الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مع أبناء المسلمين وإظهار محبته لهم ، ومداعبته إياهم ، ورحمته بهم ، إضافة إلى تزويد مكتبة الطفل بكتب الحديث والسيرة ، وتشجيعهم على حفظ الأحاديث .

الأساس الرابع تعليم الطفل القرآن الكريم

إن حرص الأم المسلمة على تلقين الطفل القرآن الكريم منذ الصغر يعد من العوامل المساعدة على غرس عقيدة الإيمان في نفس الطفل ، وأساس التعليم . ويشير ابن خلدون إلى أهمية تعليم القرآن للأطفال وتحفيظه فقال : "والقرآن هو أول العلوم التي يتعلّمها الصبي ؛ لأن تعليم الولد للقرآن يكون سبباً في رسوخ الإيمان ، وصار القرآن أصل التعليم الذي يبني عليه ما يحصل من الملكات ^(١) .

(١) ابن خلدون / المقدمة من ٥٣٧

وهنا لفترة يجب الإشارة إليها وهي : تعلم القرآن والعمل به ، ولكن وللأسف الشديد نلاحظ اليوم أن حرص الأم على تعليم الأبناء القرآن أصبح من قبيل المفاجرة ، والمباهة إضافة إلى ما يرتديه حفظة القرآن من ملابس تصف وتشف الجسد ، وسلكهم يخالف تماماً النصوص التي تم حفظها من القرآن لذا فإن الأم المسلمة من حرصت على تعليم أولادها ولو أجزاء من القرآن مع التركيز على مطابقة الأقوال للأعمال .

لذا فإن العناية الجيدة لهذه النبتة ، وغرس وترسيخ معانى العقيدة تكون بها الأم قد شيدت وشاركت في بناء أعمدة الأمة الذين سيقومون بمسؤولية المجتمع عند ما يبلغون مرحلة تحمل المسؤولية ^(١) .

٢- البناء العبادي

قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْمِنْعَنَ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ^(٢) . إن دوام الصلة بين العبد وربه من خلال أداء الصلوات الخمس ترسخ العقيدة في نفس المسلم ، لذلك وجب أن يُدرِب الطفل على أداء الصلاة ، وبما فطر عليه من ميل للتقليد لذلك فإنه ما أن يتجاوز السنة الأولى من عمره ، ويتتمكن من المشي إلا ونجده يقف إلى جانب أبيه مقلداً لها في أداء الصلاة دون أن يطلب منه ذلك ، وهي فطرة الله التي فطر الناس عليها .

ومن اليوم الأول الذي يبدأ الطفل فيه بتقليد أبيه عند أدائه للصلاة عليها أن تتحين الأوقات المناسبة التي تلقنه فيها سورة الفاتحة وقصار السور ، وتدريبه على

(١) حمدان المحاري / كف ندعو الأطفال (١ / ١٠٤)

(٢) سورة الذاريات / الآية ٥٦

أداء الصلاة فقد روى الترمذى قوله صلى الله عليه وسلم : " علموا الصبيان الصلاة
ابن سبع سنين ، واضربوه عليها ابن عشر " ^(١)

إن تمويد الطفل على أداء العبادات ولا سيما الصلاة يجعلها تغرس في نفسه غرساً، وتنتأصل لديه منذ نعومة أظفاره ، ومن الأمور التي تساعد على ترسير عبادة الصلاة في نفس الطفل أن يرافق الطفل والده إلى المسجد وخاصة صلاة الجمعة فضلاً عن ذلك فإن الأم يجب لا تخفل أمر الطهارة، وتعليم وتعويذ الطفل على الوضوء ، وكيفيته ، مع تلقينه أذكار الوضوء كأن يقول " بسم الله " عند بداية الوضوء ، ويقول عند نهايته : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وعلى الأم أن توضح للطفل فضل الوضوء فإنه عند غسل كل عضو من أعضائه تخرج خطایاه من جسده .

٢- الصوم

تحرص الأم المسلمية على تدريب وتعويذ الطفل على الصوم ، ومن الصوم يتعلم الطفل الإخلاص الحقيقي لله ، كما أنه من خلال الصوم يتحقق معنى الإحسان وهو " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك " ^(٢) ولذلك ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " قال تعالى : ﴿كُلْ حَمَلَ
ابن آدَمَ لَهِ إِلَّا الصِّيَامُ فَإِنَّهُ لِي وَإِنَّمَا أَحْزِيَ بِهِ ...﴾ " ^(٣)

(١) سن الترمذى : كتاب الصلاة ، باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاحة ، حدث رقم (٣٧٢)

(٢) صحيح البخارى : كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي - صلى الله عليه وسلم - الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي - صلى الله عليه وسلم - حدث رقم (٥٠) ، وصحى مسلم : كتاب الإيمان ، باب الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بآيات قدرة الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على التبرى من لا يؤمن بالقدر وإغلاق الفول في حمه.

حدث رقم (٩)

(٣) صحيح مسلم : كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ، حدث رقم (١١٥١)

فالصوم لله ولا أحد يعلم حقيقة صوم الصائم إلا الله عز وجل ، ويشجع الكثير من الأطفال في المجتمع السعودي على الصوم ، ويتنافس الأطفال فيما بينهم ، كما أن الأم حين لا تجد القدرة لدى الطفل على إكمال يومه صائماً فإنها تقدم له وجبة من الطعام والشراب ثم تطلب منه أن يمسك عن الطعام بعد ذلك مع توضيح أجر الصيام ، ومراقبة الله عز وجل ورؤيته للصائم إن هو أكل خلسة^(١).

٢- الصلة

يعود الطفل على دفع الصدقات للمحتاجين فتغرس في نفس الطفل بذور الرحمة ومساعدة المحتاجين وتعطي الأم طفلها نقوداً ، وتشجعه على دفعها للمحتاجين . كما توضح له أن الله قد أوجب الزكاة ، وجعل مصارفها على المستحقين من الفقراء والمساكين وأبناء السبيل والمديونين وتحرير الأرقاء ، قال تعالى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْمُفْقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْمَعْلُومَاتِ عَلَيْهَا وَالْمُؤْتَمِنُونَ فِي أَرْبَابِ الْأَرْقَاءِ وَالْفَقِيرِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنَى السَّبِيلِ فَإِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حِكْمَةٌ ﴾^(٢) .

كما توضح الأم للطفل كيف أن الأموال تنموا ، وتتضاعف عند الله ولن يكون ذلك إلا بالصدقة والبذل والعطاء ومساعدة الفقراء يقول تعالى ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُفْقِدُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلَ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَبَّابِلَ فِي كُلِّ سَبْلٍ مَائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ ﴾^(٣) .

(١) خالد أحمد الشسوت / دور البيت في تربية الطفل المسلم ص ٩٢

(٢) سورة التوبه / آية ٦٠

(٣) سورة البقرة / آية ٢٦١

الحج موسم سنوي ، وقد لا يتسعى للأم أن تحج بالطفل لكن يمكن لها أن تشرح له هذه الفريضة ، كما يمكن أن تسعد عليه قصة بناء البيت العتيق من أجل توحيد الله بالعبادة ، وقصة السيدة هاجر ، وقصة فداء إسماعيل بكبش عليهم الصلاة والسلام ، ومن لم يتيسر له أمر الحج يمكن له أداء العمرة حتى ينخش في ذاكرة الطفل آثار طيبة يعيش معها واقعاً عملياً للتلبية ، والطواف ، والمعي ، والتجرد من المخيط ، وارتداء لباس الإحرام ، وذكر الله ، والدعاء كل ذلك يبقى في ذاكرة الطفل ، وله آثاره الإيجابية في نفس الطفل وسلوكه .

ثانياً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الأخلاقي للطفل

قال تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَرْضِنَعَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَشَّلُوا عَنْهُمْ ءَايَاتِنَا وَرِزْكَهُمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَنِي صَنَّلَلَ مُبِينٍ ﴾^(١) .

وقال تعالى ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ حُلُّ عَظِيمٍ ﴾^(٢) . قال تعالى ﴿ وَتَقْسِيسَ وَمَا سَوَّنَهَا ﴾^(٣) .

فَأَلْمَحَهَا فُورَّهَا وَتَقْرَبَهَا ﴿ فَذَلِكَ حَدَّ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّهَا ﴾^(٤) . وَفَذَ خَابَ مَنْ دَسَّهَا ﴿ . ﴾^(٥) .

الخُلق :

بضم الخاء وضم اللام أو تسكينها هو السجية وفلان يتخلق بغير خلقه أي يتكلفه^(٦) ، ولذلك كانت الأخلاق في الإسلام نظاماً متكاملاً شاملاً نظاماً يوجه ويضبط

(١) سورة الجمعة / آية ٤

(٢) سورة القلم / آية ٤

(٣) سورة الشمس / آية ٧-١٠

(٤) ابن مطر / لسان العرب - ١٤ / ٣٥٨

كل النشاط الإنساني في شتى جوانب الحياة وكل نشاط خير ، بناء هادف هو نشاط أخلاقي ، والنية فيه عنصر أصيل في تقويم كل نشاط .^(١)

التركيبة الإصلاح والتطهير والتنمية ، وزكاة المال : تطهيره وتنميره وإنماؤه ؛ لأن الزكاة هي الطهارة والنماء والبركة^(٢).

والسؤال الآن هو: كيف نرسخ الأخلاق الحسنة ، ونغرسها غرساً في الطفل منذ ولادته ؟ كيف يعتاد الطفل الأخلاق الحميدة ، وينبذ الشر والرذيلة ؟ كيف يميز بين الخير والشر ؟ يقول فيلسوف الأخلاق الفيلسوف الألماني " كانط": " لا وجود للأخلاق دون اعتقادات ثلاثة : وجود الإله ، وخلود الروح ، والحساب بعد الموت "^(٣) ومن هنا نجد أن امتناع الإنسان عن الرذائل ، والتزام الفضائل لن يكون إلا بتعزيز الإيمان بالله في نفس الطفل ولن يكون ذلك إلا بمحاولة تحقيق معنى الإحسان - الوارد في حديث جبريل الطويل - هو " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك " ^(٤).

إن تعزيز هذا المعنى وغرسه في نفس الطفل يعد من الوسائل العينة على إكساب الطفل الأخلاق الحسنة ، ولما كان الطفل في سني حياته الأولى يميل إلى تقليد من حوله فيتعلم من الأم ، ويحتذى كل سلوك تمارسه ، لذا كانت القدوة من أهم الوسائل العينة على ترسيخخلق الحسن في نفس الطفل ، وفيما يلي عرض لأهم هذه الوسائل :

(١) محمود السيد سلطان / ندوة الخبراء التربويين ص ١٤٠

(٢) ماجد عرسان الكيلاني / تطور مفهوم النظرية التربوية الإسلامية ص ٤٢

(٣) عبد الله علوان / تربية الأولاد في الإسلام ص ١٧١

(٤) صحيح البخاري : كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم المساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم (٥٠) ، صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بآيات قدر الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على الشريعة من لا يؤمن بالقدر وإغلاط الفول في حفة حديث رقم

. (٩)

قال تعالى ﴿ وَمَنْ أَخْسَرْ فَوْلَادَ مَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَلِحًا وَقَالَ إِنَّمَا يَنْهَا الْمُسْلِمِينَ ﴾^(١) . وقال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَنْهُوا مَا لَا تَنْهَوْنَ كَبَرَ مَقْتَنِا عَنَّ اللَّهِ أَنْ تَنْهُوا مَا لَا تَنْهَوْنَ ﴾^(٢) ، وقال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " لَا يُسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّىٰ يُسْتَقِيمَ قَلْبُهُ وَلَا يُسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّىٰ يُسْتَقِيمَ لِسَانُهُ ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَأْمُنُ جَارَهُ بِوَائِقَهِ " ^(٣) .

تعتبر القدوة كما ذكرنا سابقاً من أهم وسائل التربية ، والأم تمثل النموذج الأمثل الذي يحاكيه الأطفال ؛ فعلى المرأة المسلمة أن تتمثل الأخلاق الإسلامية من الصدق ، والأمانة ، والتواضع ، والإحسان ، والرفعة وأن تتأسى ، بأخلاق رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وتحتلل بأخلاقه .

يقول تعالى ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾^(٤) . وقد سئلت السيدة عائشة رضي الله عنها عن خلقه عليه الصلاة والسلام فقالت : " كان خلقه القرآن "^(٥) " وحين يتمثل الطفل سلوك الأم ، ويقتدي بها يكون قد تعلم منها الأسس الإسلامية الصحيحة فيشبب منذ صغره على الصدق ، والأمانة ، والتواضع ، والرفق ، واحترام الكبير "^(٦) وعند أبي داود عن عبد الله بن عامر ، قال : " دعوني أمي يوماً ورسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قاعد في بيتنا ، فقالت : تعال أعطك ، فقال لها - صَلَّى

(١) سورة فصلت / آية ٣٣

(٢) سورة الصاف / آية ٣-٤

(٣) مسند أحمد : كتاب باقي مسند المكترين ، حديث رقم (١٣٠٧٩) ، وجسه الآلاني ، انظر : صحيح الرغب والسرهب (٦٨٠ / ٢)

(٤) سورة الأحزاب / آية ٢١

(٥) مسند أحمد : كتاب باقي مسند الأنصار ، حديث رقم (٢٣٤٦٠)

(٦) دور المرأة في المجتمع الإسلامي / نونين على وهبة ص ٤٤٠

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ما أردت أن تعطيه ؟ قالت : أردت أن أعطيه تمراً ، فقال لها :
أما أنت لو لم تعطه شيئاً كتبت عليك كذبة ^(١) .

وأخرج أبو داود عن عبد الله بن أبي بكرة رحمة الله تعالى قال : "قلت لأبي : يا
أبا إسماعيل تقول كل غداة : اللهم عافني في بدني ، اللهم عافني في سمعي ، اللهم
عافني في بصري ، لا إله إلا أنت تعيدها ثلثاً حين تصبح وثلاثاً حين تمسى ،
فقال : يا بني إبني سمعت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يدعو بهن فأن أحب
أن أسترن بستنته ^(٢) .

والطفل الذي يقضي وقته مع أمه تجده يميل إلى تقليدها ، فإن وقفت لأداء الصلاة
حاكي جميع حركاتها ، ولذلك تمثل الأم القدوة التي يتشبه بها الطفل ، ومن خلال
ميله إلى التقليد يمكنها أن تبني شخصيته ، وتعوده السلوك المرغوب من خلال
مجانبيتها للكذب ، والألفاظ النابية عند عقابه أو لومه ، مع التزام منهاج
محدد ثابت في التوجيه والتربية ، ولذلك أصبحت "القدوة" أعظم وسائل التربية ،
وأكثرها فعالية لما لها من أثر فعال في حياة الطفل : نتيجة ميله إلى تقمص شخصية
من هو أكبر منه سنًا وخاصة والديه . وهكذا يتتسنى له اكتساب قيم ومعايير
المجتمع الذي يعيش فيه عن طريق والديه ومعلميه وأقرانه في المدرسة . وحين تكون
القدوة صالحة تصبح أداة بناء شخصية الطفل نموذجاً حياً يقلده في مظهره وأقواله ،
وحركاته ، وألفاظه وسلوكه ، ولذا أوصى عمرو بن عتبة معلم أولاده : "إن عيونهم
منعددة بعينيك ؛ فالحسن عندهم ما صنعت ، والقبيح عندهم ما تركت" .

(١) سن آبي داود : كتاب الأدب ، باب في الكذب حديث رقم (٤١٧٦) وحسنه الألباني

(٢) سن آبي داود : كتاب الأدب ، باب ما يقول إذا أصبع ، حديث رقم (٥٠٩٠) وحسنه الشيخ يحيى أبو زيد في أذكار طرق
الهار .

وقال علي بن أبي طالب في هذا الشأن موضحاً أثر القدوة في سلوك الأفراد : " من نصب نفسه للناس إماماً فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم غيره ، ول يكن تأدبيه بسيرته قبل تأدبيه بلسانه، ومعلم نفسه ، ومؤدبها أحق بالإجلال من معلم الناس ، ومؤدبهم " ^(١) .

٢- الوعظة والترغيب

ويقصد بها التوجيه المباشر بالأمر أو بالنهي مع لطف العبارة ، قال تعالى ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ سُبُّوا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا وَبِذِيِ الْقُرْبَى ﴾ ^(٢) ، وقال تعالى ﴿ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ يَالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ ^(٣) ، وقال تعالى ﴿ وَلَذَّ فَالْقُنْنَ لِأَيْتِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ بِئْتَ لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ إِلَّا شَرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ ^(٤) ، وقال تعالى ﴿ وَإِذَا نَتَّلَ عَلَيْهِءَ ابْنَتَنَا وَلَنْ مُسْتَحْكِرًا كَانَ لَمَرْ يَسْمَعُهَا كَانَ فِي أَذْيَهِ وَقَرَأَ فِي شَرِهِ بِعَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ ^(٥) ، وقال تعالى ﴿ لَا يَخْعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا مَا خَرَفَ فَقَعْدَ مَذْمُومًا حَذَرَ لَا وَقَنَ رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا ﴾ ^(٦) وعليه فإن للموعظة أثراً فعالاً وكبيراً على سلوك الأبناء فترسخ المبادئ والأسس الإسلامية في نفوس الأبناء ، ولكي يكون للموعظة هذا الأثر لا بد من مراعاة الوقت المناسب لدخول الأبناء بالموعظة ، وهناك ثلاثة أوقات أساسية في توجيه الطفل نوردها على النحو الآتي :

(١) عبد الغني عبود / التربية الإسلامية وتحديات العصر ص ٤٩٤

(٢) سورة النساء / آية ٣٦

(٣) سورة الحج / آية ١٤٥

(٤) سورة لقمان / آية ١٣

(٥) سورة لقمان / آية ٧

(٦) سورة الإسراء / آية ٤٤

أ- النزهة وعند السير في الطريق : حين يتغير على الطفل جو المنزل فيكون مرافقاً لأبيه أو أمه في نزهة ، أو راكباً فإنه يكون أكثر استعداداً للتلقي ، وقبول النصائح والتوجيهات بحيث يكون بمفرده معهما ؛ حتى لا تكون هناك مؤثرات أخرى خارجية قد تتعكر صفو الجلسة ، أو الوعظة^(١) .

ب- عند تناول الطعام : حين يجوع الطفل ، ويضعف أمام الطعام فإن ذهنه يكون منصوفاً إلى الطعام ، وهنا تكون قابليته لسماع التوجيهات والموعظة ، وتقبلها دون أي احتجاج أو رفض ؛ فينصلت لحديث أبيه، وهنا تكون الفرصة طيبة لأبويه لمراقبة ومتابعة طريقة تناوله للطعام ، وتوجيهه بهدي النبي - صلى الله عليه وسلم - لما قال لعمر بن أبي سلمة حين كان غلاماً : " يا غلام : سم الله، وكل بيمينك ، وكل مما يليك " فكان عمر بن أبي سلمة يقول : " فما زالت طعمتي بعد^(٢) ولذلك كان لزاماً على الأبوين مجالسة الأبناء عند تناول الطعام ، للاستماع إلى أحاديثهم وما مر معهم من مواقف خلال يومهم العلمي والعملي ، وإرشادهم وتوجيههم إلى الطريق الأقوم .

ج- وقت المرض : حين يمرض الطفل ، وحتى الرشد فإنه يكون أكثر قابلية للإيحاء

وتقبل النصيحة^(٣) ، وهنا يمكن للوالدين إرشاد أبنائهم إلى جوانب القصور والنقص التي تبيّنت لهما من خلال مراقبتهم ، وتخولهم بالموعظة والنصيحة بعد انتهاء الموقف الذي يتطلب الموعظة بوقتٍ ما لم يقتضي الموقف فورياً .

(١) كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث المشهور مع ابن عباس رضي الله عنهما وكان غلاماً قال (كنت راكباً ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال يا غلام : احفظ الله يحفظك)

(٢) صحيح مسلم : كتاب الأشربة ،باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، حديث رقم (٢٠٢٢)

(٣) ويذخر هذا من دحوله صلى الله عليه وسلم على ذلك الغلام اليهودي وهو مريض ووعظه بالإسلام حتى نطق الشهادتين قبل موته

يقول تعالى ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يُرَأَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يُرَأَهُ﴾^(١) ومن المعروف أننا نثيب على السلوك الصحيح ، أو المرغوب فيه ، ونعقاب على السلوك الخاطئ غير المرغوب فيه ، ونحن نسعى من وراء ذلك إلى القضاء على السلوك الخاطئ .

ويمكن أن نعرف الثواب (Reward) بأنه أثر يتبع الاستجابات ، ويؤدي إلى الشعور بالرضا والارتياح . وتأخذ المكافأة أو المثوبة عدة صور ؛ فقد تكون الجوائز مالية ، أو ميداليات ، أو درجات ، وتقديرات مدرسية ، أو رتب ، أو مدح لفظي ، أو غيرها مما يشعر الطفل بالارتياح^(٢) .

أما العقوبة فتعني حرمان الطفل من المكافأة بجميع صورها وأشكالها التي ذكرناها ، بالإضافة إلى توجيهه اللوم والتقرير . والعقوبة ليست ضرورة لكل شخص ، ولا تعني أن تكون التربية بالعصا ، فهناك وسائل أخرى للتربية . يقول تعالى ﴿إِذْ قَمْ بِالْأَيْنِ هَيْ أَخْسَنُ﴾^(٣) .

ولذلك فإن كلمات المدح والثناء ، أو الجوائز المادية التي تقدم للطفل تعتبر وسيلة ناجحة؛ لدعم وغرس المبادئ الإسلامية الصحيحة ، ولكن حذار من المغالاة في التدليل ، واستخدام عبارات الثناء والمدح في غير مناسبتها ، فإن ذلك يعني فساد الطفل ولذلك فإننا عندما نلمس عدم تجاوب الطفل للتوجيهات والمواعظ التي يسمعها تصبح الوسيلة المثلثة للتوجيه هي الشدة والعقوبة، لكنها ليست الشدة التي تفسد الكيان ، فحين تستخدم

(١) سورة الزمر / آية ٧

(٢) فؤاد أبو حطب / علم النفس التربوي ص ٣٦٣

(٣) سورة فصلت / آية ٣٤

العقوبة باعتبارها استراتيجية مستمرة في تربية الطفل فقد يؤدي ذلك إلى زيادة مستوى القلق عند الطفل بحيث تكون أخطاره أشد ضرراً من الفشل في التعلم ، وقد يؤدي إلى تكوين مفهوم سلبي للذات^(١) .

والإسلام يدعو إلى استخدام جميع الوسائل ؛ فمن القدوة ، والوعظة ، والترغيب ، والثواب إلى التحفيظ ، والترهيب ، والعقاب المناسب .

يقول تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ، وقال تعالى ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٢) ولذلك فإن التربية السليمة لا تعتمد على التدليل المفرط، ولا القسوة الزائدة ، ويشير إلى ذلك الإمام الغزالي في رياضة الصبيان في أول الطفولة : " اعلم أن الصبي أمانة عند والديه ، وقلبه جوهرة ساذجة ، فإن عود الخير نشأ عليه وشاركه أبواه ومؤدبه في ثوابه ، وإن عود الشر نشأ عليه ، وكان الوزر في عنق وليه ، فينبغي أن يصونه ويؤدبه ويهدبه ويعلمه محسن الأخلاق ، ويحفظه من قرناءسوء ، ولا يعوده التنعم ، ولا يحبب إليه أسباب الرفاهية ، فيضيع عمره في طلبها إذا كبر " ^(٣) . ويقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - : " مروا أولادكم بالصلوة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين ، وفرقوا بينهم في المضاجع "^(٤) .

(١) فؤاد أبو حطب / علم النفس التربوي ص ٣٧٢

(٢) سورة المغيرة / آية ١٩٦

(٣) أحمد بن قدامة المقدسي / مختصر منهاج القاصدين ص ٤٠٧

(٤) الفتاوى (١١ / ٥٠٤) سن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب من ي責م الفلام بالصلوة ، حدث رقم (٤٩٥) وحسنه الألباني

ب صحيح الجامع الصغير برقم (٥٨٦٨)

ولكي تؤدي العقوبة دورها في التربية فإن على الأبوين الابتعاد عن كثرة الملامة والعتاب على تصرفات وأعمال الطفل ؛ لكي يكون فكرة إيجابية عن ذاته ، فيزرع في نفسه بذور الثقة مما يساعد على النجاح في مسيرة الحياة .

ولنا في رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - القدوة الحسنة ، فقد أخرج الإمام أحمد عن أنس - رضي الله عنه - قال : "خدمت النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عشر سنين فما أمرني بأمر فتوانيت عنه ، أو ضيعته فلامني ، فإن لامني أحد من أهله إلا قال : دعوه فلو قدر ، أو قال لو قضي أن يكون كان " (١) .

ويمثل الاستحسان الاجتماعي أسلوباً فعالاً للتدعيم ، وتتوقف فعالية هذا الاستحسان على من يمنحه ، وأن استحسان الأب لما ينجزه ولده من أعمال شئ مهم في تربيته حيث إن الخواص الدافعة للاستحسان الاجتماعي تتوطد جذورها في الدفء الوالدي .

أما استخدام العقاب باعتباره وسيلة تربوية للضبط الاجتماعي فقد قدم المربون المسلمين الثواب عليه في كل الأحوال ، ولم يسمحوا باستخدامه إلا عند الضرورة ، وقد راعوا في استخدامه ما بين الأطفال من فروق فردية فقال العبدري : " رب صبي يكفيه عبوسة وجه عليه ، وآخر لا يرتفع إلا بالكلام الغليظ والتهديد ، وآخر لا ينجر إلا بالضرب ، والإهانة كل على قدر حاله " وقال ابن الجزار القير沃اني : " إن من الأطفال من إذا مدح تعلم كثيراً ، ومنهم من يتعلم إذا عاتبه المعلم ووبخه ، ومنهم من لا يتعلم إلا للفرق من الضرب " ولذا اعتبرت التربية الإسلامية بالفارق بين الأطفال باستخدام أساليب متنوعة للتهذيب والتأديب (٢) .

(١) مسند الإمام أحمد : (٣ / ٢٣١)، حديث رقم (١٣٤٥١)

(٢) عبد العزيز عز الدين : التربية الإسلامية وتحديات العصر ص ٥٠٦

والمرأة أماً ، أو أختاً ، أو جدة تمارس التربية في الأسرة تلقائياً لطول واستمرار احتكاكها بالنশء داخل الأسرة ، وكلما كانت أقرب إلى السلوك والخلق الإسلامي كلما كانت أقدر وأكفاء عند ممارسة أساليب التربية السابق ذكرها في الحفاظ على كيان الأسرة التربوي من الخلل .

ثالثاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب العقلي للطفل

قال تعالى ﴿إِنَّمَا جَعَلْتُهُ فُرْجًا عَرَبَيًا لَعَلَّكُمْ تَسْقَلُونَ﴾^(١) ، وقال تعالى ﴿هُوَ مَا يَعْقِلُهُمَا إِلَّا الظَّاهِرُونَ﴾^(٢) ، وقال تعالى ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَّةً لَفَتَرْ يَعْقِلُونَ﴾^(٣) .
والعقل في اللغة أي الحجر والنفي ، ورجل عاقل وعقول ، وعقل البعير أي : ثني رجليه مع ذراعه ، فشدهما في وسط الذراع . العقل : هو الشعور الروحاني به تدرك النفس مالا تدركه بالحواس ، وقد سمي عقلاً لأنه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك فيحبسه^(٤) ولقد كرم الله تعالى الإنسان على سائر المخلوقات بنعمة العقل ، وعنت التربية الإسلامية عناء فائقة بهذه الهبة الإلهية ، فجاءت الآيات القرآنية مخاطبة الإنسان على التأمل في هذا الكون . وتدبر نفسه؛ ليعلم أن الله هو المستحق للعبادة ، وأمرت الآيات القرآنية العقل بالتفكير في خلق السموات والأرض ، والنظر في آثار الأقوام السالفة ، وأنزل القرآن؛ لتعقل معانيه ، وتدبر آياته ، وأنكر على الذين لا يستعملون عقولهم في الفهم والتفكير السليم ، ووصفهم بالصم والبكم والعمي؛ لأنهم لم يفكروا فيما نقل إليهم .

(١) سورة الرحمن / آية ٣

(٢) سورة العنكبوت / آية ٤٣

(٣) سورة الحج / آية ٦٧

(٤) محمد بن أبي بكر الرازي / مختار الصحاح ص ٤٤٦

ولذلك خاطبـت التربية الإسلامية العقل ودعـته إلى ممارسة حقـه في البرهـان
والاقتناع^(١).

ومن الأهمية بمـكان أن تدركـ أن العـقـلـ حـدـهـ قـاصـ اـذـ لـاـسـدـ منـ اـقـتـرـانـهـ بـالـإـيمـانـ
يـقـولـ ابنـ تـيمـيـةـ رـحـمـهـ اللهـ :ـ "ـ العـقـلـ شـرـطـ فـيـ مـعـرـفـةـ الـعـلـومـ ،ـ وـ كـمـالـ وـصـلـاحـ الـأـعـمـالـ ،ـ
وـبـهـ يـكـمـلـ الـعـلـمـ وـالـعـمـلـ لـكـنـهـ لـيـسـ مـسـتـقـلـاـ بـذـلـكـ غـرـيـزـةـ فـيـ النـفـسـ وـقـوـةـ فـيـهاـ بـمـنـزـلـةـ
قوـةـ الـبـصـرـ الـتـيـ فـيـ الـعـيـنـ فـإـنـ اـتـصـلـ بـهـاـ نـورـ الإـيمـانـ كـانـ كـنـورـ الـعـيـنـ إـذـ اـتـصـلـ بـهـاـ نـورـ
الـشـمـسـ وـالـنـهـارـ "ـ^(٢).

إن تـكـرـيمـ الإـسـلـامـ لـلـإـنـسـانـ بـهـذـهـ الطـاـقـةـ الـعـقـلـيـةـ جـعـلـهـ يـدـعـوـ وـيـحـضـ ،ـ وـيـحدـدـ
الـوـسـائـلـ وـالـأـسـسـ الـمـعـيـنـةـ عـلـىـ الـعـنـيـةـ بـهـذـهـ النـحـةـ الـإـلـهـيـةـ ،ـ وـفـيـماـ يـلـيـ عـرـضـ لـأـهـمـ
هـذـهـ الـأـسـسـ :

١- غـرـسـ حـبـ الـعـلـمـ وـآـدـابـهـ فـيـ الـطـفـلـ .

قالـ تـعـالـىـ هـلـ يـسـتـوـيـ الـلـيـنـ يـعـمـلـ وـالـلـيـنـ لـاـ يـعـمـلـ^(٣) ،ـ وـقـالـ تـعـالـىـ أـفـرـأـيـ أـنـ يـأـتـيـ
رـبـكـ الـلـيـ خـلـقـ^(٤) ،ـ وـمـنـ هـذـهـ الـآـيـاتـ جـاءـتـ الدـعـوـةـ صـرـيـحةـ إـلـىـ طـلـبـ الـعـلـمـ ،ـ
وـالـتـعـلـمـ ،ـ وـالـتـرـغـيـبـ فـيـهـ وـالـحـثـ عـلـىـ طـلـبـهـ ،ـ وـفـيـ ذـلـكـ يـقـولـ الرـسـوـلـ - صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ
وـسـلـمـ - "ـ مـنـ سـلـكـ طـرـيـقـاـ يـبـغـيـ بـهـ الـعـلـمـ سـهـلـ اللهـ طـرـيـقـهـ مـنـ الـجـنـةـ "ـ^(٥).

(١) عبد الرحمن الحلوي / أصول التربية الإسلامية من ١١٧-١١٨

(٢) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى (٢ / ٣٩٩)

(٣) سورة الزمر / آية ٩

(٤) سورة العلق / آية ١

(٥) سنت الدارمي : كتاب المقدمة . باب في فضل العلم والعلم . حدثت رقم (٣٥٩) ، و قال الغوي فسي شرح السنة
آخرجه الترمذى وأبو داود واستاده صحيح . (٢٨٢/١)

إن رعاية الأم لأبنائها ، وحرصها على تعليمهم هو من مسؤولياتها وواجباتها الرئيسة ، وترسيخ حب العلم وطلبه في نفس الطفل وعقله يولد في نفسه شعوراً ذاتياً في طلبه ، وتحمل المشقات والصعاب في سبيل تحصيله .

٢- حفظ الطفل لقسم من القرآن والسنة .

إن حرص الأم على تلقين الطفل الفاتحة وال سور القصار من كتاب الله العزيز فيه استشعار لقدرة الطفل على الحفظ ، وربطه بكتاب الله العزيز الذي فيه حياته وسعادته في الدنيا ، وفوزه في الآخرة وسوف يتذمر معانبه ، ويعمل بأوامره ونواهيه حين يكبر . ^(١)

ولقد حرص الصحابة على أن يكون أول ما يلقن للطفل القرآن والسنة؛ لأنهما الركنان في بناء الطفل علمياً . قال البخاري ألمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب قيل له كم أتي عليك إذ ذاك ؟ فقال : عشر سنين أو أقل ^(٢) .

٣- اختيار معلم الطفل .

إن حرص الأم على اختيار المعلم الصالح للطفل فهو من المهام الرئيسة ، لأنه هو المرأة التي يراها الطفل ، فتنطبع في نفسه وعقله ، فهو مصدر التلقي ، فأعين الأطفال معقودة عليه ، فالحسن عندهم ما استحسنه ، والقبيح عندهم ما استقبحه . ويؤكد الماوردي على ضرورة وأهمية اختيار المعلم فيقول : " إن الولد يأخذ من مؤديه من الأخلاق والشمائل والأداب والعادات أكثر مما يأخذ من والده ، لأن مجالسته له أكثر ، ومدارسته معه أطول " ^(٣) .

(١) حسان البخاري / كيف ندعو الأطفال من ١٣٧

(٢) المرجع السابق

(٣) محمد سعيد / منهج التربية النبوية للطفل من ٤٠٩

٤- إلقاء الطفل للغة العربية

نزل القرآن باللغة العربية ، وفي حرص الأم على تعليم الطفل اللغة العربية دعامة قوية لتعلم سائر العلوم والمعارف ، فحين تبدأ الأم بتعليم الطفل القرآن واللغة العربية فهي بذلك تفتح أمامه آفاقاً واسعة للعلوم والمعارف .

٥- توجيه الطفل نحو ميوله العلمية

إن رعاية الأم لطفلها ، وإدراكيها لمبدأ الشروق الفردية يجعلها تستثمر قدرات الطفل وفقاً لما يمتلكه من تلك القدرات ، فقد يتتشابه الطفل مع غيره من الأطفال في الكثير من الصفات العامة إلا أنه قد يختلف عنهم بفارق فردية في مستويات الذكاء ، واكتشاف الأم للطفل الموهوب في مراحل مبكرة وتوجيهه ، والاستفادة من قدراته وأمكانياته بما يعود عليه ، وعلى المجتمع بالتفع ، وبإمكان الأم الاستعانة بعدة وسائل لاكتشاف وتنمية واستثمار تلك القدرات ، وذلك من خلال عنايتها بما يلي :-

- ١- توفير ألعاب الترکيب بما يتناسب مع عمر الطفل .
- ٢- توفير مكتبة تشتمل على كتب السيرة ، وقصص الأنبياء والصحابة ، وكتب أخرى تشتمل على كافة أنواع العلوم والمعارف .
- ٣- توجيه الطفل حسب ميوله العلمية ؛ لأن ذلك يساعد على التفوق على أقرانه ، وتمكنه من العلم وبراعته فيه .

رابعاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الاجتماعي للطفل

تعتبر الأسرة أهم المؤسسات التربوية الاجتماعية ، وأقواها أثراً في حياة الطفل، وتنشئته ؛ بما تغرسه في نفس الطفل من بذور الصحة والمرض في سنّي حياته الأولى ، والتأثير على تكوينه النفسي والاجتماعي . ويؤدي الوالدان دوراً هاماً في عملية التنشئة الاجتماعية ، والتي بها يعدها الطفل للحياة في المجتمع الكبير . وتحرص الأم المسلمة على بناء شخصية إسلامية متوازنة؛ فالإسلام بمقاييسه الواضحة ، وخصائصه الفريدة ، وأبعاده الشاملة هو الإطار الذي يوجه أي تفكير وأية ممارسة اجتماعية أو تربية ؛ لكي تخرج الأسرة إلى المجتمع إنساناً متوازناً مع فرديته، ومتوازناً في ميله إلى الجماعة ، يحيا بعيداً عن الانطواء والخجل ، في تفاعل دائم مع المجتمع ، يعطي ويأخذ ، يجالس الكبار ويحترمهم ، ويحنو على الصغار ويقتودد إليهم ، يغرس فيهم القيم والاتجاهات السامية ، يُلقي بتحية الإسلام على من يلقى من الناس ، حركة دائبة، ونشاط وتفاعل دائم ومتواصل ، يخرج إلى السوق ببيع . ويشتري، وينجز بعض المهام عن والديه ، يشارك أقرانه اللعب ، ويعود المريض منهم يخفف عنه آلامه ، شخصية متنزنة متكاملة من كل جوانبها ، بناء قوي وداعمة راسخة لتكوين المجتمع الإسلامي مستمدّة من سنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - في حرصه على هؤلاء النشاء منذ نعومة أظفارهم فكانت توجيهاته النبوية مع الطفولة أساساً راسخة في بناء الكيان الاجتماعي تستقي منها الأم المسلمة روافد التربية الاجتماعية لتنشئتها، ونعرضها على النحو الآتي :

١- اصطحابه إلى مجالس الكبار

إن حضور الطفل مجالس الكبار يتيح له خبرات عملية واقعية مختلفة ، لا تعتمد على التقليدين ، بل المشاهدة ، والممارسة ؛ فيكتسب بصورة عملية ما يُهيئه ويعينه على التفاعل والتكيف مع المجتمع الكبير ، فيتعامل مع المواقف والمشاكل بأسلوب مهذب ومنظم ، وتوجه قدراته ، وتكمل نقصانه من دون تقليل ل شأنه ، فيستفيد من أخطائه ، ويكتسب الجرأة المحمودة عند مخالطة الكبار عندما يعبر عن نفسه ورأيه ومطالبه ، طالباً الإذن بالحديث بكل أدب ووقار . وها هو عمر - رضي الله عنه - يصحب ابنته إلى مجالس رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن فجعل القوم يذكرون شجراً من شجر البوادي ، قال ابن عمر : والقي في نفسي أو روعي أنها النخلة فجعلت أريد أن أقولها فإذا أسنان القوم ، فأهاب أن أتكلم . فلما سكتوا قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " هي النخلة " ^(١) . وعليه فمن خلال حضور مجالس الكبار من الرجال بالنسبة للابن ، وحضور مجالس النساء والندوات والمسابقات بالنسبة للابنة ، يتاح للأباء والأمهات الكشف عن جوانب القوة والضعف في الطفل ؛ فتشجع جوانب القوة ، وتُدعم وتنبت في نفسه ، ومن خلال المشاركات الأولية البسيطة تتاح له فرصة التعرف على أحديتهم ، والدخول إلى مجتمعهم شيئاً فشيئاً .

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : لم تدخل هذا الفتى معنا ولنا أبناء مثله ؟

(١) أخرجه مسلم : كتاب صفات الناقفين وأحكامهم ، باب المؤمن مثل النحلة ، حديث رقم (٢٨١١) . وانظر صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب الحياة في العلم . حديث رقم (١٣٦) .

فقال : إنه ممن قد علمتم ، فدعاهم ذات يوم ودعاني ، وما رأيته دعاني يومئذ إلا ليりهم مني ، فقال : ما تقولون في قوله تعالى : «إذا جاء نصر الله والفتح» حتى ختم السورة ؟ فقال بعضهم : أمرنا الله أن نحمده ونستغفره إذا جاء نصر الله وفتح علينا ، وقال بعضهم : لا ندري ، وبعضهم لم يقل شيئاً فقال لي : يا ابن عباس ، أكذلك تقول ؟ قلت : لا . قال : فما تقول ؟ قلت : هو أجل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أعلمه الله إذا جاء نصر الله والفتح ، ورأيت الناس يدخلون ، والفتح فتح مكة ، فذلك علامة أجلك ، فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً . فقال عمر : ما أعلم منها إلا ما تعلم^(١) .

٢- المشاركة في قضاء حاجات الأسرة

إن مجالسة الطفل للكبار ، والحديث معهم ، وتعويده المشاركة في ذلك ، والاستئذان عند الرغبة في المشاركة كل ذلك يكسبه اتجاهات اجتماعية تُسهم جميعها في البناء الاجتماعي المتكامل للاتجاهات الثابتة المتفاعلة مع بعضها بعضاً . وإن إيعاز الطفل لقضاء بعض المهام ، ونجاحه وتوفيقه في القيام بالمهمة التي أوكلت إليه خير قيام لهو من أكبر العوامل التي تعزز وتشبت لديه روح الإقدام والجرأة والشجاعة ؛ الإقدام على سبر أغوار الحياة ، فيشعر بالسعادة والفرح للتجربة التي اجتازها بنجاح . ويكتسب الجرأة والشجاعة والثقة بالنفس للنجاح الذي حققه من جراء التجربة التي عاشها ، والمهارة التي اكتسبها ، ومن خلال حديثه ولقائه مع من ذهب إليهم لقضاء حاجته ، فيعود إلى المنزل وقد حقق ذاته ؛ استشعر مذاق النجاح ، فامتلأت نفسه غبطة وسروراً ، وبذلك تكون الألم قد أشبعت

(١) صحيح البخاري : كتاب الغسل ، باب سبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً ، حدث رقم (٤٩٧٠)

لدى طفلها عدداً من الحاجات النفسية ، فقد روي عن أنس - رضي الله عنه - أنه قال خرجت إلى صبيان يلعبون ، قال : فجئت أنظر إلى لعبهم ، قال : فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الصبيان يلعبون ، قال : فدعا نبي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعثني إلى حاجة له ، فذهبت فيها ، وجلس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في فين حتى أتيته ، واحتسبت عن أمي عن الإتيان الذي كنت آتيها فيه ، فلما أتيتها قالت : ما حبك؟ قلت : بعثني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في حاجة له ، قالت : وما هي؟ قلت : هو سر لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، قالت : فاحفظ على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سره ، قال ثابت : قال لي أنس : لو حدثت به أحد من الناس ، أو لو كنت محدثاً به لحدثتك به يا ثابت^(١) . وعليه فمن خلال قضاء الحاجات يمكن أن يكسب الطفل الكثير من القدرات كالقدرة على تحمل المسؤولية والآداب مثل تعويده سنة السلام ، فيتعلم إلقاء تحيية السلام على الناس على اختلاف مستوياتهم ، وقد حرص عليه السلام - على غرس تلك السنة في نفوس الصغار ؛ فقد روى أنس - رضي الله عنه - أنه مر على صبيان فسلم عليهم وقال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفعله^(٢) .

في اللقاء تحيية الإسلام لها قواعد وضوابط ، فحين يدخل الطفل على والديه ، وحين يمر الراكب يسلم على الماشي ؛ فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : " يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ،

(١) صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه ، حديث رقم (٤٨٤) ، مسند الإمام أحمد (٣: ١٠٩، ١٩٥) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٣: ١٣٢) ، حديث رقم (١٢٣٦٢) .

والقليل على الكثير ”^(١) ومن العوامل التي تُسهم في بناء شخصية الطفل: حضوره الحفلات المشروعة؛ كحفلات الزواج، فحين يخالط الناس، ويبادر بإلقاء التحية عليهم، ويستمع إلى أحاديثهم الودية، ويشاركهم سعادتهم بالحدث، ويعايش تلك المشاعر، فيتعرف على أعضاء جدد من أقرانه، فإن ذلك مما يُعقل شخصيته ومواهبه، ويُظهر قدراته واجتماعيته، فينشأ غير خجول، ولا منطوي، قادر على مواجهة الجمهور .

٣- حب العمل والتعاون

حرص الإسلام على العمل ورغبة فيه، وحث عليه بُغية بذر بذور الهمة العالية في النفوس، ولنا في الرسل - عليهم السلام - خير قدوة وأطيب مثال، فها هو رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يرعى الأغنام، ويعمل بالتجارة، كما أن نبي الله داود - عليه السلام - كان يأكل من عمل يده عن المقادم رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وأن النبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده^(٢) ، وما من النبي إلا وقد رعى الأغنام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ما بعثت الله نبياً إلا رعى الغنم، فقال أصحابه: وانت، فقال: نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة^(٣) ، وقد فعل ذلك موسى - عليه السلام - لسنوات عديدة في مدين .

(١) صحيح مسلم : كتاب السلام ، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم حديث رقم (٤٠١٩) ، صحيح البخاري : كتاب الاستذان ، باب تسليم الزاك على الماشي ، حديث رقم (٥٧٦٣) .

(٢) صحيح البخاري : كتاب البيوع ، باب كسب الرجل وعمله بيده ، حديث رقم (٢٠٧٧) .

(٣) صحيح البخاري : كتاب الإجارة ، باب رعي الغنم على قراريط ، حديث رقم (٤١٠٢) .

روي أن لقمان الحكيم قال لابنه : يا بني استعن بالكسب الحلال ؛ فإنه ما افتق
أحد قط إلا أصابه ثلث خصال : رقة في دينه ، وضعف في عقله ، وذهاب مروءته ،
وأعظم من هذه الخصال استخفاف الناس به^(١) .

إن تعويذ الطفل منذ الصغر على المشاركة في البيع والشراء لهو من الأمور التي تغرس في نفسه الثقة بالنفس ، والتفاعل مع أفراد المجتمع صغيرهم وكبيرهم من خلال لقائه حين يمارس عملية البيع ، فينشأ معتقداً على نفسه ، مشاركاً في الحياة الاجتماعية ، بعيداً عن الدلال المفرط الذي يعيشه كثير من أطفالنا وأولادنا في الوقت الراهن ، وفي ذلك إفساد لهم ، واستغفار لأمثال تلك الأعمال ، رغم أننا نشاهد بعض المتاجر أثناء الإجازات تستعين بأطفال الأسرة للمشاركة في عملية البيع والشراء ، فتغرس في نفوسهم منذ الصغر حب العمل ، والتعاون ، والتضحية والبذل ، والعطاء ، وترسيخ التعاون ، وتكوين اتجاهات إيجابية ، ويتبين ذلك داخل المنزل عندما يتعاون الطفل مع إخوته في إنجاز أي عمل ، كأن تمنح الخادمة يوماً للراحة ، ويشارك جميع أفراد الأسرة في التنظيم والترتيب وإعداد الطعام ، وكذلك من خلال مشاركة الطفل لبعض الأنشطة الدراسية ، مثل : ضبط النظام ، أو أعمال البيع في مقصف المدرسة ، أو المشاركة في الحفلات الدراسية ، أو المعارض السنوية ، وبذلك تناح للطفل فرصاً كبيرة لاكتساب العديد من الخبرات ، ومواجهة المشاكل وحلها ، والثقة بالنفس ، والإيشار ، والتعاون ، وتزداد تلك الاتجاهات رسوحاً حين نقص على الأطفال قصص الأنبياء ، فيكون في ذلك أعظم قدوة وأعلى مثل يقتدي به الطفل .

(١) ابن قناعة المقدسي / مختصر مهاج الناصدرين ص ١٠٨

وللأم دور فعال في تشجيع الطفل على ممارسة العمل الاجتماعي، وإكتسابه الاتجاهات الصحيحة في مشاركة الآخرين استنارة بهدي الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في هذا المجال .

٤- اتخاذ أصدقاء له (جماعة الرفاق)

لما كان الإنسان اجتماعياً بالفطرة فإن الطفل ينشأ اجتماعياً ، ومن خلال مشاركته مجالس الكبار ، ويفاده لقضاء بعض المهام والمشاركة في المناسبات ، وحضورها تتسع دائرة ، فينتقل من دائرة الأسرة الضيق إلى مجتمع أرحب وأوسع وأكبر ، فيكون علاقات ويعقد صداقات مع أفراد من سنه يطلق عليهم جماعة الرفاق . والطفل في نموه الاجتماعي بحاجة إلى رفاق من سنه يتفاعل معهم ، ويتأثر بهم وتت忤ذ جماعة الرفاق أو بالأحرى جماعة اللعب ، والتي لا تنتهي في بداية تكوينها أطفالاً سرعان ما يختلفون ، فتنحل تلك الجماعة . ومع تقدم الطفل في العمر يجد نفسه بحاجة إلى تلك الجماعة ، وتفرض عليه تلك الحاجة نوعاً من الانضباط والالتزام بالقيود التي تفرضها عليه تلك الجماعة ، وبالتالي يكيف الطفل سلوكه وفقاً للمعايير المرغوب فيها ذلك السلوك . وإلى ذلك يشير ابن سينا بقوله " الصبي عن الصبي ألقن ، وهو عنه آخذ ، وبه آنس " ^(١) ويقول أبو عثمان الجاحظ: " الصبي عن الصبي أفهم ، وبه أشكك " ^(٢) .

ويُخضع الطفل سلوكه وفقاً لمعايير جماعة الرفاق ، بدافع من حاجته إلى التقبل والانتماء إلى تلك الجماعة ، وحرصاً على الاستمرار في الانتماء إليها . ويعد

(١) ابن سينا / كتاب السياسة من ١٠٧٤

(٢) الجاحظ / كتاب المعلمين (١ / ٢٦)

ذلك من أهم وأعقد وسائل التطبيع الاجتماعي حين يتناول الطفل عن رغباته ، ويكيف سلوكه وفقاً لسلوك الجماعة ومعاييرها ، وذلك يؤكد لنا أهمية جماعة الرفاق التي يلعب معها . ويلهو ب حياته ، بعيداً عن ضبط وقيود الكبار ، فيشعر بالبهجة والسعادة والاطمئنان . وإلى ذلك أشار ابن سينا حين قال : " يحدث الصبيان ، والمحادثة تفيد انتشار العقل ، وتحل منعدن الفهم ؛ لأن كل واحد من أولئك إنما يتحدث بأعذب ما رأى ، وأغرب ما سمع ، ف تكون غرابة الحديث سبباً للتعجب منه ، والتعجب منه سبباً لحفظه وداعياً إلى التحدث به ، ثم إنهم يتراقون "^(١) . ومني أحسنت الأم توجيه الطفل لاختيار الرفقة الصالحة ، مع متابعة ، ومراقبة عن بعد ، وتدخل لطيف في الوقت المناسب ؛ لحل مشكلاته كان ذلك عوناً له على السير في الطريق الموصى إلى مرضاة الله ، ومحبته ، والسير على نهج القرآن الكريم ، واتباع سنة محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . وبذلك يكون عوناً له على ترسيخ المبادئ الإسلامية القوية الصحيحة ، فإن صلاح هؤلاء جميعاً - الطفل ورفاقه - يترتب عليه صلاح المجتمع بأسره ؛ لتعيد للأمة الإسلامية أمجادها السابقة .

٥- بيت الطفل عند أقربائه

إن خروج الطفل من بيته للمبيت عند أحد أقربائه الصالحين فيه تدريب له على الاستقلالية ، والاعتماد على النفس ، والانفصال عن أسرته ؛ للتعايش ، والتعامل مع أسرة أخرى قد لا يجد العناية والاهتمام الذي يلقاه من أسرته ، ولكن يكتسب منها من الخبرات التجارب ، ويمتص منها رحيم العلوم النافعة ،

(١) ابن سينا / السياسة من ١٠٧٥

ويحذى ويقلد عباداتهم وصلواتهم . وها هو ابن عباس يذهب للمبيت عند خالته ميمونة بغية الاقتداء برسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في صلاته فيروي ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : " بُنْتُ فِي بَيْتِ خَالِتِي مِيمُونَةَ بَنْتِ الْحَارِثِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ البَخَارِيِّ لِأَرْقَبِ صَلَاتِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " ^(١) وَفِي رِوَايَةِ أَخْرَى عَنِ الْبَخَارِيِّ " لِأَنْظُرْنَا إِلَى صَلَاتِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " ^(٢) .

وهذه الوسيلة من أجدى وسائل التربية الاجتماعية التي يمكن أن تتيحها الأسرة - والأم بتشجيعها خاصة - للطفل إذا ما أحسنت الاختيار مع تنبئه الطفل للملاحظة ، وتشجيعه على اكتساب الصفات المرغوبة .

٦- صلة الأرحام

هي الإحسان إلى الأقارب بمال ، والخدمة ، والزيارة ، والنصيحة وغير ذلك من طرق إيصال الخير إلى الغير ^(٣) . قال تعالى ﴿ وَأَنَّوْا أَنَّهُ الَّذِي شَاءُوا لَهُ بِهِ وَالْأَزْعَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ ^(٤) . قال تعالى ﴿ وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ بِعَصْمِهِمْ أَوْلَى بِيَعْصِنَ فِي حَيَّنَ اللَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٥) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول " من سره أن يبسط له في رزقه وأن ينسأ له في أشره

(١) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب السهر في العلم ، حديث رقم (١١٧) ، مسند الإمام أحمد (٢٨٤ / ١) .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الغیر باب " الذين يذكرون الله فيما وفودوا وعلى جنومهم وبذكرون في خلق السموات والأرض" . حديث رقم (٤٢٠٤) .

(٣) مجدي فتحي السيد / أسب الأعمال إلى الله ص ٣٩

(٤) سورة النساء / آية ١

(٥) سورة الأحزاب / آية ٦

فليصل رحمة ”^(١) وعن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : ” قال الله تعالى : أنا الرحمن وهي الرحمة شفقت لها من اسمي من وصلها وصلته ومن قطعها بنته ” ^(٢) .

إن تعويذ الطفل منذ صغره على صلة الأرحام ، وقيام الأم باصطحابه لزيارتهم يعد من الأمور العظيمة والهامة التي يجب أن توليها الأم المسلمة عنايتها فتعويذ الطفل على ذلك تستطيع أن تتحقق به الأم المسلمة هي وطفلها إلى (أحب الأعمال إلى الله تعالى)، فكيف يتمنى للأم وطفلها معرفة حاجة الأرحام المادية والمعنوية إن لم تكن هناك صلة ، وزيارات متبادلة يتم من خلالها تلمس حاجتهم المادية والمعنوية ، وقد وعد الله وأصل الرحمة أن يوسع له في رزقه ، ويبارك له في عمره ولم تقتصر المكافأة على أمور الدنيا بل تجاوزتها إلى أن يشمله الله برحمته في الآخرة ومن قطعها فالخسارة كبيرة جداً يقطعه الله من رحمته جل شأنه .

فعلى الأم المسلمة تشجيع طفلها على صلة الأرحام ، وذلك من خلال حرصها على اصطحابه في الأعياد والمناسبات المختلفة كحفلات الزفاف ، أو التهنئة بمولود ، أو نجاح أحد أفراد الأسرة مع تقديم الهدايا لهم . ولصلة الرحم ثمرات نوردها فيما يلي :

- شعار الإيمان بأنه واليوم الآخر .

(١) صحيح البخاري : كتاب الأدب ، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم ، حديث رقم (٥٥٢٦) ، صحيح مسلم : كتاب البر والصلة ، باب صلة الرحم وغirm قطعها ، حديث رقم (٤٥٥٧) .

(٢) حديث صحيح : أخرجه أبو داود (١٦٩٤) والترمذني (١٩٧٢)

- تزيد في العمر ، وتوسيع في الرزق .
 - تدفع عن الوالصلة ميّة السوء .
 - تعمّر الديار وتتشرّم الأموال .
 - تغفر الذنب ، وتکفر الخطايا .
 - تيسّر سبل الحساب ، وتدخل صاحبها الجنة .
 - ترفع الواصل إلى الدرجات العلی يوم القيمة .
- فعلى الأم المسلمـة أن ترسـخ في نفس الطـفل وجوب صـلة الرـحم ، وما يـترتب على ذلك عند القـطـيعة حيث يـستـحق صـاحـبـها اللـعـنة وـسـوـه الدـار^(١) .

خامساً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب النفسي للطفل

تمهيد :

لقد اهتم الإسلام بنفسية الإنسان ، وكرمه على سائر المخلوقات ، ووجه عنايته للطفل ، فاهتم بتفسيـته وكـرامـته ، وحـفـظـ له مـكانـة رـفـيعـة لـدىـ الأـسـرـةـ ، قال تعالى ﴿أَنَّا أَنْذَلْنَاكُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَإِنَّكُمْ أَنْتُمْ بِهِ أَذْكَرُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٢) . فالإنسان يـسعـى في كل لحظـة إـلـى تـجـمـيلـ نـفـسـهـ وـبيـتـهـ ، بـتـسـخـيرـ المـادـةـ التـيـ تـحـتـ يـدـهـ فيـ ذـلـكـ ، وـلـكـ لاـ تـحلـوـ الـحـيـاـةـ بـدـوـنـ الـأـطـفـالـ ، وـلـاـ يـشـكـلـ الزـوـجـانـ أـسـرـةـ بـمـفـرـدـهـماـ فـلـاـ بـدـ منـ وـجـودـ ماـ يـجـمـلـ الـحـيـاـةـ بـيـنـ الـزـوـجـيـنـ ، وـهـمـ الـأـطـفـالـ زـيـنـةـ الـحـيـاـةـ الدـنـيـاـ . وـمـنـ حـرـمـ الـأـطـفـالـ لـاـ تـحلـوـ لـهـ الـحـيـاـةـ ، وـلـاـ تـصـفوـ ، وـيـسـعـىـ جـاهـداـ بـكـافـةـ الـوـسـائـلـ وـالـطـرـقـ طـلـباـ لـهـمـ . وـعـنـدـماـ

(١) عبد الله ناصح علوان / تربية الأولاد في الإسلام (١ / ٣٩٤).

(٢) سورة الكهف / آية ٤٦.

تحقيق الأماني ، ويرزق الزوجان بالولد تزدهر الحياة ، وتشرق السعادة في نفوس الزوجين ، يقول تعالى ﴿بَشَّرْتَنِي بِعُلَمَاءِ الْخَيْرِ﴾^(١) .

فمن اللحظة الأولى التي يخرج فيها الطفل إلى الدنيا يكون وجوده بشارة للوالدين ، يعقبه التهنئة ، والتهنئة تعنى الدعاء للمولود بالخير ، كما تعنى استمرار الروابط الأسرية حين يبارك أفراد الأسرة من قريب ، أو بعيد بمولد مولود جديد ، ولفظ التهنئة المشروع هو: "بورك لك في الموهوب، وشكرت الواهب ، وبلغ أشهده ، ورزقت بره"^(٢) .

ومن هنا تبدأ بذور المحبة والرعاية والتقبيل التي تشكل نفسه ، وتبني شخصيته ، ومن هنا يبدأ الرباط الوثيق لهذه العاطفة الفياضة عاطفة الأمومة ؛ التي تشير مشاعر الرحمة والشفقة ، فتحفيظه بسياج من العاطفة تكون عوناً لها في أداء دورها نحو ولديها ، وعلى ذلك يؤكّد مربّي هذه الأمة حيث يقول - عليه الصلاة والسلام - : "خير نساء ركب الإبل صالح نساء قريش ؛ أحناه على ولد في صغره ، وأرعاه على زوج في ذات يده"^(٣) .

وتsemم الأم في الحفاظ على الجانب النفسي للطفل عن طريق ما يلي :

١- حسن اختيار الاسم :

ولما كان الاسم ملازماً ملائقاً لصاحبته ، فقد حرص الإسلام على اختيار الاسم الحسن للمولود ؛ لأن كل إنسان له نصيب من اسمه ، ولقد غير الرسول - صَلَّى اللهُ

(١) سورة الصدقات آية ١١

(٢) ابن قيم الجوزية / تحفة المردود بأحكام المولود ص ٢٠

(٣) صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل نساء قريش ، حديث رقم (٢٥٢٧) . وانظر صحيح البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قوله تعالى (واذكر في الكتاب مرئ) ، حديث رقم (٣٤٣٢) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اسْمَ عَاصِيَةٍ وَقَالَ "أَنْتَ جُمِيلَةٌ" ^(١). كَمَا أَرْشَدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِلَى أَحَبِ الْأَسْمَاءِ ، حِيثُ قَالَ : "إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ" ^(٢) ، "لَا تَسْمُّ غَلَامَكَ رِبَاحًا وَلَا يَسَارًا وَلَا أَفْلَحَ وَلَا نَافِعًا" ^(٣).

٢- حُسْنُ اسْتِقبَالِ الْمُولُودِ :

لَمَا كَانَ الْأَبْنَاءُ هُمْ زَيْنَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا قَالَ تَعَالَى ﴿الَّمَّا وَأَبْتُونَ زَيْنَةَ الْحَيَاةِ الَّذِيْنَ﴾ ^(٤) لِذَلِكَ فَإِنَّ مِنْ حُرْمِ هَذِهِ النِّعْمَةِ فَقَدْ حُرِمَ نَوْعًا مِنْ لَذَّةِ الْحَيَاةِ ، وَالْطَّمَانِيَّةِ ، وَالْاسْتِقْرَارِ النُّفْسِيِّ ، وَتَكْوِينِ الْأَسْرَةِ ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ عَاطِفَةَ الْأُمُومَةِ وَالْأَبُوَةِ قَدْ جَعَلَتْ وِلَادَةَ مُولُودٍ فِي الْأَسْرَةِ يَعْنِي سَعَادَةَ الْأَسْرَةِ بِكَاملِهَا ؛ لَانْضِمَامِ عَضُوِّ الْأَبُوَةِ قَدْ جَعَلَتْ وِلَادَةَ مُولُودٍ ذَكْرًا كَانَ أَمْ أَنْثَى ، وَتَرْغِيبًا فِي قَبْولِ الْإِنْاثِ جَدِيدٍ لَهَا بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ نَوْعِ الْمُولُودِ ذَكْرًا كَانَ أَمْ أَنْثَى ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : "مَنْ ابْتَلَى مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ ، كَنْ لَهُ سَرَّاً مِنَ النَّارِ" ^(٥).

وَمِنَ الْمَظَاهِرِ الْمَعْنَوِيَّةِ لِاسْتِقبَالِ الْمُولُودِ: الْبَشَارَةُ ، وَالتَّهْنِيَّةُ ، وَمِنَ الْمَظَاهِرِ الْمَادِيَّةِ : الْعَقِيقَةُ ، وَلِلْفَلَامِ شَاتَانٌ مُتَكَافِئَتَانٌ ، وَعَنِ الْجَارِيَّةِ شَاهٌ . فَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمْرَهُمْ عَنِ الْفَلَامِ شَاتَانَ

(١) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود بأحكام المولود ص ٩ ، والحديث أخرجه مسلم : كتاب الأدب ، باب استحساب تغير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم بره إلى زبيب وجوبه ومحظاته ، حديث رقم (٢١٣٩).

(٢) أخرجه مسلم : كتاب الأدب ، باب التهبي عن التكفي بأي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء ، حديث رقم (٢١٣٢).

(٣) أخرجه مسلم : كتاب الأدب ، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبيان مخواه ، حديث رقم (٢١٣٦).

(٤) سورة الكهف / آية ٤٦

(٥) ابن قيم الجوزية / تحفة المودود بأحكام المولود ص ٤٦ ، والحديث أخرجه مسلم : كتاب البر والصلة والأدب ، باب فضل الإحسان إلى البنات ، حديث رقم (٢٦٢٩).

مكافئتان ، وعن الجارية شاة^(١) . وحين تستقبل الأم طفليها منذ ولادته بالرضي ، والتقبيل ، والسعادة أيا كان جنسه ينعكس هذا على علاقتها بالطفل ، فتحيطه بالرعاية والاهتمام والحب ، فتزرع بذور الثقة في النفس والإحساس بالكرامة ، فتشرق نفسه بالسعادة مع الإحساس بالتقدير .

٣- العدل والمساواة :

قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُأْمِنُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَاتِ﴾^(٢) . فقد تفرس الأم بذور الغيرة في نفس الطفل حين تفرق في معاملتها بين الأبناء ، وقد يكون ذلك عند ميلاد طفل جديد ، وقد يترتب على ذلك أن يفقد الطفل ثقته في بيته ، ولا سيما فقدان ثقته في أمه بل وفي نفسه ، وكل من حوله حيث يشعر أنه غير مرغوب فيه ، وبذلك يبدأ شعوره بالحقد والكراهيّة ؛ ولذا فإنه من الواجب على الوالدين العدل والمساواة في معاملة الأبناء^(٣) . فمما يثير الغيرة والحسد أن يستحوذ أحد الأبناء على حب ورعاية واهتمام الوالدين ، وقد يكون ذلك ؛ لتمييزه وتتفوقه الدراسي ، أو غير ذلك ، فتحدث المقارنة بين الأبناء ، وقد تكون صريحة أمام الآخرين ، ظناً منهم أنها وسيلة لاستثارة حميته وإشارة لدافعيته، فيبذل جهداً أكبر من أجل أن يحرز تقدماً ونجاحاً . إلا أن الشعور الدائم بالغيرة وإثارة الحسد في نفس الطفل يؤدي إلى شعوره بالنقص وفقدان الثقة ، ولذلك

* مسوّيّان في السن ومقارّيّان (النهاية في غريب الحديث) مادة / كما

(١) سن الترمذى : كتاب الأضاحى ، باب ما جاء في العقيقة وقال عنه حديث حسن صحيح ، حديث رقم (١٤٣٣) .

(٢) سورة الحج / آية ٩٠

(٣) محمد محمود محمد : علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام ص ١٨٨

ناشد الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الآباء قائلًا: " اعدلوا بين أبنائكم " ^(١) . وأن يرضوا بما قسم الله لهم من معطيات البنين أو البنات ، وعليهم أن يسعوا جهدهم في إشعار أولادهم جميعاً بروح المحبة والأخوة والتسامح والمساواة ؛ حتى ينعموا بظلال العدل الشامل ، والنظرة الرحيمة ، والعطف الصادق ، والمعاملة العادلة . كما دعا الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى المساواة في العطية ، وحتى في القُبْل والملاءفة لأجل لا تستثار الغيرة في نفس الطفل وما يتربى على ذلك من مشكلات تظل راسخة في نفسيته في صورة عقد نفسية حتى يكبر .

٤- الثبات الانفعالي :

من الخير للفرد أن يكون متوازناً مع جميع المثيرات من حوله ، وحين ينجح الإنسان في قيادة نفسه ، وتحقيق التوازن في حياته ، فقد نجح في أن يكون قادراً على العيش فرداً وعضوًا اجتماعياً في الأسرة والحي والمجتمع بطريقة سوية ومثمرة . وعليه فالواجب على الوالدين اتباع سياسة موحدة مع الطفل ؛ لتحقيق التوازن له . أي أن تكون سياسة الوالدين في التربية ثابتة ، بحيث لا تتعارض أوامر أحدهما مع الطرف الآخر ، واتباع سياسة ثابتة مع الطفل يسهم في بناء شخصية متكاملة قادرة على التكيف مع البيئة والتعايش مع المشاكل التي تعترضهم، وإيجاد حلول واقعية صحيحة لهم .

ومن الانفعالات التي تستثار لدى الطفل : الخوف والغضب والغيرة ولكل منها مثيراته ، ولذا كان على الوالدين واجب التعرف على تلك المثيرات من أجل تفاديه

(١) مسد الإمام أحمد . (٢٧٥٠٤) ، حديث رقم (١٨٦١٠)

المواقف التي تثير انفعالاته ، وضبطها وتصريفها بطرق سليمة ، مع إحاطة الطفل بجو من الحب والرعاية ، والاهتمام والتركيز على نواحي القوة لديه ، وتنمية ثقته بنفسه مع التوجيه والتأديب^(١) .

٥- تلبية حاجات الأطفال الأساسية :

للطفل حاجات إن لم تلق إشباعاً أشارت لدى الفرد نوعاً من التوتر والضيق لا يلبث أن يزول متى قضيت الحاجة ، أي متى زال النقص أو الاضطراب واستعاد الفرد توازنه . فمتي أعز جسمه الطعام شعر بالحاجة إليه ، ومتي سيطر عليه الخوف افتقر إلى الأمان .

ومن هذه الحاجات :-

١- حاجات فطرية أولية وهي التي يولد الفرد مزوداً بها وتمثل في :

أ- حاجات تكفل المحافظة على بقاء الفرد : كالحاجة إلى الطعام ، والماء ، والأكسجين الخ .

ب- حاجات تكفل المحافظة على بقاء النوع وهي: الحاجة الجنسية أو الدافع الجنسي ، ودعاوى الأمومة .

٢- حاجات ثانوية وتمثل في الحاجات النفسية : مثل الحاجة إلى الأمان ، والحب والانتماء ، والتقدير واحترام الذات وفيما يلي توضيح دور الأم في تلبيتها :

أ- الحاجة إلى الأمان

الشعور بالأمن شرط أساسى من شروط الصحة النفسية ، وخوف الطفل من فقدان السند ، أو غياب الأم مصدر الحب والحنان ، والبالغة في لومه وعتابه وعقابه واهماله

(١) محمد حامد الناصر / تربية الأطفال في رحاب الإسلام ص ١٨٦-١٨٧

ونبذة مع شعوره بالعجز وحاجته إلى من هم أكبر منه . يهدد هذه الحاجة ، ومما يرضي ويشعّب هذه الحاجة لدى الطفل التجاوب الانفعالي مع من هم أكبر منه وخاصة والديه ، يشاركونه ألعابه ، ويستمعون إليه ، ويجيبون على تساؤلاته . وترتبط حاجة الطفل إلى الأمان في سنواته الأولى بال حاجات الفسيولوجية من غذاء ونوم وإخراج ، ويتوقف أمن الطفل في فترة رضاعته على ما يلقاه من إشباع لهذه الحاجات الملحّة ، ولذلك كانت عنابة الإسلام به في هذه المرحلة الحرجة ، يقول تعالى ﴿ وَالْوَلِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَئِكَ هُنَّ حَوَّلَتِينَ كَامِلَاتٍ ﴾^(١) .

فاطفل في هذه المرحلة يحتاج إلى دفء الأم ، والاتصال اللجمي الوثيق بما لا يقل أهمية عن التغذية الجسمية التي يستخلصها من الرضاعة ، وهذه الخبرات بدورها تزود الرضيع الشعور بالأمان ، وتقوي ثقته بنفسه كما يستقى من ثدي أمه كل ما يحتاج إليه من الأمان الانفعالي ، من نشاط الفم في الامتصاص ، ومن الاتصال الوثيق بالأم .

وقد انتهى أحد أطباء الأمراض العقلية للأطفال بعد إجراء دراسات على الرضيع إلى أن الأم والرضيع - حتى بعد الولادة - لا يزالان يكونان وحدة من الوجهة النفسية ، وأن العلاقات الجسمية الوثيقة بينهما ضرورية للنمو ، وأن خبرات مثل : الرضاعة ، والهز ، والغناء تشبع أعمق المطالب النفسية عند الرضيع ، فقد وجدت كارلر (Carler) في بحث أجرته على مجموعتين من الأطفال الدارجين ؛ لمعرفة أثر الربت على الكتف (الطبعية) ، والتنشيط اللفظي المقتن على الأطفال . فوجدت أن الأطفال الذين حظوا بهذه الرعاية الإضافية أظهروا كسباً أكبر من النمو

(١) سورة النورة / آية ٢٣

عن أطفال المجموعة الضابطة ، ولذلك فالامن الذي يشتقه الرضيع من تعامله مع امه ، ومن اعتماده عليها ، ومن حنانها وعطفها وحمايتها يظل ثابتاً في قرارة نفسه يبني عليه مزيداً من الامن^(١) .

وقد أكد العلماء المسلمين على هذا الجانب حيث ذكر البرد في (الكامل) : ”أن الخرقاء تبكي ولدها جائعاً مفجوماً ، لحاجته إلى الرضاع ، ثم تحركه في المهد حتى يغلبه الدوار فينومه ، والكيسة تشبعه وتغبنيه في مهده ، فيسري ذلك الفرح في بدنها من الشبع“^(٢) .

وتؤكد التربية الإسلامية على أن حنان الأم لازم لإحساس الطفل بالأمن والأطمئنان ، ويترتب على هذا الشعور أن تزداد ثقته بنفسه ، ثم ثقته في المجتمع . وتؤدي العلاقة بين الطفل وأمه دوراً كبيراً في غرس بذور الصحة ، أو المرض بالنسبة للطفل ، ويُخضع ذلك بدوره للأساليب التي تتبعها الأم مع طفلها في التنشئة الاجتماعية . وتبدأ هذه العلاقة الحارة الحميمة بين الطفل وأمه بما تتدفقه على طفلها من مشاعر الحب ، وبما تهيئه له من رعاية ، وبما توفره له من الأمان والطمأنينة . ويؤكد بولبي على تلك العلاقة الحارة الحميمة بين الأم وطفلها ؛ حيث يشير إلى أن أساس الصحة النفسية والعقلية والنمو النفسي السليم للطفل هو أن يمارس ألواناً من العلاقات الحارة الحميمة مع أمه ، أو مع بديلة لها تكون له بمثابة الأم^(٣) .

(١) فوزية دباب / ثروة الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الخصابة ص ٩٢-٩٣

(٢) أبو عباس البرد / الكامل (٦٦ / ١)

(٣) الأسرة ومتلاها / محمد علي حسن من ١٥٣

فالطفل يشعر بالثقة ، ويزداد الشعور بالأمن لديه كلما شعر بحنان أمه وعطافها ورعايتها ، وبذلك يبني على الأمن الذي لديه ، ويرسخ الشعور لديه بالراحة والاطمئنان . ولذا فإن من العوامل التي تزعزع هذا الشعور لدى الطفل ، وتفقد الأم تفوك الروابط الأسرية ، والشجار الدائم بين الوالدين ، ولذلك فقد أكد الإسلام على عدم التفرق بين الطفل وأمه حتى تجنبهما الشعور بالوحشة والعزلة وفقدان الأمان ، وما قد يترتب عليه من نزاعات عدوانية تتولد لدى الطفل ، يقول أبو أيوب - رضي الله عنه - سمعت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول : " من فرق بين والدة ولدها فرق الله بينه وبين الأحبة يوم القيمة " ^(١) . وحين يتعدّر استمرار الحياة الأسرية بين الزوجين فإن الشريعة الإسلامية قد أوجبت للأم حق الحضانة للطفل ؛ حتى لا يحرم حنان الأم وعطافها في سنواته الأولى ، والتي تعتبر المرحلة الأساسية لوضع حجر الأساس لبناء قوي ، فيخرج إلى المجتمع قادرًا على التكيف مع جميع أفراده متجاوًّا مع معاييره .

بـ الحاجة إلى الحب والتقبيل

إن شعور الطفل بالأمن داخل أسرته يشعره بالحب للعالم الذي حوله ، وذلك من خلال الأم مصدر الأمان بالنسبة له ومنبع الحب والحنان ، فيشعر بالراحة النفسية حين تاحتضنه ؛ لترضعه ثديها ، فيستشعر دفء العواطف الجياشة التي تكونها الأم لطفلها حين تلاعبه ، وهو يررضع وتربيت على خديه بلمسة حانية يكون لها أكبر الأثر في نفس الطفل ، وحين تاحتضنه عند عودتها من خارج المنزل تأخذه بين يديها ، وفي أحضانها ، فيستشعر حنانها وحبها ، وحين تجلس إلى جانبه قبل النوم . تحكي له بعض القصص والبطولات الإسلامية ، وحين يكبر الطفل تنسع دائرة تأثيره ؛ ليتبادل الحب مع أفراد الأسرة الآخرين .

وحين يفتقد الطفل هذه الرعاية والاهتمام والحب يسوء تكيفه ، وي فقد توازنه ، ويخرج سلوكه ، ويفقد ثقته بنفسه وبالناس . ولقد أكدت الشريعة الإسلامية على هذا الجانب ، ووجهت عنایتها له ، ولنا في الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

(١) مسند الإمام أحمد : كتاب باقى مسند الأنصار . حديث رقم (٢٤٠١) . وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغر برقم

. (٦٤١٩)

خير مثال ، فقد روى البخاري أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لقى الحسين بن علي - رضي الله عنهما - يلعب في الطريق ، فأسرع إليه ، ثم بسط يديه ، ثم اعتنقه فقبله ، ثم قال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " حسین مني وأنا منه ، أحب الله من أحب الحسن والحسين " ^(١).

ولقد كان - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يلاعب الأطفال ويمازحهم ، وقد جاء أعرابي إلى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال : أتقبلون صبيانكم ؟ فما نقبلهم ، فقال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة " ^(٢).

فإذا كان الطعام غذاء الجسم كان الحب غذاء النفس به تستقيم ، وتستبشر ، ولذلك كانت حاجة الطفل إلى الحب مثل حاجة إلى الطعام والأوكسجين . فإن حرمان الطفل من الحب يجعله يعاني من الجوع العاطفي ، ويصبح هو نفسه لديه جدب في المشاعر ، ويعجز بالتالي عن التكيف ، وتبادل الحب والحنان في المستقبل مع من حوله من أفراد المجتمع .

ويتأكد للطفل حب والديه من خلال الحياة اليومية بعيداً من الأساليب وطرق المداعبة ؛ كنفحة الكلام الموجهة إليه ، والمعانقة ، واللمسة الرقيقة ، والابتسامة العذبة ، وقبلة المساء ، والجلوس في حجر أمه وهي تقضي عليه إحدى القصص . كل هذا من أساليب الملاعبة والتودد يشعر الطفل بالرضا والسعادة ، فينشأ متوائزاً مع نفسه ، ومع جميع أفراد المجتمع من حوله ^(٣) .

ج - الحاجة إلى التقدير واحترام الذات

الحاجة إلى التقدير تمثل في محاولة الطفل أن يسلك سلوكاً معيناً يحظى عن طريقه بتقدير واحترام الآخرين له ^(٤) ؛ ولذلك فإن عبارات الثناء وال مدح حين يسمعها

(١) الأدب المفرد للبخاري ص ١١٢ ، وحسنة الآياتي في صحيح الأدب المفرد برقم (٢٧٩)

(٢) الأدب المفرد للبخاري ص ٩٠ ، وصححة الآياتي في صحيح الأدب المفرد برقم (٦٧)

(٣) فوزية دباب / غير الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة ص ٩٦

(٤) عبد الغني عز الدين التربية الإسلامية وتحديات العصر ص ٣٥

ال طفل من والديه فإنها تعزز السلوك المرغوب ، وكثيراً ما يتنازل الطفل عن بعض رغباته إذا ما تعارضت مع رغبات الآخرين ؛ لأن عبارات الثناء والدح تشعره بأهميته ومكانته . رغبة منه في إثبات ذاته وتوكيدها ، فإنه يسعى إلى بذلك مزيد من الجهد ؛ فيقدم خدماته ويتجاوب مع من حوله لإثبات ذاته ، وبإمكان الوالدين الإفادة من هذه الحاجة لدى الطفل ؛ لترسيخ وتشبيط المبادئ الإسلامية الصحيحة من خلال التشجيع - الدح والثناء - ، وبعض الهدايا ، واللعب البسيطة التي يسعد بها الطفل . وكثيراً ما يعرض خدماته على من حوله في المنزل لأن يحاول أن يمسك بالكنسة رغبة في المشاركة في تنظيف المنزل ، أو محاولته ارتداء حذائه أو ملابسه ، أو المشاركة في تقديم الحلوي للضيوف . ويمكن أن تعزز هذه الرغبة وهذا الشعور لدى الطفل من خلال تكليفه ببعض المهام البسيطة في المنزل . أو إيقاده لقضاء مهمة خارج المنزل تتناسب مع سنه . وتشير العديد من الدراسات النفسية إلى حاجة الطفل إلى التقدير والاحترام ؛ تأكيداً لذاته ، ولمساعدته على النمو السليم الخالي من العقد النفسية إلا أن التأمل لكتاب الله تعالى والسنن النبوية يجدها قد أشارت منذ ١٤ قرناً إلى تلك المبادئ وال حاجات ، فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : " بعثني النبي - صلى الله عليه وسلم - في حاجة فرأيت صبياناً ، فقد عدت معهم ف جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - فسلم على الصبيان . كما كان الرسول - صلى الله عليه وسلم - يمازح الأطفال ويلعب بهم ، يقول أنس بن مالك - رضي الله عنه - كان النبي - صلى الله عليه وسلم - ليختلطنا حتى يقول لأخ لي صغير : " يا أبا عمير ما فعل التغيير ؟ " (١) .

إن تعامل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مع الأطفال بهذا الأسلوب ، واحترام شخصياتهم يزيد من ثقتهم بأنفسهم حين يجلس إليهم ، ويسلم عليهم ، فلقد كانت توجيهاته الدائمة للأطفال ومشاركته العابهم ، وملاطفتهم ، وتعامله معهم بأسلوب متميز . تشكل جميعها صرحاً قوياً راسخاً للتربية الإسلامية ، وه فهو يحترم الصغير ويقدره وهو في جماعة الكبار حين يستأنسه في أن يقدم الجلوس إلى يساره عليه ؛ فقد أخرج البخاري ومسلم عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن

(١) الأدب المفرد للنجاشي ص ١٠٤ . وصححة الآثار في صحيح الأدب المفرد برقم (٢٠٣)

رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أتَي بشراب ، فشرب منه ، وعن يمينه غلام ، وعن يساره الأشياخ ، فقال للغلام : أتأذن لي أن أعطي هؤلاء ؟ فقال الغلام : لا والله يا رسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحد ، فتلئه - أي وضعه - رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ^(١) ولقد سار الصحابة - رضوان الله عليهم - من بعده على نهجه ، فهاهم صغار الأطفال يدخلون على رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعد وفاته لإلقاء آخر نظرة على جثمانه ، فعن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال : أول من صلى عليه - يعني النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - العباس بن عبد المطلب وبنو هاشم ، ثم خرجوا ، ثم دخل المهاجرون والأنصار ، ثم الناس رفقاً رفقاً ، فلما انقضى الناس دخل عليه الصبيان صفوفاً صفوفاً ، ثم النساء ^(٢) .

د - الحاجة إلى الانتماء (أو الحاجة للجماعة)

إن الإنسان اجتماعي بطبيعة ، ومن خلال رعاية الأم له وقيامها بجميع شئونه يدعم لديه هذا الشعور ، فإن ترك بعد ذلك بمفرده ، ولم يكن نائماً فإنه يبكي ، وما أن يرى أو يستشعر أن هناك من استجاب لبكائه فإنه يتوقف عن البكاء . كما أن مجرد إحساسه بوجود شخص ما معه في حجرته يشعره بالطمأنينة والأمان . وينمو هذا الشعور تدريجياً في نفس الصغير ، وتتنفس الدائرة من حوله فمن الأم إلى الأب والأخوة ، ومن هؤلاء جميعاً يكتسب اللغة وأساليب السلوك الاجتماعي ، وقيم وعادات واتجاهات مجتمعه . وتزداد شبكة علاقاته اتساعاً فمن الأسرة إلى مؤسسة اجتماعية وهي المدرسة ، فيكتسب منها كثيراً من الخبرات المعرفية والمهارات .

وخلال رحلة الحياة التي يعيشها تتعدد . وتتنوع مصادر المعرفة والخبرات والقيم والاتجاهات التي يكتسبها الفرد ؛ ففي مراحل حياته الأولى كانت الأسرة تمثل الجماعة الأولية في حياته ، ويحرص هو بدوره أن يكون مقبولاً لدى هذه الجماعة ، إلا أن مرحلة المراهقة تعتبر مرحلة حاسمة في حياة الطفل حيث يرغب في

(١) صحيح البخاري : كتاب الأشربة ، باب هل يسألن الرجل من عن يمينه في الشرب لعطي الأكبر ، حدث رقم (٥٦٢٠) .
صحيح مسلم : كتاب الأشربة ، باب استحساب إدارة الماء واللبن ونحوهما على يمين المبتدئ ، حدث رقم (٢٠٣٠) .

(٢) ابن سعد الواقدي / الطبقات الكبرى ج (٢) ٦٩

الانضمام إلى جماعة في مثل سنه ، بالإضافة إلى انضمامه إلى جماعات أخرى ، مثل : جماعة النادي ، أو أي جماعة أخرى تمثل أنشطة اجتماعية متنوعة^(١) . إلا أن انضمام الابن إلى تلك الجماعات لا يعني انفصاله عن الأسرة ، وهنا يبرز دور الوالدين ومهارتهم في إبقاء الروابط الاجتماعية بين الابن وأسرته ، والإبقاء على شعوره بالانتماء إليها ، وذلك من خلال تعاملهما معه ، وإشعاره بحاجتهم الماسة إليه : وذلك بتكليفه بأداء بعض المهام لأفراد الأسرة ، فإن ذلك يحقق حاجته إلى تقدير الذات مع شعوره بالانتماء لأسرته .

٥- الحاجة للحرية والاستقلال

إن الحاجة إلى الحرية والاستقلال وشقة الاتصال بالحاجة إلى التقدير واثبات الذات ، ولذلك فإن تأكيد الذات لا يتحقق بصورة الكاملة إلا بالاستقلال والحرية التي تمنح للطفل في إطار من الضبط الموجه ، دون الإسراف والبالغة في الحماية الزائدة . فالطفل عندما يتمكن من المشي تتسع دائرة علاقاته ، وتزداد حاجته للحرية والاستقلال مترافقاً مع نموه ، ومطالب تطوره الجسماني والعقلي والوجداني الاجتماعي . فهو في حاجة لحرية المشي والكلام والجري والتسلق والحفري والتجريب والهدم والبناء ، وفي حاجة إلى اللعب بكل مظاهره ، فاللعب بالأسوء . واللعب مع الأطفال والكبار كل هذه المظاهر تزيد من ثقته بنفسه ، وتزيد أمنه واطمئنته^(٢) بعيداً عن الأم . إلا أن مما يعيق هذه الحرية البالغة الزائدة في الحماية ، والإفراط فيها خشية أن يصاب الطفل بمكرره ، أو يُعتدى عليه من أحد الأطفال . وقضاء جميع حوائجه له ، وبذلك يحرم الاعتماد على نفسه والاستقلال ، والحرية . والثقة بالنفس مما قد يتربّط عليه ظهور بعض أعراض سوء التكيف على الطفل . وعلى العكس حين تغرس في الطفل بذور الثقة في النفس من خلال عبارات الدج والثناء عند ما ينجح في أداء عمل ما أُسند إليه ، وحين تمنح الطفل فرصة التعبير عن آرائه ورغباته ، ومشاركة الرأي في اختيار ملابسه . تكون بذلك قد أشعرنا الطفل بأنه ذات مستقلة لها الحق في أن تعبّر عن رأيها . ويُلحظ هذا في سلوك الصغير عندما يصر على ارتداء ملابسه بنفسه ، أو أن

(١) إبراهيم وجيه محمود . المدخل إلى علم النفس ص ٤٦-٤٥

(٢) فوزية ديباب . عن الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة ص ١٠١

يفعل هذا الشيء أو ذاك أو عندما يعبر عن رغبته في الخروج إلى اللعب . ويكبر ، وينمو هذا الشعور لدى الطفل ، ويزداد كلما تقدم به العمر ، فتلحظه بوضوح لدى المراهق حين يعلن استقلاله عن الكبار ، ورغبته في الخروج متى شاء ، والعودة متى أراد . وفهمنا لحاجة الطفل للحرية والاستقلال وهو طفل يجعلنا نمنحه هذا الحق في إطار من الضبط والتوجيه ؛ فالطفل في كل حياته يحتاج إلى توجيهه وضبط يساعدانه على تمييز الصواب من الخطأ . وعندما ينشأ الطفل في جو من الحب، والتقبل ، والثقة بالنفس مع السماح له بحرية ضمن حدود يتم الاتفاق عليها ، مع التدخل عند الضرورة بالتوجيه إن تجاوز الحدود المتفق عليها ، تكون بذلك قد أشبعنا حاجته للحرية والاستقلال في ضوء المعايير والقواعد التي تم الاتفاق عليها مسبقا^(١) .

ولذلك كان من واجبات الوالدين تقديم الإرشاد اللين ، والتوجيه اللطيف ؛ فالطفل في حاجة دائمة إلى سلطة ضابطة ، وإلى النظام باعتباره إطاراً للحياة ، إلا أنه يجب تفادي الصراوة والقسوة في إلزام الطفل ما يؤمر به فالحزن المزروع بالاعطف والرفق هو السبيل الوحيد مع الطفل ، وإلى ذلك يشير ابن خلدون فيقول^(٢) : (من كان مرباه بالعنف والقهر ... سطا به القهر ، وضيق على النفس في انبساطها ، وذهب بنشاطها ، ودعا إلى الكسل وحمل على الكذب والخبث وهو القظاهر بغير ما في ضميره خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه ، وعلمه الكر والخديعة لذلك ، وربما صارت له هذه عادة وخلقاً) . وإلى خطر استخدام الشدة والقسوة والعنف في تربية الطفل ذهب كل المربين المسلمين : كابن سينا وأبي حامد الغزالى . كما أثبتت الدراسات الحديثة أن الأطفال الذين يسيطر عليهم الآباء ضائدون ، خجلون ، كثيراً ما يظهرون بمظهر مضطرب ، كما أنهم يشعرون بالنقص ، وأنهم ليسوا أكفاء ، إضافة إلى وجود روح عدائية كامنة فيهم؛ ولذلك كان التوازن في استخدام السلطة هو من خير الوسائل دون إفراط ، ولا تفريط فلا يكون هناك إسراف في التدليل ، ومبالغة فيه ، أو إسراف في الشدة والعنف والقسوة ، فلكل منها آثاره السلبية على الطفل .

(١) إبراهيم وجيه محمود / المدخل إلى علم النفس من ٤٤

(٢) عبد الغني عود / التربية الإسلامية وخدمات مصر من ٤٤٥ - ٤٤٦

وهناك وسائل شتى تشبع من خلالها الحاجة للحرية والاستقلال ، وتأكيد الذات ، ولنا في ذلك نماذج شتى من تضحية وجهاد أطفال الصحابة والسلف الصالح . فعن سمرة بن جندب قال " كان رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يعرض غلماناً من الأنصار كل عام فيلحقونه من أدرك منهم ، فعرضت عاماً فالحق غلاماً وردني ، فقتلت يا رسول الله لقد أحقته ، ورددتني ، ولو صارتني لصرعته ، قال فصارعه ، قال فصارعته فصرعته فالحقني " قال الحاكم صحيح الإسناد^(١) .

هذه صورة مشرفة للتربية الإسلامية نوردها هنا لتحرص كل أم على تربية أولادها تربية صالحة تغرس فيهم بذور الثقة والشجاعة والإقدام ، وهو هو سمرة بن جندب يقف أمام رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يراجعه طالباً منه أن يسمح له بالجهاد ؛ ثقة ، وحرية واستقلالية ، وجرأة يعبر عن رأيه عند رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - واثقاً من نفسه : " ولو صارتني لصرعته " ، وبالفعل يصرعه ، فيلحقه رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بهم .

سادساً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الصحي للطفل

قال تعالى ﴿وَالَّذِي أَنْتَ خَلَقْتَنِي كَمَا لَيْسَ بِكَ بِمُؤْمِنٍ لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُمَكِّنَ الرَّصَاعَةَ﴾^(٢) وعن أنس بن مالك الكعبي ، أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : " إن الله عز وجل وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة ، وعن الحبلى والمرضع الصوم " ^(٣) .

ومن هنا يتضح لنا عناية الإسلام بصحة الإنسان عامة ، وبصحة الأم والطفل بصفة خاصة ولذلك أوجب الإسلام على الأم إرضاع طفلها لما اشتمل عليه لبن الأم من فوائد ، وخاصة في الأيام الثلاثة الأولى من ولادته حيث أثبتت الدراسات ، والأبحاث الطبيعية أنه في اليومين الأوليين من ولادة الطفل وقبل أن تزود الأم باللبن الطبيعي يعطي ثديها مادة تسمى (كولستيرون) وهي عبارة عن طعام مهمض مخصوص قريب جداً من مصل الدم الذي كان يتغذى به الطفل قبل ولادته ، وهذه المادة تكسب الطفل القدرة

(١) انظر المستدرك ج (٢ / ٦٠-٦١) ورواه الفزاني وقال صحيح

(٢) سورة البقرة / ٤٣٢

(٣) من الترمذى : كتاب الصوم ، باب ما جاء في الرخصة في الإلطاف للحبل والمرضع ، حديث رقم (٧١٥) وقال حديث حسن

على مقاومة العدو في الأشهر المبكرة الأولى^(١) ، كما رخص الإسلام الإفطار للمرضى إن خافت على طفليها إلا أن الرخصة مرهونة بفترة الإرضاع .

ولم تتوقف عناية الإسلام بالطفل إلى وجوب إرضاع الأم لطفليها قبل تعداده إلى أكثر من ذلك وهو الاستعانة بمرضعة يقول تعالى ﴿ وَإِنْ أَرْدَمْتُمْ أَنْ تَسْتَعْنُوا أُولَئِكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَمْتُمْ مَا مَأْتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْفَعْتُمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ بِصَرِيرٍ ﴾^(٢) على أن يتم اختيار المرضع أن تكون من النساء الصالحات حيث إن لمن المرضع يؤثر في الطفل ، وفي أخلاقه وسجاياه^(٣) وتوارد الدراسات الأمريكية على أهمية الرضاعة الطبيعية حيث نشرت المجلة الأمريكية للتغذية العيادية أنه يتجاوز معدل الذكاء لدى الأطفال الذين يتلقون رضاعة طبيعية الخمسة ، في حين أن الأطفال الذين يتلقون رضاعة اصطناعية قد لا يصل العدل لديهم إلى ثلاثة بحسب مقياس معدل الذكاء .

كما نشرت مجلة " ديسكوفري " الأمريكية مقالة تؤكد أن الرضاعة الطبيعية تقتل الخلايا السرطانية ، كما أثبتت الدراسة التي قام بها فريق من الباحثين في جامعة ليننسون للأبحاث السرطانية أن الرضاعة الطبيعية تقلل خطر الإصابة بسرطان الدم عند الأطفال بنسبة ٣٠٪ ولذلك تشجع الجمعيات الخاصة برعاية الأم والطفل في معظم أنحاء العالم اعتماد الرضاعة مباشرة من الثدي لفترة لا تقل عن السنة^(٤) .

ومن أهم المشاكل الغذائية خاصة في الأفطار النامية وجود (١٠ ملايين) حالة من حالات إصابة الأطفال بالإسهال المرتبط بالضعف والهزال كانت بين الأطفال الذين لم يرضعوا رضاعة طبيعية وأنه في بعض المجتمعات المتقدمة فقد وصلت حالات الأطفال المصابين بأمراض السمنة المفرطة الناتجة عن أخطاء غذائية لهم إلى حوالي مليون حالة سنويًا^(٥) ولما كانت الأم ورضيعها يكونان وحدة بيولوجية كانت عناية الإسلام بالأم والجنين ، وحين يشق على الأم إرضاع طفلها لمرض أو لعنة أخرى فإنه يمكن لها الاستعانة بموضع ، وهذا يؤكّد لنا حرص الإسلام على أنه يعتمد الطفل في تغذيته على الرضاعة الطبيعية .

(١) محمد عبد القادر " مترجم " / مرشد الآباء ، والأمهات ص ٢٤

(٢) سورة القراءة / ٤٣٣

(٣) محى الدين عبد الحميد / كيف تربى أولادنا إسلامياً ص ٧١

(٤) قطر الندى : العدد الخامس ، ٢٠٠١ ، ص ٤

(٥) عبد السلام بندر الدرببي : المدخل لرعاية الطفولة ص ٤٨

- وتعتبر حاجة الطفل للغذاء عاملًا أساسياً؛ لاستمرار الحياة بالإضافة إلى ضرورتها لنموه وتطوره وتتحقق أهداف وظائف الغذاء فيما يلي :-
- بناء النمو الجسمي للطفل ، وذلك بإصلاح الخلايا التالفة ، وتكوين خلايا جديدة .
 - زيادة مناعة الطفل الطبيعية ضد الأمراض حين يكون غذاء الطفل جيد ، ويشتمل على كافة العناصر الضرورية للطفل .
 - يزود الطفل بالطاقة التي تمكنه من القيام بمختلف أنواع الأنشطة^(١) .

ولذلك فإن توفير الغذاء الجيد لكل من الأم والطفل ، والشتمل على كافة العناصر الغذائية الضرورية لكي ينمو الطفل هي المواد السكرية والنشوية والبروتينية والفيتامينات والأملاح والماء ، فالماء هو الوسط الذي تحدث فيه التفاعلات ، والعمليات الكيميائية الحيوية كالهضم مثلاً .

والغذاء الصحي ما كان متوازنًا كما وكيفاً بحيث يكون كافياً من حيث الكم ، ومتزنًا بحيث يكون مشتملاً على كافة العناصر الأساسية للطفل ، وهنا تلعب عملية إكساب الطفل عادات غذائية أمراً ضروريًا بحيث تعوده الأم تناول جميع أنواع الأطعمة مع مراعاة عدم الإسراف في التركيز على أنواع بعضها لاقباليها هي عليهما متناسبة أهمية اشتغالها وغذاء الطفل على جميع العناصر الغذائية معرضة نفسها وطفلها للإصابة بأمراض سوء التغذية .

وان أثر سوء التغذية لا ينحصر أثره في مجال النمو الجسمي بل يمتد إلى التأثير على النمو العقلي ففي دراسة على (٦٥٠٠) طفل ألماني ظهرت عليهم جميعاً دلائل سوء التغذية بشكل ملحوظ حيث كان هؤلاء الأطفال خاملين متبلاين ، كما ظهر عليهم عدم القدرة على التركيز كما كان فهمهم بطيئاً ، وذاكرتهم ضعيفة ولا جد لهم على التفكير إما في ممارستهم الألعاب المختلفة فقد أبدوا نقصاً كبيراً في التوافق الحركي والعضلي^(٢) .

(١) عبد السلام بشير الدوبي / المدخل لرعاية الطفولة من ٤٥

(٢) فوزية دياب / عن الطفل وتشتته بين الأسرة ودور الحضانة من ٦٧

- العناية بالأم أثناء الحمل :

- لما كانت الأم ورضيعها تمثل وحدة بيولوجية كانت العناية بالأم أثناء الحمل أمراً ضرورياً حتى يتحقق للجنين أعلى مستوى من الصحة ويتمثل ذلك في الآتي :
- ١- فحوصات دورية أثناء فترة الحمل .
 - ٢- توفير الغذاء اللازم لها أثناء فترة الحمل وخاصة الكالسيوم ، وال الحديد .
 - ٣- أن تتجنب التعرض لأشعة إكس أو استخدام بعض الأدوية التي لها آثارها السلبية على الجنين .
 - ٤- وقايتها من الإصابة ببعض الأمراض ، وتطعيمها ضد مرض التيتانوس ويكون ذلك في الأشهر الأخيرة من الحمل .

- الرعاية الصحية للطفل .

- ١- إجراء كشف طبي للطفل حال ولادته للتحقق من عدم وجود أي مشاكل صحية .
- ٢- الاهتمام بتطعيم الأطفال ضد الكثير من الأمراض مع الالتزام بمواعيدها المحددة للتطعيم .
- ٣- الاهتمام بتغذية الطفل الغذاء الجيد المتزن المشتمل على اللبن والبيض والخضر والبقول والفواكه .
- ٤- إجراء فحوصات طبية للطفل بصورة دورية للتأكد من سلامته ، واكتشاف أية إصابة مرضية في حينها ^(١) .

(١) عبد السلام بن شعر الموزي : *الدخل في رعاية الطفولة من ٥٢-٥١*

- الاعتدال في تناول الطعام :

يقول تعالى " كُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا قُسْرُهُوْمَا ... " ^(١) ويقول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " مَا مَلَأَ آدَمِي وَعَاءً شَرَّاً مِنْ بَطْنٍ ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتٍ يَقْعُنْ صَلْبَهُ فَإِنْ كَانَ وَلَامْحَالَهُ فَثُلَثٌ لَطَعَامَهُ وَثُلَثٌ لَشَرَابِهِ وَثُلَثٌ لِنَفْسِهِ " ^(٢) لذلك كان الاعتدال في تناول الطفل للطعام أمر هام للصحة ، والطفل يجب أن يعود على عدم امتلاء معدته ، لأن لذلك آثاره السلبية ، فحينما تملأ المعدة بالطعام والشراب ، فإن هذا يؤدي إلى إرهاق المعدة والأمعاء ، ومن ثمإصابة الجهاز الهضمي والكبد بالأمراض ، فضلاً عن ذلك فإن اختزان الجسم "للغذاء الفنى بالمواد السكرية والدهون يؤدي إلى زيادة الوزن ، والإصابة بمرض السمنة" ^(٣) .

ولقد تجاوزت عنایة الإسلام بالطفل وغذيائه إلى كيفية تناول ذلك الغذاء وذلك من خلال إكساب الأم طفليها مجموعة من العادات الغذائية نوردها فيما يلي :-

١- غسل اليدين قبل الأكل وبعده .

٢- غسل الفم بعد الطعام ، روى البخاري أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " دعا بطعام فلم يجده إلا سويقاً فلما منه فلكتنا معه ثم دعا بماء فمضمض ثم صلى وصلينا ولم يتوضأ " ^(٤)

٣ التسمية قبل الأكل فعن عمرو بن أبي سلمة قال : " كنت في حجر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكانت يدي تطيش في الصفحة فقال لي : يا غلام سُمِّ الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليلك " ^(٥) .

(١) سورة الأعراف / آية ٣٦

(٢) سنن الترمذى : كتاب الرهد . باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل ، حديث رقم (٢٣٨٠)

(٣) عبد الله البكري وآخرون / العدة وصحة الشخص من ٧٣

(٤) صحيح البخاري : كتاب الأطعمة ، باب السوقي ، حديث رقم (٥٣٩) .

(٥) صحيح مسلم : كتاب الأشربة ، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها ، حديث رقم (٤٠٢٢) .

- ٤- الجلسة الصحيحة عند تناول الطعام .
- ٥- أن يتناول طعامه وشرابه بيده اليمنى لقوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "إذا أكل أحدكم فليأكل بيديه ، وإذا شرب فليشرب بيديه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله " ^(١) .
- ٦- تعويد الطفل سنة السواك لقوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة " ^(٢) .
- ٧- تعويد الطفل على تقليم الأظافر لقوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "خمس من الفطرة - وذكر منها - وتقليم الأظافر " ^(٣) . وذلك لما قد يتراكم تحت الأظافر من أوساخ ومتغيرات تكون سبباً في الكثير من الأمراض .
- ٨- تعويد الطفل العناية بجسمه من حيث نظافة الجسم وتعليمه الرياضة كالسباحة والرمادية وركوب الخيل لقول عمر - رضي الله عنه - "علموا أولادكم السباحة والرمي والفروسية " ^(٤)

(١) صحيح مسلم : كتاب الأشربة ، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها ، حديث رقم (٢٠٢٠) .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الجمعة ، باب السواك يوم الجمعة . حديث رقم (٨٨٧) . وأخرجه مسلم . كتاب الطهارة ، بباب السواك ، حديث رقم (٢٥٢) .

(٣) صحيح البخاري : كتاب الملائكة ، باب تقبيل الأظافر ، حديث رقم (٥٨٩١) . ومسلم : كتاب الطهارة . بباب عصان الفطرة حديث رقم (٢٥٧) .

(٤) المتفق عليه / كفر العمال ، حديث رقم (٤٦٧) .

الخاتمة

حاولت الباحثة من خلال هذه الدراسة أن تقدم المنهج المتكامل في بناء الطفل المسلم الذي كانت عنابة الإسلام به منذ بداية تكوينه في اختيار الزوجة الصالحة ، وقد اتخذت من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الركيزة الأساسية في وضع أصول التطبيع الاجتماعي أي تشكيل الوجود الاجتماعي وهذا الدور المهم الذي ألقى على عاتق المرأة المسلمة لم تكن لتقوم به لولا أن رفع الإسلام مكانتها وغير نظره المجتمع والرجل إليها فأصبحت هي وإن الرجل في الإنسانية سواء بعد أن كانت في الجاهلية كسقط المتع ، والإسلام بوصفه دين الفطرة فقد وضع الضوابط والقوانين التي تحكم وتحدد المقصد من الزواج ، والتي اشتملت على خمس مقاصد هي :

النسل ، والعصمة من الاتصالات المحرمة ، ورفع الدرجات الأخروية ، والتكافل والتعاون بين الزوجين في الحياة ، وتحصيل المتع الدينية ، إضافة إلى هذا فقد أوضحت الباحثة فوائد الزواج والذي يكمن في تحقيق السكن والعودة والرحمة ، كما قامت الباحثة بعرض صورة مختصرة عن الزواج في الإسلام بدءاً من اختيار الزوجة ، والتأكيد على أن تكون ذات دين ويكون شريك الحياة صاحب دين وخلق ثم مرحلة الخطبة والنظر ، يعقبها الارتباط الفعلي بالعقد وبيان شروطه وصيغته ، وأخيراً جعلت القوامة للرجل لما خصه الله به من كمال العقل والرزانة والصبر والجلد . وبما فضل الله به بعضهم على بعض ، وقد بيّنت الباحثة أهمية الزواج والذى يعد عدد الأسرة وبه تنشأ وتتكون بالتقاء الزوجين فيحقق كل منهما للأخر السكن والعودة وفي هذه الأجواء الآمنة المستقرة تتفتح بrama جديدة بنين وبنات تنشأ وتطور وتنمو وتدرج في نموها من المرحلة الجنينية إلى المهد إلى مجتمع الأسرة ثم المجتمع الكبير بأسره . ولقد استعرضت الباحثة مرحلة الطفولة والتي تعد من المراحل المهمة في حياة الإنسان واهتمام أي مجتمع بأبنائه ورعايته لهم ، وتقديم

الخطط والبرامج يعد المحصلة النهائية في إرساء قواعد مجتمع سليم ذلك أن الكثير من الدراسات النفسية أَن ٨٠٪ من شخصية الطفل إنما تتكون في السنوات الثمانى الأولى من عمره .

كما أشارت الباحثة إلى عناية الإسلام بمرحلة الطفولة واهتمامه بها كما وضحت دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الإيماني انطلاقاً من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فلاماس راع ومسئول عن رعيته ، والرجل في أهل بيته راع ومسئول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته ، وكلكم راع ومسئول عن رعيته " متفق عليه ^(١) .

كما تناولت الباحثة دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الأخلاقي ، والجانب العقلي والجانب النفسي والجانب الاجتماعي والجانب الصحي .

وأخيراً كلمة أوجهها إلى الآباء والأمهات إلى مزيد من العناية بالطفل ومنح الطفل وقتاً للحوار والنصائح والتوجيه والملاطفة فإن البيت المسلم قد افتقد هذه الأجواء فالاب يجري خلف الماء وأصبحت (الفلوس أهم من النفوس) ، والأم تهتم بالجانب المادي من غذاء وشراب ولباس وسفر إلى الخارج لكن من من الآباء أو الأمهات يحرص خلال العطلات الصيفية وإجازات رمضان قضاء بعض الأيام في رحاب بيت الله الحرام ، ليقتلى الطفل من خلالها دروساً إيمانية تقوى في نفسه جانباً مهماً جداً وهو التطبيق العملي للعبادات والمعاملات والعنابة بالجانب الروحي بحيث يغرس في نفس الطفل محبة كاملة لله من خلال إشعار الطفل بنعم الله علينا والخوف منه والرجاء والتوكيل عليه؟ .

(١) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب المرأة راعية في بيت زوجها ، حديث رقم (٥٤٠٠) ، وانظر صحيح مسلم : كتاب الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائز والمحظى على الرفق بالرعاية ، حديث رقم (١٨٢٩) .

المصادر والمراجع

أولاًً : المصادر .

- القرآن الكريم .

١. أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (د.ت) - جامع البيان في تفسير القرآن . ط٢.
٢. عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٤١٨هـ / ١٩٩٨م) - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. مؤسسة الرسالة ، ط٩.
٣. الفخر الرازى ، التفسير الكبير (٥٦٠٦هـ) : المطبعة البهية المصرية . ج ١٠ .
٤. محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، المتوفى سنة (١٢٥٠هـ) ، (١٤١٢هـ / ١٩٩٢م) ، - فتح القدير . ، وثق أصوله وعلق عليه سعيد محمد اللحام: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
٥. ابن الأثير (١٣٩٩هـ) ، تحقيق طاهر زواوى - محمود الطناحي - النهاية في غريب الحديث والأثر. ط٢: دار الفكر .
٦. أبو الحسين مسلم بن الحجاج ت ١٤١٥هـ (٢٦١هـ / ١٩٩٥م) - صحيح مسلم يشرح النووي. ضبط الصحيح ورقمت كتبه مع الطبعة التي حققها محمد فؤاد عبد الباقي ، ط١ ، ، دار الكتب العلمية : بيروت - لبنان .
٧. الإمام الحافظ أبو داود سليمان السجستانى الأزدي (د.ت) - سنن أبي داود . راجعه على عدة نسخ وطبع أحاديثه وعلق حواشية محمد محيي الدين عبد الحميد : دار إحياء السنّة المحمدية .
٨. أبو عيسى محمد بن عيسى ت ٢٠٩هـ - ٢٩٧هـ (د. ت) - سنن الترمذى . تحقيق وتحريج وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي ، ، دار الكتب العلمية : بيروت - لبنان .

٩. الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (د.ت) - صحيح البخاري بشرح فتح الماري .
تصحيح وتعليق الشيخ عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين
الخطيب : المكتبة السلفية .
١٠. الإمام أحمد بن حنبل (١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م) - مسند الإمام أحمد بن حنبل /
٢٤١-١٦٤ ، حقيقه وخرج أحاديثه نخبة من الطلاب بإشراف شعيب الأرناؤوط
ط ١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان .
١١. الإمام الحافظ أبي داود سليمان السجستاني ت ٢٧٥ هـ (١٤١٩ هـ - ١٩٨٨ م)
- سنن أبي داود . دراسة وفهرسة كمال الحوت ، ط ١ .
١٢. الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي (د.ت) - سنن النسائي .
دار الكتاب العربي - بيروت .
١٣. صالح بن عبد العزيز آل الشيخ (محرم ١٤٢١ هـ إبريل ٢٠٠٠ م) - موسوعة
الحديث الشريف . الكتب السنة بإشراف ومراجعة الشيخ ، الطبعة الثالثة : دار
السلام للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية .
١٤. العلامة علاء الدين على المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري المتوفى سنة
٩٧٥ هـ (د.ت) - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال . ضبطه وفسر غريبه الشيخ
بكري حياتي - صصحه ووضع فهارسه ومفتاحه الشيخ صفوت السقا : مؤسسة
الرسالة .
١٥. محمد بن إسماعيل البخاري (١٣٧٩ هـ) - الأدب المفرد - تحقيق قصي محب
الدين الخطيب

١٦. الإمام محمد ابن ماجه (١٣٧٥ هـ) — سنن ابن ماجه. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي .
١٧. محمد ناصر الدين الألباني (١٣٢١ هـ) — صحيح الترغيب والترهيب للمنذري . ط١ ، مكتبة المعرف — الرياض .
١٨. محمد ناصر الدين الألباني (١٤٠٦ هـ) — صحيح الجامع الصغير وزيادته . ط٢ : المكتب الإسلامي — بيروت .
١٩. محمد ناصر الدين الألباني ، (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م) — صحيح سنن أبي داود . ط١ .
٢٠. ابن عابدين المتوفى (١٢٥٢ هـ) — حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأنصار ط٢ (١٣٨٦ هـ / ١٩٦٦ م) : مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي .
٢١. ابن قيم الجوزية (١٣٩٢ هـ / ١٩٧٣ م) — زاد المعاد في هدي خير العباد ، ط٣ : دار الفكر — بيروت .
٢٢. ابن نجيم المتوفى سنة (٩٧٠ هـ) . الأشياء والنظائر . تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل: مؤسسة الحلبي بالقاهرة . وتعليق عبد العزيز محمد الوكيل .
٢٣. أبو عباس المبرد (١٣٢٣ هـ) — الكامل في اللغة والأدب ط١ مطبعة التقدم العلمية: القاهرة
٢٤. ابن سعد الواقدي (١٣٢٥ هـ) — الطبقات الكبرى . نشرة دوار نحو ليدن: مؤسسة النصر. طهران

٢٥. الإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري (١٤٠٤هـ / ١٩٩٤م) – لسان العرب . ط٣: دار صادر – بيروت .
٢٦. محمد أبي بكر الرازي (١٩٦٧م) – مخترل الصحاح: دار الكتاب العربي – بيروت . ط١ .

ثانياً: الكتب .

١. محمد عاطف غيث (١٩٩٥م) – قاموس علم الاجتماع . دار المعرفة الجامعية . الأزاريطة قناة السويس ، الشاطبيي .
٢. إبراهيم وجيه محمود (١٩٨٠م) – المدخل إلى علم النفس . دار المعارف .
٣. أبو الفرج عبد الرحمن الجوزي (د. ت) – صيد الخاطر . دار المعرفة – بيروت .
٤. أبو حامد محمد الغزالي (د. ت) – إحياء علوم الدين . دار المعرفة – بيروت .
٥. أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي (١٤١٧هـ / ١٩٩٢م) – مختصر منهاج القاصدين . ط١: مطبعة الحلبي .
٦. أحمد عزت راجح (١٩٧٣م) – أصول علم النفس . المكتب المصري الحديث . ط٩.
٧. أحمد فائز (١٤٠٠هـ / ١٩٨١م) – دستور الأسرة في ظلال القرآن . ط١: مؤسسة الرسالة .
٨. أحمد محمد عامر (١٤٠٣هـ) – علم نفس الطفولة في ضوء الإسلام . دار الشروق ، الطبعة الأولى ، جده .

٩. أسعد رزوق ، مراجعة الدكتور عبد الله عبد الدائم (١٩٧٩م) – موسوعة علم النفس . ط٢ : المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت .
١٠. أمين عبد المعبد زغلول (١٤١١هـ) رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية ، مطبعة الأمانة شبرا ، مصر ، الطبعة الأولى .
١١. إيناس عباس إبراهيم (١٤٠٥هـ) – رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية . دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع – الكويت . ط٦ .
١٢. ابن تيمية (١٣٢٦هـ) – الفتاوى الكبرى .
١٣. ابن سينا أبو علي الحسين بن عبد الله (١٩٠٦م) – كتاب السياسة (التدبر) نشرة الأب لويس ملوف ، مجلة الشرق البهروتية – السنة التاسعة – الأعداد (٢٣-٢١) بيروت .
١٤. ابن قيم الجوزية (د. ت) – تحفة المودود بأحكام المولود . دار الكتب العلمية – بيروت .
١٥. الجاحظ أبو عثمان عمرو بن بحر (١٣٢٣هـ) – كتاب العلمين . مطبوع بهامش كتاب الكامل لأبي عباس المبرد – الطبعة الأولى – مطبعة التقدم العلمية بمصر القاهرة
١٦. الزبيدي (د.ت) تاج العروس : دار مكتبة الحياة – بيروت .
١٧. بحوث ندوة خبراء ، أنسن التربية الإسلامية (١٤٠٠/٦/١٦هـ) مكة المكرمة
١٨. جمادى الثانية – جامعة الملك عبد العزيز / مركز البحوث التربوية النفسية مكة المكرمة .

١٨. توفيق علي وهبه (١٣٩٨هـ) - دور المرأة في المجتمع الإسلامي . دار اللواء للنشر والتوزيع الرياض . ط١ .
١٩. سيد أحمد عثمان (د.ت) علم النفس الاجتماعي كلية التربية جامعة عين شمس : مكتبة الإنجليو المصرية .
٢٠. سيد قطب (د.ت) - الإسلام ومشكلات الحضارة . دار الشروق - بيروت / القاهرة .
٢١. صالح بن عبد الله بن حميد (١٤١١هـ / ١٩٩١م) - توجيهات وذكري . من خطب المسجد الحرام المجموعة الأولى ط١: مكتبة الضياء - جدة .
٢٢. عبد الرحمن النحلاوي (١٤١٦هـ / ١٩٩٦م) - أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع . دار الفكر المعاصر ، بيروت - لبنان.
٢٣. عبد السلام الدويبي (د.ت) - المدخل لرعاية الطفولة . الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان ، الجماهيرية العربية الليبية .
٢٤. عبد الغني عبود (١٩٩٠م) - التربية الإسلامية وتحديات العصر . حسن إبراهيم عبد العال. ط١ : دار الفكر العربي .
٢٥. عبد الله البكري وأخرون (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م) - الغذاء وصحه المجتمع . مكتب التربية العربي لدول الخليج.
٢٦. عبد الله علوان (١٤٠١هـ / ١٩٨١م) - تربية الأولاد في الإسلام . ط٣ : دار السلام للطباعة والنشر - بيروت - حلب .

٢٧. عبد المنعم حنفي (١٩٧٨م) - موسوعة علم النفس والتحليل النفسي . مكتبة مدبولي .
٢٨. عبد المنعم سيد حسن (١٩٨٥م) - طبيعة المرأة في الكتاب والسنة . ط١ .
٢٩. عطية صقر (١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م) - الأسرة تحت رعاية الإسلام "الحجاب بين التشريع والاجتماع" ج ١ ، ط١ : مؤسسة الصباح - الكويت.
٣٠. عمارة نجيب (١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م) - الأسرة المثلثي في ضوء القرآن والسنة . مكتبة المعارف الرياض ، ط١ .
٣١. فاطمة نصيف (١٤١٦هـ) : - حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة . مطبعة القرني ، ط٢ .
٣٢. فؤاد أبو حطب وأمال صادق (١٩٨٠م) - علم النفس التربوي . ط٢ .
٣٣. فلورانس بودر تيلر ، ولوير جرايمز (١٩٥٦م) - مرشد الآباء والأمهات . ترجمة محمد عبد القادر ، مكتبة نهضة مصر ، القاهرة.
٣٤. فوزية دياب (د.ت) - نمو الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة : مكتبة النهضة المصرية .
٣٥. قاموس اكسفورد .
٣٦. قطر الندى (د.ت) / العدد السادس ٢٠٠١ ، الناشر ورشة الموارد العربية نيقوسيا قبرص

٣٧. ماجد عرسان الكيلاني (١٩٨٣ م) - تطور مفهوم النظرية التربوية الإسلامية ، اتحاد المطبع التعاونية ، عمان.
٣٨. مجدي فتحي السيد (د.ت) أحب الأعمال إلى الله : دار المجتمع ، جده .
٣٩. محمد إبراهيم سليم (١٤٠٧ هـ) - منهاج تربية الطفل المسلم من توجيهات القرآن الكريم . مكتبة القرآن ، القاهرة .
٤٠. محمد الأحمدي أبو النور (١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م) - منهج السنة في الزواج . ط٥: دار السلام للطباعة والنشر - القاهرة .
٤١. محمد بن أحمد الصالح (١٤٠٣ هـ) - الطفل في الشريعة الإسلامية - تنشئته حياته حقوقه التي كفلها الإسلام - مطابع الفرزدق التجارية ، الرياض .
الطبعة الثانية .
٤٢. محمد حامد الناصر (١٤١١ هـ / ١٩٩١ م) تربية الأطفال في رحاب الإسلام " في البيت والروضة" - خولة عبد القادر درويش ، ط١ : مكتبة الوادي للتوزيع .
٤٣. محمد نور سعيد (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م) - منهج التربية النبوية للطفل . ط١ : مكتبة المغار الإسلامية .
٤٤. محمود حسن (١٩٦٨ م) الأسرة ومشكلاتها: دار المعارف .
٤٥. محمود شلتوت (١٣٩٥ هـ) - الإسلام عقيدة وشريعة . دار الشروق - القاهرة .
بeyrouth ط٨ .

٤٦. محمد محمود محمد (١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م) - علم النفس المعاصر في ضوء الإسلام: دار الشروق . جده . ط١ .
٤٧. محبي الدين عبد الحميد (د.ت) - كيف نربي أولادنا إسلامياً . مؤسسة بدران للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة (د.ط) .
٤٨. مختار حمزة (١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م) - أسس علم النفس الاجتماعي. جامعة الملك عبد العزيز جدة ، ط٢: دار المجمع العلمي — جدة .
٤٩. مصطفى السباعي (د . ت) - المرأة بين الفقه والقانون . المكتبة العربية بحلب ، ط٢ .
٥٠. نور الدين عتر (١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م) - ماذا عن المرأة . ط٣: دار الفكر — دمشق .

ثالثاً : الرسائل الجامعية .

١. الجوهرة عبد المحسن الخلف (د. ت) - دور الأسرة السعودية في نقل القيم الاجتماعية . رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير " غير منشورة " . جامعة الملك سعود بالرياض .
٢. جواهر عبد الله آل الشيخ (١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م) - صراع الدور لدى المرأة السعودية العاملة وعلاقتها بمستوى الطموح . رسالة ماجستير " غير منشورة " . جامعة الملك سعود بالرياض
٣. صالحه دخيل الحلبي (د . ت) - المقصد من عقد الزواج . رسالة ماجستير غير منشورة .
٤. نجيبة غلام نبي (د . ت) - منهج القرآن في إنصاف المرأة في الحقوق والواجبات . رسالة دكتوراه " غير منشورة " .

الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
الفصل الأول	
٥	المقدمة
٦	١ - مشكلة الدراسة
٧	٢ - أهداف الدراسة
٧	٣ - أهمية الدراسة
٧	٤ - مصطلحات الدراسة
٨	- مفهوم الدور
٩	- المرأة المسلمة
٩	- مفهوم البناء
١٠	- الطفل
١٠	٥ - حدود الدراسة
١٠	٦ - الدراسات السابقة
١٣	٧ - منهج الدراسة
الفصل الثاني	
١٥	المرأة في الإسلام ومقاصد الزواج
٢٣	تعريف الزواج
٢٣	مقاصد الشارع من الزواج
٣٣	فوائد الزواج
٣٨	صورة مختصرة عن الزواج في الإسلام
٣٩	١- مرحلة الاختيار
٣٩	٢- مرحلة الخطبة والنظر
٤٠	٣- مرحلة الارتباط الفعلي عن طريق عقد الزواج
٤١	٤- القوامة
٤٤	أسباب القوامة

رقم الصفحة	الموضوع
٤٤	١- وهبى فطري
٤٦	٢- كسمى مادى
٤٩	أهمية الزواج
	الفصل الثالث
	أهمية مرحلة الطفولة ومكانتها في الإسلام
٥٢	١- اختيار الزوجة الصالحة والزوج صاحب الدين
٥٣	٢- رعاية الجنين
٥٣	٣- الطفل بعد ميلاده
٥٤	٤- ختانه والعق له في اليوم السابع وحلق رأسه وتسميته
٥٦	٥- الغذاء والرضاعة والقطام
٥٧	٦- الحضانة
	الفصل الرابع
	دور المرأة المسلمة في بناء شخصية الطفل
	أولاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الإيماني
٦١	١- البناء العقدي
٦١	الأساس الأول
٦١	الأساس الثاني
٦٢	الأساس الثالث
٦٢	الأساس الرابع
٦٢	- البناء العبادي
٦٣	١- الصلة
٦٤	٢- الصوم
٦٥	٣- الصدقة
٦٦	٤- الحج والعمرة

رقم الصفحة	الموضوع
	ثانياً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الأخلاقي للطفل الوسائل المعينة على ترسیخ الخلق الحسن
٦٨	١ - القدوة الحسنة
٧٠	٢ - الموعظة والترغيب
٧٢	٣ - العقوبة والجزاء
	ثالثاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب العقلى
٧٦	١ - غرس حب العلم وآدابه في الطفل
٧٧	٢ - حفظ الطفل لقسم من القرآن والسنة
٧٧	٣ - اختيار معلم الطفل
٧٨	٤ - إتقان الطفل لغة العربية
٧٨	٥ - توجيه الطفل نحو ميوله العلمية
	رابعاً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الاجتماعي للطفل
٨٠	١ - اصطحابه إلى مجالس الكبار
٨١	٢ - المشاركة في قضاء حاجات الأسرة
٨٣	٣ - حب العمل والتعاون
٨٥	٤ - اتخاذ أصدقاء له (جماعة الرفاق)
٨٦	٥ - مبيت الطفل عند أقربائه
٨٧	٦ - صلة الأرحام
	خامساً : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب النفسي للطفل
٩٠	١ - حسن اختيار الاسم
٩١	٢ - حسن استقبال المولود
٩٢	٣ - العدل والمساواة
٩٣	٤ - الثبات الإنفعالي
٩٤	٥ - تلبية حاجات الطفل الأساسية
٩٤	٦ - الحاجة إلى الأمان

الموضع	رقم الصفحة
ب - الحاجة إلى الحب والتقبيل	٩٧
ج - الحاجة إلى التقدير واحترام الذات	٩٨
د - الحاجة إلى الانتماء (أو الحاجة للجماعة)	١٠٠
هـ - الحاجة للحرية والاستقلال	١٠١
سادسا : دور المرأة المسلمة في رعاية الجانب الصحي للطفل	
- وظائف الغذاء	١٠٣
- العناية بالأم أثناء الحمل	١٠٦
- الرعاية الصحية للطفل	١٠٦
- الاعتدال في تناول الطعام	١٠٧
- عناية الإسلام بكيفية تناول الطفل لغذائه	١٠٧
الخاتمة	١٢٤
المصادر والمراجع	١١١
الفهرس	١٢١



مطابق جامعة أم القرى

